الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي - سعيدة –

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان المذكرة:

الهجرة غير الشرعية و سبل و آليات مكافحتها في منطقة المتوسط

مذكرة لنيل شهادة الماستر

التخصص: القانون الدولي والعلاقات الدولية

من إعداد الطالبة: **تحت إشراف الدكتور:**

لعـلى سعـــاد **أســود محمد الأمين**

لجنة المناقشة:

- الدكتور ساسي محمد فيصل رئيسا
- الدكتور أسود محمد الأمين مشرفا و مقررا
- الدكتور عصموني خليفة عضوا مناقشا
- الدكتور خرشي عمر معمر عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــداء

إلى روح والـــــــــــدي الغالي....طيب الله ثراه غيبه القدر لكنه سيبقى حيا في قلبي

أرجو من الله أن يتغمده بواسع رحمته و عظيم مغفرته.

إلى أغلى إنسانة في الوجود أمي التي قدمت لي بلا حدود وكسرت أمامي كل القيود

حفظها الله و رزقها الصحة و العافية.

خطة البحث

خـطـــــــة المذكـــــرة

مقدمـــــة.

الفصل الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية.

المبحث الأول: الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط.

المطلب الأول: مفهوم الأمن و مفهوم منطقة المتوسط.

الفرع الأول: مفهوم الأمن.

الفرع الثاني: مفهوم منطقة المتوسط.

المطلب الثاني: المقاربات الأمنية في المتوسط.

الفرع الأول: المقاربة الأوروبية للأمن في المتوسط.

الفرع الثاني: المقاربة العربية للأمن في المتوسط.

المبحث الثاني: مفهوم الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: تعريف الهجرة.

الفرع الأول: تعريف الهجرة الشرعية.

الفرع الثاني: تعريف الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة و العوامل الجاذبة.

الفرع الأول: العوامل الدافعة في دولة المصدر.

الفرع الثاني: العوامل الجاذبة بدولة المهجر.

المبحث الثالث: تطور الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.

المطلب الأول: الهجرة إلى أوروبا تاريخيا.

الفرع الأول: مرحلة تشجيع الهجرة.

الفرع الثاني: مرحلة وقف الهجرة.

الفرع الثالث: مرحلة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني: مناطق الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: دول المصدر.

الفرع الثاني: دول العبور.

الفرع الثالث: دول الوصول.

الفصل الثاني: سبل وآليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المبحث الأول: التكتلات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الاتفاقيات الثنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: الاتفاقيات الثنائية شمال–جنوب.

الفرع الثاني: الاتفاقيات الثنائية المبرمة بين الجزائر و دول الاتحاد الأوروبي.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الجماعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: اتفاقية برشلونة.

الفرع الثاني: التعاون في الحوار 5+5.

الفرع الثالث: المؤتمر الأورو–إفريقي (بيان الرباط).

المبحث الثاني: الإستراتيجية الأمنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: مراقبة الحدود.

الفرع الثاني: مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالظاهرة.

المطلب الثاني: إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم و حمايتهم.

الفرع الأول: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم.

الفرع الثاني: حماية المهاجرين.

المبحث الثالث: دعم التنمية في البلدان المصدرة للهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الشراكة الاقتصادية و المالية.

الفرع الأول: خلق منطقة للتبادل الحر.

الفرع الثاني: الدعم المالي.

المطلب الثاني: الشراكة الاجتماعية و الثقافية.

الفرع الأول: ترقية سوق العمل.

الفرع الثاني: دعم مجالي التعليم و التكوين.

خاتمـــــة.

مقدمـــة:

منذ القديم عرف الإنسان الهجرة من خلال بحثه و سعيه للتكيف مع الطبيعة التي يهاجر إليها و التي تتوافر فيها سبل العيش الكريم له و لأفراد أسرته أو العشيرة التي ينتمي إليها، إلا أن الهجرة في القديم طالت في أغلب الأحيان تستمر في شكل جماعات بهدف الحفاظ على حياتها و كل ذلك هربا من الجفاف أو موجات الجراد أو الغزو، فمعظم الهجرات التي تمت كانت حتمية لا سبيل آخر للإنسان غيرها و ذلك دون قيد أو شرط أو إذن بالانتقال إلى مكان معين سوى أن يكون ملائما للعيش و كان الاعتماد على الزراعة و بعض الصناعات التقليدية سبيلهم في ذلك.

تعرف الهجرة بأنها الخروج من أرض إلى أرض أخرى[1]، و بظهور فكرة الدولة و رسم المعالم و الحدود و سن النصوص و التشريعات و تقنينها، و بروز سيادة الدولة على إقليمها سواء كان بريا أو بحريا أو جويا أعطى مفاهيم أخرى للهجرة و أسبغها بأنواع مختلفة و كل ذلك حسب الطريقة التي تمت بها إما تتم حسب قوانين الدخول إلى إقليم الدولة فتكون هجرة شرعية و إما بمخالفة تلك القوانين فتسمى هجرة غير شرعية.

بالتطور التكنولوجي والعلمي الذي عرفته البشرية أدى إلى القضاء على المسافات و سرعة التبادل حيث جعل من العالم قرية صغيرة معلوم ما يدور في بيوتها أثر ذلك تأثيرا كبيرا خصوصا على الدول حديثة الاستقلال و التي عانت ويلات الاستعمار و التي وجدت نفسها قابعة في قوقعة التخلف و الجهل و سوء التسيير و التنظيم و الفقر و الحرمان و هو الأمر الذي يصعب القضاء عليه أو التخفيف من حدته خصوصا في فترة قصيرة و خير مثال عن ذلك الجزائر و معظم البلاد الإفريقية مع فشل المساعي الرامية إلى التنمية و فساد الأنظمة السياسية فيها.

مع تزايد حاجات الإنسان في الجنوب و عدم قدرته على تلبيتها و ازدياد الشعور بالحرمان إلى جانب ضعف التوعية بدءا من الأسرة إلى باقي الأطوار التعليمية الأخرى و ما يعانيه الفرد من مشاكل اقتصادية ناتجة عن ضعف الدخل إلى المشاكل الاجتماعية المصاحبة إلى عدم قدرة الفرد على لعب الأدوار المنوطة به، إلى المشاكل السياسية الناتجة عن فساد النظم و فقدان الثقة بها والاستبداد

1برهان الدين إبراهيم البقاعي، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام، لبنان، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، بيروت، 1997

والصراعات الأهلية كالثورة العربية المؤخرة، ليقع الفرد في فخ الإعلام الذي لا يراعي القيمة النبيلة الذي يهدف لها ليكون هدفه فقط الربح و خصوصا الإعلام الغربي الذي يصور أن ما وراء البحر هو الجنة الموعودة، فيكون عاملا قويا و محفزا على الهجرة إلى الصفة الأخرى بالإضافة إلى ما يروى عنها من الذين ذهبوا إليها و التي في كثير من الأحيان تكون مزيفة تماما، كل هذا مع رغبة من يحلم بالهجرة إلى الربح السريع و الوفير فإن لم يستطع الهجرة بالطرق السلمية ضرب عرض الحائط هذه القوانين التي تمنعه عن الانتقال إلى الضفة الأخرى من حوض المتوسط ليعمد إلى هجرة غير شرعية أي مخالفة للأنظمة و القوانين لدول الاستقبال و التي تتطلب الهجرة القانونية إليها تأشيرة للدخول.

تتعدد وسائل و طرق الهجرة غير الشرعية و الحلم واحد وهو الوصول إلى الضفة المقابلة فيكون ذلك عن طريق البر أو البحر أو الجو، ومعظمها يتم عن طريق البحر فيمتطي المهاجرون غير الشرعيون قوارب تفتقر إلى أدنى شروط الأمان و ضمان البقاء على قيد الحياة ينتهي الأمر بهم إما في عمق البحر أو بأيدي حراس الشواطئ بدول الاستقبال، و تتم الهجرة غير الشرعية إما فرادى ويكون ذلك في إطار مخالفة القوانين أو هجرات جماعية فتشكل إجراما منظما، و من يكتب له النجاح إلى الضفة الأخرى دون أن يهلك في البحر أو يقع بأيدي حرس الشواطئ يصبح ضحية بين أيدي عصابات منظمة تمتهن الاتجار بالبشر يكون عاقبته أسوء ما يكون.

الهجرة غير الشرعية لا تمس فئة الشباب الرجال فقط بل النساء أيضا و لا تقتصر على الشباب بل الأطفال هم ضحايا أيضا، ومنه فالهجرة غير الشرعية ظاهرة مقلقة على المسويين الداخلي والخارجي تستوجب معالجة سريعة حيث أن دول جنوب المتوسط أصبحت تجد نفسها أكثر فأكثر معنية بهذه الظاهرة، فهي من جهة تمثل بوابة العبور بين إفريقيا جنوب الصحراء و أوروبا نظرا لكون أقاليمها هي الطرق الرئيسية التي ينفذ من خلالها المهاجرون و من جهة أخرى فهي تعتبر دولا مصدرة للمهاجرين و من هنا لم تعد الهجرة غير القانونية مشكلة طرف واحد أي الطرف الأوروبي باعتباره الوجهة الأساسية لاستقرار المهاجرين إنما هي كذلك مسألة تعني دول الضفة الجنوبية و تستدعي العمل الجاد و بأسلوب ثنائي بين الضفتين للبحث عن حلول لها بل و تستدعي جهود دولية لأنها مشكلة أصبحت خسائرها البشرية تضاهي حجم خسائر الكوارث الطبيعية و الحروب و هذا ما

يعطينا في الوقت الراهن الأولية في السياسات و العلاقات الدولية و يجعلها من النقاط الساخنة و ذات الأهمية الكبرى في المداولات التي تجري بين الضفتين.

كما أن ظاهرة الهجرة لم تعد مجرد ظاهرة اجتماعية، فالتحولات الكبرى التي شهدها العالم مع نهاية الألفية الثانية و بداية الألفية الثالثة في تغير مضمون العديد من المفاهيم السائدة في العلاقات الدولية من بينها مفهوم الأمن، الذي لم يعد يقتصر غلى المدلول التقليدي العسكري بل تعداه إلى المدلول الاجتماعي (الأمن الاجتماعي) بفعل التغير في طبيعة و بنية التهديدات من خلال ظهور ما يعرف بالأخطار الجديدة التي أصبحت تشكل تحديا لأمن المجتمعات السياسية الحديثة فالمؤشر الديمغرافي أصبح يشكل أهم الانشغالات الكبرى للأمن بمدلوله الحديث و الموسع بحكم الهواجس التي أصحت تنتاب دول الشمال جراء أمواج الهجرة الوافدة من الجنوب.

وعليه الهجرة غير الشرعية أصبحت من الأخطار و التهديدات الأمنية الجديدة التي برزت بشكل ملحوظ خلال هذه الفترة كتهديد أمني يمس قيم الوحدة المرجعية للأمن بأبعاده المختلفة وعلى رأسها الأبعاد المجتمعية، إذن و لحدة المشكلة فإنه من الواجب وضع إستراتيجية دقيقة لمحاربتها ولن يأتي ذلك إلا بالتعاون بين الأطراف خاصة بين الاتحاد الأوروبي و دول جنوب المتوسط و توفير المكنزمات اللازمة للقضاء عليها أو على الأقل للحد منها بتوحيد الجهود الدولية و العمل المنسجم والشامل لكافة العوامل التي تتحكم بالظاهرة ولا يجب أن تكون فقط حلول كلاسيكية عقيمة تتمحور حول ترحيل المهاجرين إلى الحدود أو عن طريق القمع و الاعتقالات بل يجب أن تشمل جميع ما يختص بها من أسباب و دوافع.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في معرفة أسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية و آثارها و كذا سبل و آليات وقفها،و لكن و في نفس الوقت فهو يشتمل جانب كبير من التركيز على ضرورة التعاون و تنسيق الجهود و تبادل الخبرات للوصول إلى حل ايجابي للمشكلة و بالتالي فإن الأهمية العملية لهذا البحث هي كونه ينصب على وقائع اجتماعية و أخرى سياسية و قانونية تحكم في الظاهرة يمكن من خلال استغلالها الحد على الأقل من وتيرة تزايد الهجرة السرية و كذلك تفادي الأخطاء التي تم الوقوع فيها أثناء محاولة بعض الدول حلها بشكل فردي كما يعطي هذا البحث بعدا إنسانيا لظاهرة الهجرة غير

الشرعية فهذه الأخيرة لا تطرح فقط مشاكل للدول في مجال مراقبة سيلان المهاجرين بل هي تعبير عن معاناة دول أخرى عديدة من أوضاع تعتبر هي الدافع الأساسي للهجرة ومعاناة المهاجرين من أخطار السفر و الاستغلال من طرف المهربين و المستخدمين و بالتالي وجوب التعامل معها في حيز دولي أمام منابر هيئة الأمم المتحدة و بالتنسيق المكثف مع المنظمات الدولية الإقليمية و المنظمات الدولية غير الحكومية.

أسباب اختيار الموضوع:

يعتبر هذا الموضوع من المواضيع الخصبة التي لم تنل حضها من الدراسة و البحث إلا حديثا وبصفة سطحية، و هذا راجع لحداثته كظاهرة لم تدخل إلى الساحة الدولية إلا في الآونة الأخيرة والميزة هذه أي كون الموضوع جديد تعطيه الكثير من الأهمية و القيمة العلمية من حيث الإحاطة به بالبحث عن مفهوم الظاهرة و أسبابها و نتائجها و كذلك في الطرق الكفيلة لمعالجتها.

ومن أجل معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية اعتمدت المنهج الوصفي في تبيان أسبابها وأساليبها إلى جانب المنهج التاريخي الذي يمدنا بدراسة الظاهرة في إطارها الزماني و التطورات التي لحقت بها إلى حين تحولها من هجرة شرعية إلى هجرة غير شرعية مهددة للأمن المتوسطي إلى جانب المنهجين السابقين قمت بتوظيف المنهج التحليلي.

إشكالية البحث:

إن البحث في هذا الموضوع يبرز في الحقيقة عدة إشكالات باعتبار أنه يعالج موضوعا جديدا وكثير الخصوبة كما أنه يشمل جوانب دولية عديدة كالجانب السياسي و الاقتصادي و الإنساني وكذا جانب التنمية و عليه فإن إشكالية الموضوع تنصب أساسا حول ما إذا كانت مشكلة الهجرة غير الشرعية هي مشكلة مشتركة بين الدول المستقبلة للمهاجرين و تلك التي هي مصدرة لهم أو التي هي مناطق عبور، فما هو واقع التعاون المتوسطي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ؟

اعتمادا على المنهجية المتبعة و بغرض الإجابة عن الإشكالية المطروحة قمت بتقسيم البحث إلى فصلين رئيسيين، الفصل الأول و هو ماهية الهجرة غير الشرعية و فيه قسمت الدراسة إلى ثلاثة مباحث، تناولت في المبحث الأول الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط بالتطرق إلى مفهوم الأمن

و مفهوم منطقة المتوسط إلى جانب المقاربات الأمنية في المتوسط و ذلك من خلال عرض المقاربة الأمنية الأوروبية و المقاربة الأمنية العربية للانتقال بعدها للمبحث الثاني تحت عنوان مفهوم الهجرة غير الشرعية وقفت فيه على تعريف الهجرة متبوعا بالعوامل الدافعة و العوامل الجاذبة للهجرة غير الشرعية هذا و حاولت في المبحث الثالث تبيين تطور الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا و ذلك بتوضيحها عبر المراحل التاريخية التي مرت بها و مناطق الهجرة غير الشرعية.

أما الفصل الثاني أدرج تحت عنوان سبل و آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية حيث جاء المبحث الأول منه بعنوان التكتلات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية تطرقت فيها للاتفاقيات الثنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية و الاتفاقيات الجماعية لمكافحة نفس الظاهرة انتقلت بعدها إلى المبحث الثاني الذي خصصته للإستراتيجية الأمنية كآلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية وضحت فيه التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير الشرعية إلى جانب مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالظاهرة أما المبحث الثالث جاء بعنوان دعم التنمية في البلدان المصدرة للهجرة غير الشرعية المطلب الأول منه خصص للشراكة الاقتصادية و المالية أما المطلب الثاني جاء مخصص للشراكة الاجتماعية والثقافي

الفصـــل الأول: مـــــاهيـــــة الهـــجـــرة غيـــر الشـــــرعية

لقد شهد القرن العشرون حركة كبيرة للسكان خاصة في فترة الحربين العالميتين الأولى والثانية وهذا راجع من جهة إلى مخلفات الحرب المباشرة وهي الهجرة فرارا من الحرب، كما أن مخلفات الحرب غير المباشرة أدت إلى انتهاج سياسات من أجل إعادة بناء ما دمرته الحرب وكانت الهجرة عبر أقطار العالم فيما مضى وحتى أوساط القرن الماضي شيئا مرغوبا فيه وظاهرة صحية تتبادل بموجبها المصالح والخبرات، وأيضا بناء الاقتصاد من خلال تشغيل اليد العاملة ولم تكن موضوع اعتراض أو مراقبة من العديد من الدول وعلى خلفية الحرب العالمية الثانية عملت أغلب دول أوروبا الغربية لاسيما المطلة منها على حوض بحر الأبيض المتوسط على استقطاب العديد من اليد العاملة وذلك لما كانت تعانيه في هذا المجال جراء نتائج الحرب.

غير أنه وبعد الأزمة البترولية التي عرفها العالم في السبعينات أصبح ينظر إلى الهجرة على أنها مشكلة ينبغي البحث لها عن الحلول الناجعة ومنه أصبحت هذه الظاهرة من القضايا التي تشغل دول شمال المتوسط وجنوبه على السواء فهي قضية مشتركة بين الجانبين وانتقلت أوروبا من سياسة التشجيع والاستقطاب إلى سياسة غلق الحدود في وجه المهاجرين لما أصبحوا يشكلونه من تهديد للأمن القومي الأوروبي السياسي: الاقتصادي، المالي، الاجتماعي والثقافي. غير أن هذه السياسة التي اعتمدتها الدولة الأوروبية لم تستطع استئصال المشكلة من جذورها كما كان مخططا لها بل زادتها حدة وأدت إلى بروز وجه جديد للهجرة ولظاهرة أكثر خطورة هي الهجرة غير الشرعية أو السرية.

نظرا لأهمية تحديد ماهية الهجرة غير الشرعية سيتم دراسة هذا الفصل كالآتي:

المبحث الأول: الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط.

المبحث الثاني: مفهوم الهجرة غير الشرعية.

المبحث الثالث: تطور الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.

المبحث الأول: الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط.

لقد شكل الأمن على مر التاريخ الهاجس الأكبر للدول التي اعتبرت ضمان بقائها واستمرارها من بين أولويات سياستها، فالأمن هدف تسعى إليه كل الدول كونه أحد أهم مقومات الحياة الإنسانية أمام هذا الاحتياج الملح يبرز دور الأفراد والدولة، المؤسسات والمنظمات الإقليمية والعالمية في العملية الأمنية إذ كان مفهوم الأمن في السابق مرتبط بمدى محافظة الدولة على كيانها العسكري، مع نهاية الحرب الباردة تغير مضمونه من الطابع العسكري التقليدي إلى الطابع الموسع والشامل والمتعدد المضامين هذا التغير ارتبط أساسا بفعل تحول طبيعة التهديدات الأمنية، حيث جمع باحثي الدراسات الأمنية على أنها قبيل التهديدات الحديثة التي تضاف إلى جانب التهديدات التقليدية ومن هذا المنطلق فإن مسألة الأمن تقتضي هندسة وترتيبات أمنية إقليمية ودولية كفيلة بإيجاد حلول للإشكالية الأمنية الجديدة.

على هذا الأساس فإن منطقة البحر المتوسط ليست بعيدة عند هذه التغيرات والتحولات التي عرفها العالم ما بعد الحرب الباردة حيث ظهرت على السطح تهديدات جديدة كالإرهاب، انتشار أسلحة الدمار الشامل، الهجرة غير الشرعية وهي موضوع دراستنا وهو الأمر الذي يهدد أمن واستقرار المنطقة و عليه و للإحاطة بمفهوم الأمن و معرفة المقاربات الأمنية في منطقة المتوسط سنقوم بتقسيم المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم الأمن ومفهوم منطقة المتوسط.

المطلب الثاني: المقاربات الأمنية في المتوسط.

المطلب الأول: مفهوم الأمن ومفهوم منطقة المتوسط.

يثير مفهوم الأمن المتوسطي الكثير من الغموض والتعقيد ولهذا عند الحديث عنه يدفعنا إلى التمعن في مكونات هذا التعريف فالشق الأول منه المتمثل في الأمن يعتبر من بين مفاهيم العلاقات

الدولية التي تتميز بالغموض وآثار الكثيرة من النقاشات حول مفهومه وأبعاده، أما الشق الثاني من المفهوم فهو المتوسط فيراد به منطقة البحر الأبيض المتوسط وهو لا يختلف عن المفهوم الأول "الأمن" من حيث الغموض و عليه للخوض في تعريف الأمن و تعريف منطقة المتوسط سنتناول الموضوع في فرعين:

الفـرع الأول: مفهوم الأمن.

الفرع الثاني: مفهوم منطقة المتوسط.

الفـرع الأول: مفهوم الأمن.

يشكل مفهوم الأمن أحد أهم المفاهيم المتداولة في العلاقات الدولية بشكل عام والدراسات الأمنية بشكل خاص وهو يستوجب في هذه الدراسة ضبط مفهومه لغة واصطلاحا.

أولا: الأمـن لغـة:

من الأمان والأمانة بمعنى: وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري من الأمن والأمان، والأمن ضد الخوف.... والأمانة ضد الخيانة، والإيمان ضد الكفر، والإيمان بمعنى التصديق[1] و يفيد عدم الخيانة، الحفظ، الطمأنينة بالأخص طمأنينة النفس.

من الثقة: فمؤتمن القوم هو الذي يتقون فيه و يتخذونه أمينا حافظ.

من الحفظ: فقد قيل إن الأمن و هو جمع أمين من الحفظة و المفرد الحافظ و أصل الحفظ هو خوف الضياع و قيل هو الحافظ الحارس و المأمون هو من يتولى رقابة الشيء و الحفاظ عليه.[2]

1 ابن منظور، لسان العرب مصر، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ص 164.

2 مصطفى محمود منجود، الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، مصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، دون ذكر الطبعة، 1996، ص29.

ومنه يمكن رد المعاني السابقة لمفهوم الأمن جميعها إلى أصل واجد مادامت كلها مشتقات من جذر لغوي واحد مادته الألف و الميم و النون و الذي دأب عليه أهل اللغة أن جميع معاني الأمن هو ضد الخوف أو كما يذكر الأصفهاني "أصل الأمن طمأنينة النفس و زوال الخوف"[1].

ثانيا: الأمـن اصطـلاحـا:

يصعب إيجاد تعريف شامل للأمن وذلك لطبيعة الظاهرة الأمنية فهي ظاهرة غامضة ومعقدة يدخل ضمنها طبيعة التهديد الأمني والآلية المعتمدة لمواجهة هذا التهديد حيث عرفت الظاهرة الأمنية تطورات بتطور عناصر التهديد إضافة إلى تداخله مع بغض المفاهيم نتيجة ذلك نجد غياب الإجماع بين الباحتين حول مفهومه وهو ما أشار إليه أستاذ باري بوزان وهو أحد المتخصصين في الدراسات الأمنية في قوله: "إنه مفهوم معقد وينبغي لتعريفه الإحاطة بثلاث أمور على الأقل بدءا بالسياق السياسي للمفهوم ومرورا بالأبعاد المختلفة له وإنتهاءا بالغموض وللاختلاف الذي يرتبط به عند تطبيقه في العلاقات الدولية"2، وعرفته دائرة المعارف البريطانية بأنه حماية الدولة- الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية.

عرفه باري بوزان على أنه: "غياب التهديد عن القيم الأساسية للمجتمع" يعتبر تعريفه من أحدث تعريفات الأمن الأكثر تداولا في الأدبيات الأمنية ويراه أيضا أنه: "العمل على التحرر من التهديد وفي سياق النظام الدولي فهو قدرة الدولة والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي تعتبرها معادية في سعيها للأمن، فإن الدولة والمجتمع يوجدان أحيانا في انسجام مع بعضها البعض لكن يتعارضان أحيانا أخرى فأساس الأمن هو البقاء لكنه يحتوي أيضا جملة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط الوجود و لا يعني"بالعمل على التحرر من

1 مصطفى محمود منجود، الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، مرجع سابق، ص33.

2 خديجة بتقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، "مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014"، ص 10.

التهديدات" تحييده كلية، ذلك أنه في ظل الفوضوية فالأمن يمكن فقط أن يكون نسبيا ولا يمكن أبدا أن يكون مطلقا"1.

يعتبر تعريف أرنولد ولفرز لعام 1952 أقدم تعريف للأمن نال نوعا من الإجماع بين الدارسين ويرى باري بوزان أن مقاربة أرنولد ولفرز لمفهوم الأمن أحسن مقاربة عرفت إلى الآن. الأمن حسب أرنولد ولفرز هو: " الأمن موضوعيا يرتبط بغياب التهديدات ضد القيم المركزية و بمعنى ذاتي هو غياب الخوف من أن تكون تلك القيم محل هجوم" ويعني بالقيم المركزية بقاء الدولة، الاستقلال الوطني، الوحدة الترابية، الهوية الثقافية، الرفاه الاقتصادي، الحريات الأساسية2.

عدم وجود إجماع حول مفهوم الأمن هو انعكاس مباشر لعدة متغيرات منها طبيعة العلاقات الدولية والتطورات التي تعرفها من فترة إلى أخرى إضافة إلى اختلاف في الإيديولوجيات والرؤى وغياب أرضية مشتركة في الأدبيات الأمنية المتخصصة.

غير أن التحولات التي شهدها عالم القرن العشرين بدءا من شمولية السياسة الدولية و تحولات العالم نحو الإقليمية كان لها الأثر المباشر في إحداث تغيرات بنيوية في السياسة العالمية و في ظهور و تغير مضمون العديد من المفاهيم التي كانت سائدة أثناء الحرب الباردة و يأتي في مقدمتها مفهوم الأمن و ما شهدته الدراسات الأمنية من انتقالها من الطابع العسكري التقليدي إلى الطابع العسكري-النووي ثم إلى طابع مجتمعي-بشري و ذلك بفعل تحول طبيعة و بنية التهديدات ضد أمن الدول و أمن المجتمعات و الأفراد التي لم تعد محل تهديد من قبل دول بذاتها حيث كانت تتبنى سياسات دفاعية لضمان أمنها الوطني المرتبط بصيانة الحدود و الحفاظ على السيادة الوطنية بل إن أمن الدول و المجتمعات و الأفراد أصبح مهددا من قبل نمط جديد من الأخطار و التهديدات غير

1 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، "مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، جوان 2014"، ص20.

2 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، المرجع السابق، ص 21.

العسكرية ذات طابع مجتمعي و هذا الأمر يتطلب استجابة و معالجة جديدة و مختلفة حسب طبيعة هذه التهديدات و تكون بتعاون جميع الأطراف و تنسيق كل الجهود لدرء هذه الأخطار و احتوائها.

فإدخال القضايا الأمنية غير التقليدية و المتمثلة في الأبعاد غير العسكرية للأمن ضمن جداول أعمال ترتيبات الأمن الإقليمي و العالمي جعل هناك قائمة طويلة من المشكلات الأمنية التي لا ترتبط بامتلاك و استخدام القوة العسكرية و منها الهجرة غير الشرعية و المتمثلة في التدفق البشري المفاجئ و المتزايد من الضفة الجنوبية للمتوسط إلى الضفة الشمالية التي عرفت اتساعا وبشكل كبير نحو جنوب القارة الأوروبية.

الفـرع الثـاني: مفهـوم منطقـة المتـوسط

لقد نشأ على ضفاف البحر الأبيض المتوسط منذ قدم حضارات تاريخية عديدة منها الفرعونية، اليونانية، الرومانية، العربية والإسلامية وتوالت عليه القوى الكبرى المختلفة التي اعتمدت بالأساس على القوة البحرية مثل: اسبانيا، البرتغال، بريطانيا، فرنسا.

يتسم المتوسط بالتنوع والتعدد يظهر ذلك في تعدد اللغات التي بتكلمها سكان المنطقة (العربية، الفرنسية، اليونانية، التركية، الإيطالية، الاسبانية....) إضافة إلى تعدد الديانات: الإسلام والمسيحية وهما الديانتان الرئيسيتان في الدول المتوسطية، كذلك التعدد في الأصول الأصل العربي، الآسيوي، الأوروبي. هناك معيارين لتعريف الدولة المتوسطية وهما معيار جغرافي ومعيار استراتيجي.

أولا:المعيار الجغرافي

يعتبر هذا المعيار أن كل دولة لها ساحل أو منفذ على البحر المتوسط تعتبر دولة متوسطية وهو معيار تقليدي، فالبحر المتوسط جغرافيا عبارة عن مساحة مائية كبيرة تتوسط ثلاث قارات هي: إفريقيا، آسيا، وأوروبا ويقع بين خطي العرض46° شمالا وخطي طول 50.5° غربا و36° شرقا وتبلغ مساحته حوالي 2.510.000 كلم2 يبلغ طوله من الشرق إلى الغرب أي: من السواحل

السورية إلى مضيق جبل طارق 3540 كلم أما عرضه من الشمال إلى الجنوب فيبلغ حوالي 970 كلم1.

إذن هناك عشرون دولة متوسطية وهي: المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، مصر، فلسطين، لبنان، سوريا، تركيا، اليونان، كرواتيا، سلوفينيا، البوسنة و الهرسك، يوغسلافيا الفدرالية، ألبانيا، قبرص، مالطا، إيطاليا، فرنسا، اسبانيا.

ثانيا: المعيار الاستراتيجي لتعريف الدولة المتوسطية.

يتمثل المعيار الاستراتيجي في وجود مجموعة من المصالح والأهداف المشتركة بين مجموعة من الدول المرتبطة بالبحر المتوسط وليس بالضرورة أن تكون مرتبطة جغرافيا فالارتباط يمكن أن يكون اقتصاديا أو سياسيا وهذا يعني وجود علاقات وارتباطات تعاونية تجعل مجموعة من الدول غير المتوسطية بالمعيار الجغرافي مرتبطة على المدى الطويل بالدول المتوسطية تعمل على تعزيز التعاون معها في منطقة المتوسط.

إذا كان المعيار الجغرافي يقر بوجود عشرون دولة متوسطية فإن المعيار الاستراتيجي يقر بعدم إمكانية حصر الدولة المتوسطية في مجموعة من الدول فالدول المتوسطية وفق هذا المعيار يتسع ويضيق وفقا ورؤيتها لمصالحها وأهدافها من التعاون المتوسطي والتي منها:

الأردن: على الرغم أن ليس لها ساحل أو منفذ على البحر المتوسط إلا أنها من الدول النشطة على مستوى التعاون المتوسطي وترتبط بالدول المتوسطية بعلاقات سياسية واقتصادية.

موريتانيا: لا تملك ساحل ولا منفذ على البحر المتوسط إلا أنها طرف في التعاون المتوسطي فهي عضو في اتحاد المغرب العربي الذي تأسس عام 1989 ويضم كل من الجزائر، المغرب، تونس، ليبيا وهي كلها دول متوسطية إلا موريتانيا، فهذه العضوية جذبتها إلى البحر المتوسط وتعتبر أيضا طرفا في

1 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، المرجع السابق، ص 49.

حوار 5+5 الذي انطلق عام 1990 ويضم كل من دول اتحاد المغرب العربي الخمس وكل من البرتغال، اسبانيا، فرنسا، ايطاليا، مالطا.

البرتغال: تعتبر البرتغال دولة أطلسية وليس دولة متوسطية بالمعيار الجغرافي لكن حضورها دائم في التعاون المتوسطي فهي عضو في الاتحاد الأوروبي وطرف في المبادرات الأورومتوسطية كمسار برشلونة وحوار 5+15.

المطلب الثـاني: المقـاربات الأمنيـة في المتوسـط

دفع نظام ما بعد الحرب الباردة الذي عقب سقوط جدار برلين وتفكك الكتلة الشرقية إلى الانخراط في ترتيبات أمنية جديدة بمنطقة المتوسط حيث سعت أوروبا لإيجاد دور إقليمي لها في المنطقة وجعلها منطقة سلام واستقرار دائمة وذلك من خلال الانخراط المستمر في حوار سياسي و أمني بين شعوب والدول المتوسط في المقابل تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى تبني مقاربة متعددة لأشكال التعاون تريد من خلالها ترسيخ وجودها في المتوسط وتحاول الإنفراد بدور الإشراف على أمن هذه المنطقة على هذا الأساس أخذ الأوروبيون والولايات المتحدة الأمريكية يطرحون خططا وأجندات أمنية خاصة بالمنطقة في ظل التهديدات الأمنية الجديدة التي يعرفها المتوسط (الهجرة غير الشرعية، الإرهاب، الجريمة المنظمة...)ومقابل ذلك تبدو الدول العربية المتوسطية بحالة أكبر من الانقسام والتشرد و لفهم الوضع الأمني القائم في المنطقة لابد من النظر له من الجهتين الأوروبية والعربية لذلك سنقسم المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: المقاربة الأوروبية للأمن في المتوسط.

الفرع الثاني: المقاربة العربية للأمن في المتوسط.

الفـرع الأول: المقــاربة الأوروبيــة للأمــن فـي المتـوسط

1 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، المرجع السابق، ص 50.

الفرع الأول: المقاربة الأوروبية للأمن في المتوسط.

ينظم الإتحاد الأوروبي علاقاته مع الدول المتوسطية في إطار يعرف بالسياسة المتوسطية للإتحاد الأوروبي، ويقسم المنطقة المتوسطية إلى ثلاث مناطق فرعية فالأولى منطقة شمال البحر المتوسط وتضم كل من: تركيا، مالطا (قبل انضمامها للإتحاد الأوروبي)، قبرص ويوغسلافيا سابقا وعلاقات الإتحاد مع هذه المجموعة تستهدف بالأساس إعدادها للانضمام لعضوية الإتحاد الأوروبي وقد انضمت فعلا كل من مالطا وقبرص بداية من سنة 2001 فيما تبقى تركيا دولة مرشحة للانضمام.

المنطقة الثانية هي منطقة المغرب العربي وتضم كل من: الجزائر، المغرب وتونس، أما المنطقة الثالثة فهي منطقة المشرق وتضم كل من: مصر، الأردن، لبنان، سوريا، فلسطين1 وفق هذا التقسيم المعتمد أوروبيا في التعامل مع منطقة البحر الأبيض المتوسط يقسم هذا الأخير إلى متوسط شرقي ومتوسط غربي و لكل إقليم إستراتيجيته وأجندته السياسية والاقتصادية والأمنية2.

لقد أفرزت تحولات ما بعد الحرب الباردة نمطا جديدا من التصورات والإدراك حول الأمن والتهديد فعلى عكس التهديد الشيوعي الذي كان عسكريا بالدرجة الأولى صار التهديد الجديد شاملا ومركبا، لذا أصبحت المقاربة الجديدة لمسائل الأمن الأوروبي تركز على ضرورة تحديد طبيعة التهديد القادم من الجنوب.

يمكن رصد هذه التهديدات حسب وثيقة الإستراتيجية الأمنية الأوروبية 2003، حيث أشارت الوثيقة إلى أن التهديدات التي تواجه أوروبا هي: الهجرة غير الشرعية، الإرهاب الدولي، الجريمة المنظمة، أسلحة الدمار الشامل، فشل الدولة، تعكس هذه التهديدات الجديدة العابرة للحدود والأوطان تحول الاهتمامات الأمنية الأوروبية حيث كان في السابق أثناء الحرب الباردة يركز على

1 محمد مصطفى كمال وفؤاد نمرا، صنع القرار في الإتحاد الأوروبي والعلاقات العربية والأوروبية، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2001، ص 73، نقلا عن تباني وهيبة ، المرجع السابق.

2 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، المرجع السابق، ص 64.

الخطر الشيوعي والتهديد العسكري السوفياتي وكانت المقاربة الأمنية الأوروبية تركز على الأمن الصلب بالدرجة الأولى أي العمل العسكري والمواجهة العسكرية.

مع نهاية الحرب الباردة عوضت معادلة الشرق-الغرب بمعادلة شمال-جنوب حيث أصبح الجنوب مصدر الخطر والتهديد فمع طبيعة التهديدات الأمنية الجديدة تبنى الإتحاد الأوروبي مقاربة موسعة تتعدى النظرة التقليدية لمفهوم الأمن فأصبح التركيز على الأمن الذي يشمل التهديدات غير المباشرة ولمواجهة هذه التهديدات تبنى الإتحاد الأوروبي إستراتيجية متعددة العناصر، مبادرات تعاون وشراكة في كل الميادين بمعنى آخر وضع إستراتيجيات الأمن متعدد العناصر تشمل كل مجالات العمل الخارجي، مناورات دبلوماسية، مساعدة اقتصادية، عمل عسكري إن اقتضى الأمر، أي انتهاج مقاربة شاملة بمعنى المزج بين الأمن اللين والأمن الصلب1.

الفـرع الثــاني: المقــاربة العـربية للأمــن فـي المتــوسط

تتحدد المنظومة العربية جغرافيا من موريتانيا غربا إلى الخليج شرقا وتتشارك في العديد من العناصر اللغوية والثقافية والتاريخية والاجتماعية والدينية والاقتصادية تاريخيا ظهرت هذه المنظومة بعد الحرب العالمية الثانية في شكلها الإقليمي المؤسساتي من خلال منظمة الجامعة العربية وفي شكلها الفكري من خلال مشروع الوحدة العربية والقومية العربية، وتشكل وحدة سياسية ما بين الدول العربية مبنية على أساس التكتل لبناء توجه أمني مشترك لمواجهة التهديد الأمني القومي لمجموع الدول العربية والمتمثل في السيطرة الأجنبية خاصة إسرائيل غير أن تحول العلاقات العربية إلى السلام مع إسرائيل (مصر، الأردن، لبنان) واستقلال الدول العربية الذي سار وفق حسابات القوى الأجنبية أدى كل ذلك إلى استكمال حلقة نهاية مفهوم الأمن القومي العربي.

يعتبر الفضاء المتوسطي مخبر للنظريات والمقاربات الأمنية للقوى العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوروبي، هذه المقاربات تتنافس لتكون المدخل التحليلي للنظام المتوسطي

1 تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة الإرهاب، المرجع السابق، ص 73.

لفترة ما بعد الحرب الباردة وتنوع هذه المقاربات ما بين مقاربات أمنية و جيوسياسية و جيوإقتصادية وأمام هذه المنافسة يكتفي الطرف العربي بتبني واستهلاك المقاربات والنظريات والمفاهيم1.

غياب التصور الموحد للأمن العربي فسح المجال أمام التدابير الأمنية الأوروبية والأمريكية لإعادة هيكلة المنطقة في سياق يسرنه الخلافات العربية–العربية وعليه في الضفة الجنوبية للمتوسط لم يتم التوصل بعد إلى مستوى الإقليمية الناجحة أو إلى أي ملامح لتشكيل أي بنية أمنية عربية لأن منطق التحرك الفردي هو السائد وبالتالي لا يمكن الحديث عن المقاربة العربية للأمن في الفضاء المتوسطي في ظل غياب وعي أمني عربي مشترك وغياب التصور الموحد للأمن القومي العربي2.

المبحث الثاني: مفهوم الهجرة غير الشرعية

يرتبط مصطلح الهجرة غير الشرعية كثيرا بفكرة الحدود بين الدول وكذا بالأنواع الأخرى للحركات السكانية التي باتت ميزة من مميزات المجتمع الإنساني ككل ولكنها في نفس الوقت ترتبط بالسياسات والمنظومات القانونية التي تتبناها الدول مما يجعلها متعلقة بالدراسات القانونية إذ تتناولها هذه الأخيرة على أنها مشكلة تهدد القوانين والاتفاقيات الدولية المعمول بها في هذا المجال كما تتعلق بالعلاقات الدولية بما أن آثارها لا تقتصر على دولة واحدة بل تمس دولا عديدة فتجعل منها موضوعا من مواضيع تعاملاتها وتشمل كذلك علوم أخرى كالاقتصاد وعلم الاجتماع والجغرافيا والعلوم الإنسانية وإن حدة الظاهرة وحداثتها وتزايدها بشكل سريع في زمن العولمة بالموازاة مع نتائجها على الدول، تمخضت عنه تسميات مختلفة تمتاز بكثير من التعقيد والتداخل مع عدة أنواع أخرى من الحركات السكانية على ذلك كان من الواجب الخوض في مفهومها وإيجاد تعريف لها سيكون ذلك بتعريفها لغويا، اصطلاحا وقانونيا ثم معرفة العوامل الدافعة للهجرة الشرعية والعوامل الجاذبة للظاهرة

1 عبد النور بن عنتر، "محاولة لمقاربة حديثة لمفهوم الأمن القومي العربي"، مجلة الشؤون العربية، العدد 159، 2000، ص 73.

2 عبد النور بن عنتر، "البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي"، مجلة الشؤون العربية، العدد 133، 2008، ص 93.

الأولى متعلقة بالدولة المصدر والثانية متعلقة بدولة الوصول لكن لا يمكن معرفة كل هذه العناصر دون التطرق أولا لتعريف الهجرة بصفة عامة و عليه سندرج في هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الهجرة.

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة و العوامل الجاذبة.

المطلب الأول: تعريف الهجرة.

لإعطاء مفهوم واضح عن الهجرة غير الشرعية لابد أن نعرج أولا على تعريف الهجرة بوجه عام، سوف تتم دراسة هذا المطلب في فرعين، يتناول الأول تعريف الهجرة أما الثاني يخصص لتعريف الهجرة غير الشرعية.

الفـرع الأول: الهجـرة الشــرعية

الهجـرة لغــة:الهجرة ضد الوصل، والهجرة هي الخروج من أرض إلى أرض أخرى، وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن[1].

الهجـرة اصطـلاحا: هي مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة2. ويستعمل مصطلح الهجرة إضافة إلى ذلك في مجالات عديدة كهجرة رؤوس الأموال، هجرة الحيوان، النبات وهذا ما يفسر أن للهجرة علاقة بعلوم كثيرة فبالنسبة لهجرة الإنسان بدأت منذ أقدم العصور إذ كان أول استقرار للمجتمع السكاني بالقرن الإفريقي ومصر ثم كانت هجرة جماعية إلى اليمن ومنها اتجهت موجات أخرى إلى مختلف أنحاء الجزيرة العربية ثم إلى أوروبا غربا وإلى آسيا شرقا، مما أبرز عدة تنقلات سكانية وصفت بالمهمة تاريخيا

1برهان الدين إبراهيم البقاعي، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام، لبنان، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، بيروت، 1997.

2 طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، مصر، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى،2009،ص 14.

منها هجرة الساميين إلى بابل، هجرة الفينيقيين إلى خليج العقبة ومصر، الإغريق إلى شمال البحر المتوسط والهجرة النبوية من مكة إلى المدينة التي تعتبر أعظم هجرة عرفها تاريخ البشرية، أما أشهرها في القرون الحديثة فهي الهجرة الجماعية لليهود إلى فلسطين[1].

فالهجرة عبارة عن عملية الحركة و الانتقال من منطقة إلى أخرى إما لتحسين وضع الإنسان الاقتصادي أو هربا من ظروف مناخية سيئة أو ظواهر طبيعية مختلفة من الأنماط أيضا هجرة الكفاءات العلمية و نزيف الأدمغة بعوامل طرد تتعلق بواقع الحياة الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية و عوامل جذب تتعلق بالأجور و مستوى المعيشة و للهجرة مخاطر تتعلق بفقدان الاستثمارات التعليمية و ضياع رأس المال البشري وبالتالي إضعاف القوى المنتجة في المجتمع[2].

التعريف الشرعي للهجرة:

للهجرة شرعا معنى عام وهو ترك ما نهى الله عنه، ومعنى خاص بالانتقال المكاني، وقد وقعت في الإسلام بهذا المعنى على وجهين:

الأول: الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن،كما في هجرة الحبشة وهجرة من مكة إلى المدينة.

الثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان، وذلك بعد أن استقر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة إلى أن فتحت مكة المكرمة.

هناك آيات كثيرة في القرآن الكريم تتحدث عن الهجرة منها قوله تعالى: "**فأمن له لوط وقال إني مهاجر إلى ربي إنه هو العزيز الحكيم**"[3] وقوله عز وجل: "**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي**

1 صايش عبد المالك، "التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة باجي مختار عنابة، 2007"، ص 13.

2 نجدت صبري ئاكرة بي، الإطار القانوني للأمن القومي دراسة تحليلية، الأردن، دار دجلة، عمان، الطبعة الأولى، 2010، ص317.

3 القرآن الكريم، سورة العنكبوت، الآية 26.

أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا"1.

مما سبق عرضه عن الهجرة بصفة عامة يمكن بلورة تعريف الهجرة الشرعية أنها عمل فردي اختياري حر بالنسبة لكل إنسان يتم بشكل إرادي ذاتي و ينص القانون الدولي كما هو معروف حق كل شخص في الرحيل عند بلده ولكنه بالمقابل لا يعطيه الحق في أن يدخل بلدا آخر لا يتمتع بحق المواطن أو حق إقامته المقننة أي القانونية فلحكومة كل بلد الحق السيادي الكامل في تقرير الذين تسمح لهم بدخول أراضيها والإقامة فيها من غير مواطنيها وتضع كل دولة سياسيات الهجرة القانونية إليها ونظمها، فبعضها يتسم بالليبرالية والشفافية وآخر بالتمييز والانتقائية، وفقا لظروف كل دولة وأوضاعها ومدى حاجتها إلى الوافدين2.

فالهجرة الشرعة هي الهجرة التي تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة.

وتحدث الهجرة الشرعية بين البلدان التي لا تضع قيودا أو قوانين تمنع الهجرة و لا يتطلب الدخول إليها الحصول على تأشيرات الدخول كما تحدث في الدول التي تسمح قوانينها للمهاجرين بالقدوم إليها وفقا لأنظمتها وإجراءاتها و حاجتها من المهاجرين، فتمنح تلك الدول تأشيرات دخول نظامية لمن ترغب في استقبالهم من المهاجرين[3].

1 القرآن الكريم، سورة النساء، الآية96.

2 مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، الإمارات العربية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2010، ص 145.

3ختو فايزة، "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011"، ص34.

فإذا كانت الهجرة بصفة عامة تطرح مشكلات خاصة تتعلق أساسا بالاندماج و تمتع المهاجرين بكافة الحقوق وفقا للقوانين المحلية و الدولية، فإن الظاهرة الأكثر إثارة للقلق تتعلق بالهجرة غير الشرعية.

الفـرع الثــاني: تعـريف الهجـرة غير الشــرعية

تعرف الهجرة غير الشرعية بأنها خروج الشخص من إقليم دولته أو دولة أخرى بطريقة شرعية أو غير شرعية قاصدا دخول دولة أخرى دون الحصول على موافقتها أو بالحصول على موافقتها لفترة ما أو لغرض ما واستمراره على إقليمها بغرض الإقامة الدائمة عقب انتهاء فترة السماح أو دخوله إلى إقليم تلك الدولة (المستقبلة) من منفذ غير شرعي حاملا مستندات غير حقيقية للدخول للمنطقة المهاجر إليها مخالفا بذلك لوائحها ونظمها الداخلية والقواعد المتعارف عليها دوليا[1].

فهي تتعدد دلالاتها بين الهجرة السرية، الهجرة غير القانونية، الهجرة غير الشرعية، الهجرة غير النظامية، فمفهوم الهجرة غير الشرعية هو إطار شامل لكل هذه الحالات التي تترتب عنها هذه الظاهرة و التي تعني انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دوليا أما المصطلح المتداول فهو "الحرقة" و معناه حرق كل الأوراق و الروابط التي تربط الفرد بجذوره و بهويته على أمل أن يجد هوية جديدة في بلدان الاستقبال[2].

فالهجرة غير الشرعية تعني أن المهاجرين يدخلون البلاد بدون تأشيرات أو إذن دخول مسبق أو لاحق و تعني غالبية دول العالم من مشكلة الهجرة غير الشرعية و خاصة الدول الصناعية التي تتوافر فيها فرص العمل.

وتعد الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالاتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة الأمريكية التي تعتبر من أكثر البلدان تأثرا بها فهذه الظاهرة اكتسبت أهمية بالغة في حوض

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية،لجزائر، دار هومه،دون ذكر الطبعة، 2016، ص 29.

2 ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، المرجع السابق، ص35.

البحر الأبيض المتوسط نظرا لاهتمام وسائل الإعلام بها وأصبحت تشكل رهانا أساسيا في العلاقات بين الضفتين.

إن سياسات الهجرة وقوانينها هي من أعمال السيادة الوطنية للدول، فهي التي تقرر بإرادتها الشروط التي تخضع لها، وتحديد من بعد مهاجرا هجرة قانونية أو غير ذلك، ويدرج تحت الهجرة غير القانونية وفقا لنظم الهجرة الأوروبية مثلا الكثير من الحالات فالمهاجرون السريون أو المهاجرون غير القانونيين يمكن أن يدرجوا تحت تصنيفات عدة فمنهم:

-المهاجرون الذين دخلوا دولة ما بطريقة قانونية ويحملون إقامة قانونية ولكنهم يمارسون أعمال بطريقة غير قانونية سواء لأنهم لم يعلنوا ذلك، أو لأن وثيقة إقامتهم لا تسمح لهم بالعمل.

-المهاجرون الذين دخلوا بطريقة قانونية في أي دولة، إلا أنهم يقيمون فيها بطريقة غير قانونية، سواء لأن إقامتهم أصبحت غير صالحة أو لأنها ألغيت وفقا للتشريعات المنظمة لذلك

-المهاجرون الذين دخلوا بطريقة سرية، ولا يحملون وثيقة إقامة ويمارسون نشاطات بطريقة غير قانونية (السوق السوداء)[1].

كما اعتبرت المهدد الأكبر لاستقرار الدول الأوروبية اجتماعيا، اقتصاديا، و حتى سياسيا و أمنيا هذا النوع من الهجرة أخذ منحى تصاعدي مع بداية الألفية الثالثة حيث أصبحت دول الشمال تتخوف من تدفق الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين الذين ينفذون إليها بشتى الطرق و أهم هذه الطرق أو الوسائل هي وسيلة القوارب الصغيرة التي أصبحت في متناول الشباب للعبور إلى الضفة الأخرى هذا بالرغم من المخاطر التي يجابهونها و على رأسها مفاجآت البحر و ظروفه و كذا إمكانية الاعتقال و الحبس و العذاب الجسدي و النفسي في حالة النجاح في الوصول إلى الجهة الأخرى.

1 مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، المرجع السابق، ص 146.

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة

لفهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية بشكل أفضل يجب فهم أسبابها ذلك أن المخطط التوضيحي لهذه الظاهرة معقد جدا، فتصرف المهاجر هو نتاج مزيج من عدة عوامل داخلية تدفع، لكنه لا تكون هذه الأهمية لو لم توجد عوامل أخرى للنداء في الدول المستقلة سنستعرض العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة للهجرة غير الشرعية في فرعين:

الفرع الأول: العوامل الدافعة في دول المصدر

الفرع الثاني: العوامل الجاذبة بدول المهجر

الفرع الأول: العوامل الدافعة في دول المصدر

إن دراسة واقع الدول والمجتمعات التي تنشط فيها حركة الهجرة وخاصة الهجرة غير الشرعية تدفع إلى الاعتقاد بأن حركة الهجرة نحو الشمال هي حركة تبحث عن الخلاص من واقع معيشي صعب ويمكن حوصلة مختلف هذه الأسباب فيما يلي:

أولا: العوامل السياسية والأمنية:

تعد الأسباب السياسية والأمنية من أهم العوامل التي أدت إلى تسارع وتزايد ظاهرة الهجرة غير الشرعية وبالخصوص من التسعينات حيث أصبحت أعداد لا تحصى من الشباب والقصر يخاطرون بحياتهم ويتركون ديارهم بحثا عن أوضاع أفضل للعيش يجدونها دون شك في الدول الأوروبية[1].

وبالتالي فالهجرة غير الشرعية ليست سوى نوع من التعبير عن سخط الشباب على الوضعية التي يعيشونها في أوطانهم وهروبا منها، وإذا كان هذا هو واقع الشباب المغاربي فإن الشباب الإفريقي أسوء حالا، إذ يعيش تحت كنف أنظمة دكتاتورية لا تراعي أدنى اهتمام لحقوق المواطنين وحرياتهم وتزيده

1 ساعد رشيد، "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012"، ص61.

تعقيدا الصراعات السياسية التي تصل في أغلب الأحيان إلى نزاعات مسلحة[1] يكون الشباب جزء منها ومن جهة أخرى فإن الدول المصدرة للمهاجرين كالدول المغاربية كانت في مرحلة ما ترى في هجرة اليد العاملة كوسيلة فعالة لاستقرار سوق العمل لديها ومعالجة مشكلة البطالة ووسيلة من وسائل نقل الخبرة والتقنية بالتكوين المهني للمهاجرين، ولهذا في فترة الثمانينات كانت هذه الدول لا تبحث عن حلول لوقفها بقدر ما كانت تسعى لتحسين وضعية رعاياها، كانت الدول المغاربية تعتبر أنها مشكلة أوروبا لوحدها ولا تعني دول الانطلاق أو العبور، خاصة وأن دول المصدر ككل لها عدة فوائد من هذه الظاهرة أبرزها إدخال العملة الصعبة التي وصلت في عام 1997 لأكثر من 77 مليا دولار وهي قيمة لا تفوقها إلا مدا خيل البترول، وتحل المغرب الصدارة بين الدول المغاربية بـ: 43 مليار درهم في عام 2003 و37.2 في عام 2004 ثم تأتي تونس ثم الجزائر2.

زد على ذلك انعدام الأمن والأمان وتتمثل الأسباب الأمنية في عدم استقرار الأمن بالدول المتسلل منها والخوف من التعرض لاعتداءات نتيجة السبب الأول و هو عدم الاستقرار الأمني3. ذلك أن الحروب هي أكثر ما يميز القارة الإفريقية يضاف إليها مجموعة لا حصر لها من الصراعات العرقية والإرهاب التي تعتبر من بين أهم العوامل المتحكمة في الهجرة غير الشرعية.

ثانيا: العوامل الاقتصادية والاجتماعية:

نتيجة ما يعرقل تنمية القارة الإفريقية ومجتمعاتها من صعوبات اقتصادية واجتماعية المتمثلة في محدودية الموارد المتاحة للاستثمار وخلق فرص عمل جديدة وانخفاض مستويات الأجور في مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة الأساسية وفقد الأمل في تحسين مستوى المعيشة4.

1محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية المشكلات الاجتماعية، مصر، المكتب العربي للحديث، الإسكندرية، دون ذكر الطبعة، 2008، ص 180.

2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 44.

3 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 73.

4 مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، المرجع السابق، ص 149.

يعود كل هذا إلى أن اقتصاديات الدول المصدرة لليد العاملة في اتجاه الشمال هي اقتصاديات هشة تفتقر في مجملها إلى التخطيط والبرمجة المسبقة بعد ضبط الاحتياجات وتحديد الإمكانيات في مستوى الموارد الطبيعية والبشرية فجل هذه الدول حتى تلك التي تمتلك موارد طبيعية أساسية موجهة للتصدير لا تحسن توظيف عائدات صادراتها في برامج التنمية الوطنية بالقدر الذي يضمن موارد رزق لأقصى عدد ممكن من الأسر التي تفتقر إلى مداخيل تؤمن لها لقمة العيش.

هذا بالإضافة إلى أن الشمال يسيطر على اقتصاديات الدول الضعيفة من خلال ربط هذه الاقتصاديات باقتصادها عن طريق مؤسستي البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حيث تظل مشاريع التنمية بدول الجنوب تدور في فلك الاقتصاد العالمي الذي تحكمه الدول القوية اقتصاديا وذات النفوذ سياسيا[1]. كل هذه الهشاشة الاقتصادية تخلق هشاشة في الوضع الاجتماعي.

كما أن الوظيفة ليست لقمة عيش فحسب، بل هي اعتراف بالوجود، ومن دونها يشعر العاطل عن العمل أنه يعيش ملفوظا على هامش المجتمع، كما يشعر أي شاب بالضياع لو ظل فترة طويلة بعد إتمام تعليمه عالة على أسرته، ولذا فإن بعض أمثال هؤلاء، يخاطر بركوب قوارب الموت متجها نحو المجهول بعد قيامه بحرق وثائقه التي تربطه ببلده الأصلي، لئلا تتم إعادته إليه على أمل اللحاق بواقع معيشي جديد في المهجر[2].

الفـرع الثـاني: العـوامل الجــاذبة بدول المهجـر

العوامل الدافعة لا تؤدي بالضرورة إلى التفكير في مغادرة التراب الوطني ما لم يكن هناك أمل في تغيير الظروف للحصول على فرصة أفضل في مكان آخر وتتضافر مجموعة من العوامل في جذب الأفراد للهجرة غير الشرعية.

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 70.

2 مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، المرجع السابق، ص 150.

أولا: العوامل السياسية:

تعود جذور الهجرة غير الشرعية إلى سياسة دول الإتحاد الأوروبي التي انتهجها في الفترة ما بين 1973-1974 مع أزمة النفط وتصحيح أسعاره إثر حرب أكتوبر 1973 حيث أغلقت دول المهجر الأوروبية الأبواب أمام الهجرة القانونية، وفرضت إجراءات صارمة للحد من منح رعايا دول جنوب البحر الأبيض المتوسط تأشيرات الدخول إليها وكانت هذه الأزمة نقطة تحول بالنسبة إلى الهجرة الدولية من الجنوب إلى الشمال، ومع منتصف السبعينات دعمت سياسات إصدار القوانين والإجراءات والتدابير مراقبة الحدود ومتابعة المهاجرين غير القانونيين1.

كما أن الإجراء الذي ساهم في تشجيع الهجرة غير الشرعية هو تسوية الوضعية للمهاجرين الذين لا يحملون وثائق والذي لجئت إليه الدول كإجراء استثنائي لتخفيض عدد الأشخاص الموجودين في وضعية غير الشرعية ولإجراء إحصاء دقيق حول أعدادهم وقد لجئت لهذه العملية عدة بلدان كتجربة تسعى من خلالها لحل مشكلة الهجرة غير الشرعية بعد غلقها لحدودها لكن هذه العملية كان لها أثر سلبي كبير حيث أدت إلى تشجيع طالبي الهجرة على المغامرة بالدخول خلسة مادامت وضعيتهم ستسوى كما جعلت نشاط شبكات التهريب يتضاعف وتأكدت بعض الدول من فشل هذا الإجراء2.

ثانيا: العوامل الاقتصادية والاجتماعية:

إن ما يغري صاحب الهجرة إلى الغرب ويدفعه إلى تحويل ذلك إلى مشروع يبذل كل ما في وسعه وما في غير وسعه لتنفيذه هو ذلك المظهر الاقتصادي والرفاه الاجتماعي الذي يشاهده في

1 مصطفى عبد العزيز مرسي، المرجع نفسه، ص 148.

2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 45.

وسائل الإعلام والتي تدفع في اتجاه الترويج لفكرة المجتمع المثال أي إبراز الغرب على أنه المثال الحقيقي والمجسم للمجتمع الفاضل1.

تندرج الحرية ضمن العوامل الاجتماعية الجاذبة إذ لا يختلف اثنان في الاعتقاد بأن الحرية قيمة أزلية ملازمة لوجود الإنسان منذ بداية الخلق فهي أساس التكليف أي أن الإنسان لا يمكن مساءلته عن نتائج فعل أتاه إلا إذا كانت له حرية إتيان هذا الفعل، فالحرية بهذا المفهوم مصدر للإرادة والتعبير عنها، لذلك نجد أن الإنسان ينزع بفطرته نحو الحرية وتظل مطلبه الأساسي إذا ما حرم منها2، وهذا ما يلاحظ في الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية تضييف في الحريات وكبت على الأنفاس من قبل الأنظمة الحاكمة على الطبقة المحكومة عكس الدول الغربية التي ظلت تروج للحرية بتعبيرات مختلفة منها منظومة حقوق الإنسان التي اتسعت رقعتها لتشمل الحق في التعليم، الحق في التعبير والاختلاف والحق في الرفاه و التنمية، هذا المشهد العام للحريات ساعد على إغراء وإعجاب الشباب بالحضارة الغربية وإنجازاتها واعتقادهم بأنها الفردوس الموعود لإنهاء مرحلة البؤس والشقاء التي يعيشون فيها وأملهم في تحقيق ثروة كبيرة خلال سنوات قليلة وتحسين وضعهم الاجتماعي وتبدو برامج الهجرة كرحلة لتحقيق الذات في مجتمع يحترم الذات طبق ما يروج له.

تبقى العوامل الجاذبة أقل أهمية إذا ما قارناها بالعوامل الدافعة على اعتبار أن الإنسان إذا كان في وضعية مريحة في بلاده وكان بإمكانه أن يغطي احتياجاته المادية والمعنوية الضرورية بدون عناء شديد وأن يحصل على بعض الكماليات فإنه لن يهاجر وبعبارة أخرى إذا كان بمقدوره أن يعيش حياة كريمة من النواحي الاقتصادية والسياسية فإنه لن يغلب عليه التفكير في الهجرة وكذلك على اعتبار أنه

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 62.

2 رؤوف قميني، المرجع نفسه، ص 64.

في غالب الأحيان يسعى إلى الاستقرار ولا يريد مفارقة وطنه الأصلي إلا إذا وقع تحت ضغط تلك الظروف1.

المبحث الثالث: تطور الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا

لقد عرفت أوروبا أهم حركاتها السكانية في القرون الثلاثة الماضية سواء تعلق الأمر بالهجرة النازحة أو الوافدة، فبالنسبة للنوع الأول عرف انتشارا واسعا بعد قيام الثورة الصناعية وبروز حركات الاستعمار، أما الثاني فجاء على أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية واستقلال أغلب دول العالم الثالث، أما الهجرة غير الشرعية فإن فترة الستينات والسبعينات هي الحقبة التي يمكن وصفها على أنها عصر الهجرة غير الشرعية وذلك بالنظر إلى حجم تدفقات المهاجرين من حيث المصدر والمقصد وتزايدها المستمر ومن حيث تعدد أشكالها التي أصبحت أكثر تنوعا بعدما شهدته الساحة الدولية من تطور واسع في حركة المواصلات، وفي مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والأمنية وقد أدى هذا التطور إلى ظهور مجتمعات يمكن وصفها على أنها مجتمعات عابرة للحدود وهي مجتمعات متكونة من أفراد وجماعات مستقرة في مجتمعات قومية أخرى جاءت كظاهرة عالمية متعلقة بهجرة ما بعد الاستعمار التي قامت على أساس مصالح بعض الدول وبالتالي تزامن ظهور المجتمعات العابرة للحدود مع ظهور دول ذات كثافة عالية من تدفق المهاجرين وهي الدول الاستعمارية قديما، وعلى اعتبار أغلب دول الاتحاد الأوروبي كانت دولا استعمارية فقد اكتسبت عن هذه الميزة تقليدا عريقا في مجال الهجرة غير الشرعية خصوصا وأنها في وقت ما تبنت سياسات ساعدت كثيرا على تشجيعها كل أنواع الهجرة حتى تلك التي كانت تتم في أشكال لا تتطابق مع القانون، ولكن لم يكن من الممكن المواصلة في تطبيق هذا المسار أمام تزايد السيول التي غزت القارة العجوز إلى درجة لم تستطع استيعابها ووجدت نفسها مجبرة على اتخاذ سياسة معاكسة قائمة على غلق الحدود.

1 خديجة بتقة، "السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014"، ص39.

سنقوم بدراسة مبحث تطور الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا من خلال مطلبين:

المطلب الأول: الهجرة إلى أوروبا تاريخيا.

المطلب الثاني: مناطق الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الهجـرة إلى أوروبـا تـاريخيا

المطلب الأول: الهجرة إلى أوروبا تاريخيا.

نظرا للموقع الجغرافي الذي تتميز به أوروبا إذ أنها تتوسط العالم كان سببا في جعلها معبرا دائما لسيول المهاجرين باختلاف أنواعهم غير أن مجموعة أخرى من العوامل المتحكمة في هذه الظاهرة خاصة الاقتصادية منها جعلتها من أهم مناطق الهجرة الوافدة، ولما كانت التطورات الحاصلة في العالم في كافة الميادين لم تستثني حتى التنقلات البشرية فقد كان تأثيرها على الهجرة أن تعددت أشكالها وأهدافها تزامنا مع تطور نظرة الدول إليها واختلاف السياسات التي عالجتها وتباعا لذلك مرت الهجرة بثلاثة مراحل أساسية كانت الثانية نتاج الأولى والثالثة نتاج الثانية وهذه المراحل هي: مرحلة تشجيع الهجرة والتي لم تدم طويلا باعتبار التدفق الهائل الذي ميزها، ثم نتيجة لهذه الوضعية جاءت مرحلة وقفها وتشجيع عودة المهاجرين إلى أوطانهم وأخيرا مرحلة بروز ظاهرة الهجرة غير الشرعية سنوضح المراحل من خلال الفروع الثلاثة الآتية:

الفرع الأول: مرحلة تشجيع الهجرة الشرعية.

الفرع الثاني: مرحلة وفق الهجرة.

الفرع الثالث: مرحلة الهجرة غير الشرعية.

الفـرع الأول: مرحلـة تشجيـع الهجـرة الشـرعية

بعد الحربين العالميتين الأولى 1914-1918 والثانية 1939-1945 اللتين أفرزتا وضعا جديدا وجدت خلاله كل من فرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت للتو من الحرب فاقدة لقوتها البشرية ولم تعد تجد السواعد اللازمة لبناء الغد، وفي حاجة ماسة إلى مزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع ومن ثم شرعت في جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر ودول جنوب الصحراء نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي كانت تحددها حاجة المجتمعات الشمالية وكانت تتم حسب شروط أوروبية صارمة1.

تميزت هذه الفترة أي فترة السبعينات تميزت بتحول العديد من البلدان الأوروبية من بلدان مصدرة للهجرة إلى بلدان مستقبلة لهم مثل إيطاليا التي كانت تمول الأرجنتين والولايات المتحدة الأمريكية بالمهاجرين تحولت إلى مستقبلة للسيول القادمة من الدول الحديثة للاستقلال ومن دول جنوب المتوسط وحتى اسبانيا التي كانت في السابق تعتبر منطقة عبور للمهاجرين المغاربة والسنغاليين الذين يدخلون بطريقة غير شرعية إلى فرنسا تحولت إلى دولة مقصد للهجرة وأصبحت تعج بأعداد لا حصر لها من المهاجرين غير الشرعيين وبالإضافة إلى ذلك فإن الأفارقة الذين كانوا ينقلون على شكل عبيد أصبحوا يسعون إلى الهجرة هم كذلك وهو الأمر الذي أدى إلى زيادة أعداد المهاجرين بنسبة كبيرة إذ وصل عدد الجزائريين في فرنسا مثلا عام 1980 إلى أكثر من 808176 وهو ما يفوق النسبة الإجمالية للسكان في كثير من الدول والجزائر تأتي في المرتبة الثانية مغاربيا وهو الأمر الذي أجبر أوروبا على غلق الحدود في وجه الموجات الجديدة من المهاجرين وحتى في وجه اللاجئين2.

1 طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، المرجع السابق، ص 38.

2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 35.

الفـرع الثـاني: مرحلـة وقف الهجـرة

بعد الأزمة البترولية التي عرفها العالم في السبعينات أصبح ينظر إلى الهجرة على أنها مشكلة ينبغي البحث لها عن الحلول الناجعة ومنه كان الاتجاه نحو سياسة غلق الحدود أمام كل أنواع الهجرة الوافدة حتى اللاجئين والتجمع الأسري ولم تقتصر هذه السياسة على الدول المستقبلة بل وصلت عدواها حتى إلى بعض الدول المصدرة للمهاجرين التي لم تقف موقف المتفرج إزاء تصاعد الحركة العنصرية في الدول المستقبلة فقامت هي كذلك بمراجعة سياستها الخاصة بالهجرة كرد فعل عن الخرقات المتكررة من بعض الدول وتقصيرها في حماية الأجانب مثلما فعلته الجزائر في سنة 1973 بقرارها الصادر عن مجلس الثورة الذي جاء فيه: "نظرا للحالة المزرية التي آل إليها المهاجرين الجزائريين في فرنسا جراء العنصرية والاضطهاد فإن مجلس الثورة ومجلس الوزراء، بعد الانحناء أمام الموجهة الجديدة من الشهداء الذين لا ذنب لهم إلا مطالبتهم بالمساواة، يدين كل المساعي الرامية إلى تعكير العلاقات بين الجزائر وفرنسا بل وبين فرنسا والعالم الثالث بأسره ويقرر الوقف الفوري للهجرة الجزائرية في انتظار ضمان الأمن والكرامة للجزائريين من طرف السلطات الفرنسية".

أصبحت الدول سواء تمنع تماما الهجرة أو تعتمد وسيلة التراخيص السياحية المحددة المدى أو تعتمد على سياسة الهجرة الانتقائية بينما بات أهم مشكل يعاني منه المهاجر هو العنصرية والسياسات التمييزية[1] بالإضافة إلى مشكلي العنصرية والتمييز هناك مشكل البطالة التي ارتفعت بنسبة جد مقلقة فبلغت أكثر من 5.82 مليون عاطل عن العمل في السوق الأوروبي المشتركة في عام 1978 منهم 22.8% فرنسيين و22.4% بريطانيين ومن بينهم يوجد كذلك حوالي 300 ألف أجنبي[2] والعلاقة هنا بين الأجنبي والبطالة تتم وفق معادلة برسمها الأوروبي على أن كل مهاجر يشغل منصب يؤدي إلى وطني عاطل، وهو شعار شاع في أوروبا كثيرا وتبنته عدة جهات منها حزب الجبهة

1 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 36.

2 محمد مصطفى حسن علي، سياسات وتجارب إعادة انخراط مهجري بلدان المغرب العربي، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1987، ص 21.

الوطنية في فرنسا الذي يقول: "واحد، اثنان، ثلاثة ملايين بطال هو واحد، اثنان، ثلاثة ملايين مهاجر... فرنسا والفرنسيين أولا" وبذلك بدأت هذه الدول في طرد المهاجرين واستبدالهم بالمواطنين المحليين لتبلغ نسبة العمال المهاجرين المفصولين من المؤسسات الفرنسية حوالي 50% مع تطبيق السياسة التمييزية في إعطاء مناصب الشغل حيث تعطي دائما الأولوية للمواطنين عن الأجانب، وهو ما أدى إلى نقص أعداد المهاجرين بنسبة كبيرة في حركة شاملة للعودة إلى الوطن وتأكد التوجه الأوروبي هذا أكثر بعدما تم التوقيع على اتفاقية شنغن التي تم بموجبها فتح الحدود الداخلية وغلق الحدود الخارجية، أي كانت تمهيدا للسير نحو سياسة تعاونية لتشجيع الهجرة فيما بين الدول الأوروبية وصد سيول الهجرة الخارجية بتنسيق الجهود في مراقبة الحدود وفرض التأشيرة، ترسيخ سياسة الهجرة الانتقائية، مكافحة الهجرة غير الشرعية وإعادة المهاجرين إلى بلدانهم أو إلى البلدان التي دخلوا منها1.

الفـرع الثـالث: مرحلـة الهجـرة غيـر الشـرعية

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات القانون الجديد للهجرة والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين2 و كرد فعل تجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الآن بالهجرة غير الشرعية التي تحيل على عملية الالتحاق بالديار الأوروبية بدون وجه قانوني3.

وبهذا الشكل انتقلت أوروبا و العالم بأسره من سياسة تشجيع الهجرة إلى منعها والبحث لها عن وسائل ملائمة لوقفها وردعها وباتت الهجرة غير الشرعية تقلق المجتمع الدولي بعد تحولها من مشكلة

1 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 37.

2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 46.

3 طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، المرجع السابق، ص 23.

تخص دول الوصول إلى مشكلة عالمية تقلق الضمير الدولي وستصل يوما ما إلى كارثة إنسانية إذا لم يتم السيطرة عليها والبحث لها عن الحلول المناسبة1.

المطلب الثاني: مناطق الهجرة غير الشرعية

يقصد بمناطق الهجرة الخارطة التي يمكن من خلالها تحديد مختلف الاتجاهات التي تتخذها الحركات السكانية والتي تحدد بقاعدة الانتقال من المناطق الأكثر فقرا إلى المناطق الأكثر غنا حسب النظرية الاقتصادية ومن المناطق الأكثر صراعا إلى المناطق الأكثر أمنا مرورا بإقليم دولة أو دول أخرى عديدة مما يجعل مناطق الهجرة السرية مقسمة إلى ثلاثة أنواع نتطرق لها في الفروع التالية:

الفرع الأول: دول المصدر.

الفرع الثاني: دول العبور.

الفرع الثالث: دول الوصول.

الفرع الأول: دول المصدر

نعني بدول الانطلاق أو الدول المصدرة للمهاجرين تلك التي يتم الانطلاق منها نحو المهجر أو الدولة التي هي الموطن الأصلي للمهاجر والهجرة السرية نحو أوروبا منتشرة في كامل القارة الإفريقية ولكنها ترتفع كلما اتجهنا شمالا مما يجعل حصة دول شمال إفريقيا منها كبيرة مع وجود بعض الفروق بينها إذ يأتي المغرب على رأس القائمة ثم تأتي الجزائر ثم تونس وهي معادلة تنطبق حتى على هجرة العمال، وبموجب التطورات التي حدثت في السنوات الأخير على الساحة الإفريقية من صراعات وفقر وكوارث طبيعية وما إلى ذلك من الأسباب الدافعة للهجرة أصبحت منطقة إفريقيا جنوب الصحراء المنطقة الأكثر حركية في السكان، وقد أخذت في البداية شكلين أساسين وهما اللجوء والنزوح والتي لا تتعدى المنطقة الإفريقية وبتحسن وسائل النقل تطورت تدريجيا لتأخذ مجالا إقليميا أوسع في شكل

1 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 37.

موجات هجرة غير شرعية قصدت أولا البلدان المغاربية ثم حولها إلى مناطق عبور لتتجه إلى الإقليم الأوروبي وتعاظمت هذه الموجات في فترة التسعينات قادمة من عدة بلدان منها النيجر، مالي، تشاد والسنغال والتي أصبحت من أهم البلدان المصدرة للمهاجرين السريين الذين يمرون عبر الجزائر ثم المغرب أو الجزائر ليبيا أو الجزائر تونس أو من موريتانيا إلى جزر البلقان قبل أن تصل إسبانيا أو إيطاليا اللتان تحولتا من أقاليم عبور إلى دول استقرار1.

ينتقل المهاجرين من خلال شبكات تهريب وسماسرة ووسطاء ومكاتب للسفريات غير القانونية منتشرون في كل أرجاء القارة الإفريقية2. كما أن نقطة التجمع للمهاجرين غير الشرعيين في المشرق العربي تكون في لبنان، حيث يتجمع هؤلاء من الأردن وسوريا ولبنان والعراق وأحيانا ينظم إليهم بعض القادمين من مصر والسودان، يصل هؤلاء إلى لبنان من خلال وسطاء يرتبون لهم أمر السفر ومركز التجمع غالبا ما يكون في منطقة البقاع اللبنانية وتبدأ الرحلة بعد أن يدفع الشخص الواحد مبلغ ألفي دولار على شكل جماعات صغيرة يتراوح أفراد كل جماعة من 10-12 شخص تعبر الحدود السورية عبر طرق جانبية بعيدة عن الرقابة، حيث يتلقاهم أحد السماسرة الذي يجري ترتيبات نقلهم عبر الأراضي السورية إلى منطقة باب الهوى على الحدود السورية التركية ومن تم تكون وجهتهم القارة العجوز3.

الفـرع الثــاني: دول العبـــور

قبل بداية الربيع العربي كان أكبر عدد من المهاجرين غير الشرعيين الذين يصلون إلى الضفة الشمالية للمتوسط القادمين من المتوسط الشرقي يدخلون عبر اليونان التي وصلها خلال العقد الأخير حوالي مليون مهاجر، نسبة كبيرة منهم غادروها بعد وقت قصير نحو بلدان أوروبية أخرى، وقد بلغت نسبة المهاجرين غير الشرعيين الذين وصلوا إلى أوروبا عبر اليونان خلال العقد نفسه إلى 80%

1 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 39.
2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 55.
3 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 53.

مقابل 5%عبر إسبانيا و4% عبر إيطاليا والباقي عبر منافذ أخرى مثل مالطا وقبرص، بحسب مصادر أمنية يونانية نجح خلال الفترة الممتدة ما بين مطلع سنة 2010 و2012 أكثر من 87 ألف شخص في دخول اليونان انطلاقا من تركيا وبحسب وكالة حماية الحدود الأوروبية الخارجية يصل عدد الذين يدخلون اليونان عبر نهر إيفروس يوميا ما بين 300 و400 شخص خصوصا خلال موسم الصيف إلى جانب هذا الطريق يحاول مهاجرون غير قانونيون آخرون الوصول إلى أوروبا عبر التراب البلغاري حيث تمتد الحدود على مسافة 274 كيلومتر،و قد قامت بلغاريا بتشييد سياج من الأسلاك في ربيع 2014 يمتد على مسافة 33 كيلومتر ومثل السوريون في سنة 2014 أكثر من نصف الذين يصلون إلى أوروبا عبر تركيا بينما ينتمي الباقون إلى جنسيات مختلفة منهم فلسطينيين، عراقيين، أكراد، أفغان، باكستانيين...إلخ1.

على أهمية الأرقام المتعلقة بعبور المتوسط من جهته الشرقية فإنها تبقى دون أهمية عبوره من جهته الغربية والوسطى وتسمح الأرقام الرسمية الصادرة عن وكالة حماية الحدود الأوروبية الخارجية بأخذ فكرة عن التعاون بين الجهتين فخلال النصف الأول من عام 2013 بلغ عدد الذين انطلقوا من السواحل المصرية والليبية إلى إيطاليا و مالطا 31 ألف ومن السواحل المغربية والجزائرية والتونسية إلى إسبانيا وإيطاليا 4 آلاف ومن السواحل التركية إلى اليونان وبلغاريا 15 ألف2. بما أن انطلاقة الربيع العربي كانت من تونس فقد كانت هي المنطقة الأولى التي تزايد فيها إيقاع الهجرة الشرعية كما هو الوضع بالنسبة لليبيا تزايدت نسبة المهاجرين فيها الهاربين من ويلات الحرب غير أنها لم تتوقف مع نهاية الثورة بل إن عدم الاستقرار كان وراء مواصلتها بإيقاع أسرع عكس ما حدث في تونس بلغ عدد الذين حلوا في السواحل الإيطالية انطلاقا من ليبيا سنة 2012 نحو 20 ألف وتضاعف الرقم أكثر من ثلاث مرات في ظرف سنة واحدة حيث وصل سنة 2013 إلى 70 ألف وفي سنة 2014 تجاوز عدد المهاجرين الذين عبروا المتوسط 208 آلاف بحسب أرقام المفوضية السامية للأمم المتحدة

1 عبد الواحد أكمير، "الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، مركز دراسات الوحدة العربية"، ص 28.
2 عبد الواحد أكمير، الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، المرجع السابق، ص 29.

لشؤون اللاجئين أما عدد الغرقى فتجاوز 3.400 هالك، أغلب الذين دخلوا إيطاليا عبر ليبيا ينتمون إلى ثلاث بلدان بعيدة جغرافيا عن ليبيا مما جعلها دولة عبور وهذه البلدان هي سورية وإريتريا والصومال أما السبب فهو الاضطرابات السياسية وتداعياتها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان الثلاثة، خصوصا سوريا حيث النزاع الدموي أدى إلى تشريد مئات الآلاف، من الأسباب التي جعلت ليبيا دولة من دول العبور سهولة مغادرة سواحلها التي تمتد على مسافة 1800 كيلومتر غالبيتها دون مراقبة حقيقية بالإضافة إلى سهولة دخولها برا بسبب امتداد حدودها برا عبر آلاف الكيلومترات1.

ما يلاحظ على بعض الدول التي يتخذها المهاجرون معبرا لهم أنها تكتسب عدة صفات في نفس الوقت إذ تعتبر مناطق مرور ومناطق انطلاق وذلك راجع إلى كونها دولة وسيطة جغرافيا بين إقليم الانطلاق والوصول أو لسبب سهولة المنفذ ودرجة نشاط شبكات التهريب ومن جهة أخرى لها نفس الأوضاع التي تعتبر من أهم الأسباب الدافعة للهجرة كما قد تكون نفس هذه الدول دول استقرار للمهاجرين إذا استعسر سفرهم مرة ثانية خاصة إذا وجدوا المناخ الملائم للاستقرار2.

الفـرع الثـالث: دول الوصـول

دول الوصول أو الاستقرار أو كما يسميها البعض مناطق الهجرة الوافدة هي الدول التي تكون المحطة الأخيرة للمهاجرين غير الشرعيين وإن مجموعة الأسباب التاريخية والسياسية والاقتصادية تجعل دول أوروبا الغربية هي الوجهة الأساسية لهم، لكن عالميا فالولايات المتحدة هي التي تأخذ الصادرة في استقبال المهاجرين غير الشرعيين ثم تليها أوروبا.

معلوم أن المنطقة المتوسطية لها تقليد عريق في مجال الهجرة ولكن بفعل تغير الأوضاع الداخلية للبلدان تغيرت معها خارطة تنقلات الأشخاص، فبعدما كانت دولة أوروبية عديدة مصدرة

1 عبد الواحد أكمير، الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، المرجع نفسه، ص 29.
2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 41.

للمهاجرين أو دول عبور لهم اكتسبت اليوم صفة دول مستقبلة مثل إيطاليا واسبانيا والبرتغال و تكتسب الدول صفة الوصول أو الاستقرار بفعل الوضعية الاقتصادية والأمنية التي تستهويهم وبالنسبة للمغاربة فإن مقصدهم عامة هي الدول الأوروبية أما المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء فيحاولون الوصول إلى أوروبا مع إمكانية الاستقرار في الدول المغربية بعد تحسن وضعيتها الاقتصادية[1].

1 صايش عبد المالك، التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 42.

خلاصة الفصل الأول

يعتبر مفهوم الأمن من المفاهيم المتنوعة التعريف في إطار العلاقات الدولية حيت جاء المفهوم التقليدي للأمن مرتبطا بالمفهوم الصلب الذي يحصر التهديدات له فقط في التهديدات العسكرية واستخدام القوة بينما جاء التعريف الحديث الذي وسع من دائرة التهديدات الأمنية ليجعل منه مفهوما لينا يشمل كل أنواع التهديدات حتى تلك المعنوية و أصبحت ظواهر كانت تعتبر في السابق اجتماعية تحولت إلى تهديدات أمنية تهدد الأمن القومي و الجماعي من بينها الهجرة غير الشرعية و في منطقة المتوسط ربط الاتحاد الأوروبي أمنه باتساع مضامين الأمن الراهنة و كون مصادر التهديد الجديدة محلها الجنوب فقد شكلت له الهجرة غير الشرعية مصدرا من المصادر الجديدة المهددة لأمنه القادمة من تلك الدول مما استدعى على التحاد الأوروبي تبني خطاب جديد يربط بين الأمن و الهجرة غير الشرعية هذه الأخيرة التي تعتبر ظاهرة اجتماعية عرفها المجتمع حديثا وبشكل مقلق خصوصا في السنوات الأخيرة فالهجرة بحد ذاتها ليست حديثة بل هي قديمة و لكنها تحولت إلى هجرة غير شرعية بعد أن قيد الانتقال من بلد إلى آخر ووضعت التأشيرات الأمر الذي يصعب على الكثير من الحالمين بالهجرة الحصول على هذه التأشيرات مما يضطرهم إلى تزوير أو التسلل عبر الحدود خفية ما يجعل صفة الشخص الموجود في بلد الاستقبال صفة غير شرعية .

هناك عوامل طرد كبيرة تدفع بالشخص إلى السعي للهجرة غير الشرعية أهمها العوامل الاقتصادية، نقص فرص العمل و العوامل الاجتماعية، و عدم قدرة الشخص على تلبية حاجاته، و عوامل سياسية و المتمثلة في فشل الحكومات في إعداد برامج تنموية ناجعة بالإضافة إلى العوامل المحفزة الأخرى من تأثير الإعلام و القرب الجغرافي كما لعب الإغراء دورا كبيرا في هذه الظاهرة حيث من العوامل السابقة يرى الشخص الراغب في الهجرة أن الضفة الشمالية للمتوسط هي الجنة المنتظرة.

الفصـل الثانــي: سبل وآليات مكافحة الهجرة غير الشرعية

ظهر التعاون أو الشراكة الدولية بشكل عام كإستراتيجية في العلاقات بين الدول بعد التحول الاقتصادي الذي مس معظم بلدان العالم في بداية القرن العشرين وانحصر أولا في المجال الاقتصادي ثم غزا جوانب أخرى كالجانب السياسي و الاجتماعي و الثقافي وغيرها، حيث بني هذا التعاون على أساس المصلحة المشتركة للأطراف المعنية حتى تعمل على تجسيده وتتمسك به وهو الأمر الذي يجعل من الهجرة الغير شرعية مسالة ينصب عليها التعاون بين الجانب الأوروبي ودول جنوب المتوسط، رغم أن فترة السبعينات والحقبة الأولى من الثمانينات قليل ما كانت هناك سياسات واضحة لدى الدول لمكافحتها، لكن مع تزايد وتيرة الظاهرة، أصبحت هناك حاجة ماسة إلى وضع مناقشات عامة حول الأزمة في منطقة البحر المتوسط وإيجاد بدائل للسياسات القائمة على المبادرات الفردية وتعويضها بالحلول الجماعية، وبالتالي فهنا نتحدث في الحقيقة عن مجالين للتعاون يتعلق الأول الجانب ألعمقي للهجرة، والثاني بالجانب الوقائي أي المراقبة على المدى القريب و بالتنمية على المدى البعيد وعليه سنقسم الفصل إلى ثلاثة مباحث وهي كالآتي:

المبحث الأول: التكتلات القانونية لمكافحة الهجرة الغير شرعية

المبحث الثاني: الإستراتيجية الأمنية كآليـة لمكافحة الهجرة الغير شرعية

المبحث الثالث: دعم التنمية في البلدان المصدر للهجرة غير الشرعية.

المبحث الأول: التكتلات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

إن سعي أغلب الدول المعنية بالهجرة الغير شرعية إلى التنسيق فيما بينها لم يأت إلا في ظروف معينة استدعت ضرورة مد كل دولة يدها لأخرى من أجل تنسيق الجهود وتكثيفها حتى يتم معالجتها بما هو مناسب من الحلول بعيدا عن الارتجالية وفي إطار شامل لما تطرحه هذه المشكلة، وإن كانت الضرورة الأولى هي التزايد المستمر للهجرة غير الشرعية في ظل النشاط الكبير لشبكات التهريب، فإن كان ما يبرر أكثر الذهاب لتنسيق الجهود هو الفشل الذريع الذي اتصفت به مختلف السياسات التي عالجت هذه الظاهرة من جانب ومن جانب آخر هناك كذلك الشعور بوحدة المشكلة وأهمية التنسيق بين الدول من أجل محاربتها بأفضل الطرق خاصة في ظل وجود مواثيق تجمع الطرفين، وعليه سنتطرق لمختلف الاتفاقيات التي عالجت الظاهرة من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الاتفاقيات الثنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: الاتفاقيات الجماعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: الاتفاقيات الثنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

قامت دول من الإتحاد الأوروبي بإجراء اتفاقيات ثنائية مع دول من الجنوب المتوسط في مجال تنظيم عملية وانتقال المواطنين فيما بينها وأيضا في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وعلاج الآثار المترتبة عليها؛ حيث تم توقيع العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول هذا ما سنتناوله في الفرعين التاليين، الأول خصصناه لمختلف الاتفاقيات الثنائية شمال- جنوب ، أما الثاني نوضح فيه الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر مع دول الإتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: الاتفاقيات الثنائية شمال– جنوب

كان التعاون شمال – جنوب في بداية عهده مطلب الدول الفقيرة التي أرادت به إنهاء سياسة الهيمنة ثم أصبح في فترة السبعينيات هدفا تسعى إليه الدول المتقدمة أكثر وتدعمه هيئة الأمم المتحدة، عرف تطورا أكبر بعد زوال المعسكر الشيوعي وإنهاء الحرب الباردة، إذ لم تعد هناك مجالات اختلاف إيديولوجية كثيرة تمنع القوى الكبرى من التعاون والشراكة لبناء فرص أكبر للتنمية الشاملة، لذلك كانت الحاجة كبيرة لبناء تعاون فعال لمواجهة كل المشاكل التي يتخبط فيها العالم المتخلف، ولكن خارج سياسة الهيمنة والخضوع وكذلك خارج السياسات الهادفة لخدمة طرف واحد وهو الطرف الأقوى وفي نفس الوقت هذا التوجه الجديد في العلاقات شمال – جنوب لم يعد مقتصرا على الجانب الاقتصادي لأنه لم يعد هذا الجانب هو العامل الوحيد للتطور بل يشمل كذلك المجالات الاجتماعية، السياسية، الثقافية، البيئية وغيرها من النقاط المتعلقة بالحاجات الأساسية لرفاهية الإنسان.

وفي مجال الهجرة غير الشرعية دعت الضرورة الملحة للقضاء على آثارها السلبية على كل الأطراف المعنية بها السعي من أجل تنسيق الجهود والتعاون فيما بينها خاصة بعد تراجع الهجرة الشرعية وتطور الهجرة السرية التي يصعب التحكم فيها خارج الإطار التعاوني، سعى الإتحاد الأوروبي

للتعاون وركز في ذلك بالخصوص على الدول المغاربية بالنظر إلى الكم الهائل للمهاجرين الذين يصلون سنويا إلى أوروبا من هذه الأقاليم.

أولا: اتفاقية بين إيطاليا وتونس.

لم تقتصر السلطات التونسية في تعاملها مع مشكلة الهجرة غير الشرعية على الأسلوب الأمني فقط، وإنما تبعها نشاط دبلوماسي مكثف للتوصل إلى مذكرة تفاهم لتسهيل عمليات الهجرة الشرعية التي تتم تحت سمع وبصر السلطات. كما أسفرت الجهود التونسية على توقيع مذكرة تفاهم " **إعادة التوطين** " مع أكبر دولة مستقبلة للمهاجرين (بحكم القرب الجغرافي) التونسيين الغير شرعيين وهي إيطاليا[1].

التزمت إيطاليا بموجب هذه الاتفاقية منح تأشيرات الهجرة لـ 2000 من التونسيين ممن يرغبون في الهجرة إليها سنويا بعد إلحاقهم بدورات تدريبية على المهن التي سوف يعملون فيها في الشركات والمصانع الإيطالية وكذلك بعد اجتيازهم لدورات في اللغة الإيطالية، كما تم الاتفاق على تزويد إيطاليا تونس بالمعدات والأجهزة والزوارق السريعة وعقد دورات تدريبية سنوية لأفراد الشرطة المتخصصين في مكافحة الهجرة الغير شرعية مع وضع نظام تبادل المعلومات بين البلدين بكل ما يتعلق بالهجرة غير الشرعية بين البلدين [2].

عادت إيطاليا وعدلت بعد ذلك مذكرة التفاهم الخاصة بتحديد أعداد المهاجرين التونسيين المسموح لهم بالهجرة إلى إيطاليا فقللت أعدادهم من 2000 مهاجر إلى 600 فقط فنجم عن ذلك عودة نشاط عصابات التهريب.

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 250.

2 بن بوعزيز آسيا، "سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية"، الجزائر، دراسات و أبحاث المجلة العربية للعلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة الجلفة،2015، ص 15.

ثـانيا : اتفاقية بين إيطاليا ومصر

تم توقيع اتفاقية إعادة التوطين بين الطرفين المصري والإيطالي تنص على منح فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة توطين مواطنيها مع تحمل الجانب الإيطالي أوضاع الآلاف من المصريين مقيمين بشكل غير شرعي في إيطاليا عام **2006** أي كافة تكاليف عملية إعادة التوطين، كانت هذه الاتفاقية بالتوازن مع توقيع اتفاقية لتسفير العمالة المصرية وفقا لحصة سنوية و أمنت حصة سنوية في سوق العمل تبلغ **7000** تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية وفي حالة الحاجة إلى تأهيل وتدريب العمالة، يقوم الجانب الإيطالي بتنظيم دورات تدريبية لتأهيل العمالة المصرية، توقيع هذه الاتفاقية يعد من السياسات المفيدة لكل من الطرفين، خاصة أنها تتضمن الحوافر اللازمة ولا تمنع الهجرة، وإنما تنظمها وتقننها وهو ما يمثل مصلحة لكل من الدولة المرسلة للمهاجرين و الدولة المستقبلة لهم[1].

ثــالثا: اتفاقية بين إيطاليا وليبيا

وقعت إيطاليا وليبيا مذكرة تفاهم في جويلية 2003 للحد من الهجرة غير الشرعية، تضمنت تقديم معدات فنية وتجهيزات مراقبة لمساعدة الحكومة الليبية في القضاء على الهجرة غير الشرعية، وقد سلمت إيطاليا ليبيا الدفعة الثانية من الزوارق البحرية المنصوص عليها في اتفاقي تطوير التعاون الثنائي بين البلدين في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتعاون الفني والعملي في مواجهة هذه الظاهرة الموقعين بطرابلس في 29 ديسمبر 2007 وجاء تسليم إيطاليا هذه الدفعة في 14 ماي 2009 في إطار ما نصت عليه معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون الليبية الإيطالية، الموقعة في بنغازي يوم 30 أوت 2008 [2].

كما وقعت اتفاقية بين الطرفين في خريف 2013 تتحدث عن تقديم إيطاليا المساعدة لليبيا من أجل مراقبة حدودها الجنوبية مع البلدان الإفريقية بواسطة الأقمار الاصطناعية للحيلولة دون دخول المزيد من المهاجرين غير الشرعيين[3].

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 251.

2 رؤوف قميني، المرجع نفسه، ص 252.

3 عبد الواحد أكمير، الربيع العربي و الهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، المرجع السابق، ص 38.

أمام كل هذا تدق إيطاليا ناقوس الخطر، بحيث تحذر من العواقب الخطيرة التي ستمس الاقتصاد والمجتمع الإيطاليين من جراء تدفق المهاجرين غير الشرعيين وتقول التقديرات الإيطالية أنه لو استمر الوضع على ما هو عليه في ليبيا وبقية بلدان الربيع العربي مثل سوريا،اليمن، وكذلك بلدان القرن الإفريقي، فإن ما سيصل إلى سواحلها السنوات القليلة المقبلة قد يتراوح ما بين 400 و600 ألف مهاجر وهذه الفيالق البشرية تصل إلى جزر غير مهيأة ولا تحوز على البنى التحتية لاستقبال المزيد من المهاجريـن .

رابعــا: اتفاقية بين إسبانيا والمغرب

وقعت إسبانيا اتفاقية صداقة وحسن الجوار والتعاون مع المغرب الأقصى وذلك في 4 جويلية 1991، وكذلك توقيع اتفاقية حول تنقل الأشخاص وعبورهم وإرجاع الأجانب الذين دخلوا إلى إسبانيا بطريقة غير قانونية انطلاقا من المغرب وذلك في 13 فيفري 1992 ، هذه الاتفاقية لم تعط نتائج إيجابية بحيث أنه في سنة 1996 من بين 428 محاولة طرد قامت بها الدولة الإسبانية، لم يتم التجاوب إلا مع 45 حالة منها فقط من قبل السلطات المغربية[1].

خـامسا: اتفاقية بين إسبانيا وموريتانيا

قد أجري اتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريتانية، كانوا في طريقهم إلى إسبانيا وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريتانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت إسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين منهم.

وتعد موريتانيا الدولة الوحيدة مغاربيا التي قامت بقبول إنشاء مركز حجز للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من دول الساحل بصفة خاصة، بمدينة نواذيبو الساحلية عام 2006 بالاتفاق مع إسبانيا التي دعمتها بالمال والأجهزة والمعدات الخاصة بالمراقبة الحثيثة للشواطئ الموريتانية وهي تمثل السياسة الأوروبية بنقل عملية محاربة الهجرة الغير شرعية إلى دول المصدر وكذا دول العبور[2].

1رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 253.

2بن بوعزيز آسيا،سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 13.

الفرع الثاني: الاتفاقيات الثنائية المبرمة بين الجزائر والدول الأوروبية.

قامت الجزائر هي الأخرى وعلى غرار أغلبية دول الجنوب بإبرام اتفاقيات ثنائية مع دول شمال المتوسط من أجل وضع القواعد المتعلقة بتنقل الأشخاص وإعادة القبول ضمن إطار التعاون القضائي والأمني فيما بينها وسن وسائل للتنسيق بين أجهزتها المعينة.

أولا: اتفاقية بين الجزائر وإيـطاليا

تم توقيع اتفاق التعاون بين حكومة الجمهورية الجزائرية والجمهورية الإيـطالية في مجال محاربة الإرهاب والإجرام المنظم والاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية والهجرة غير الشرعية بالجزائر في 22 نوفمبر1999 ، تمت المصادقة على هذه الاتفاقية بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-374 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1428 الموافق ل 01 ديسمبر 2001 وتضمنت المادة 1فقرة د من الاتفاقية:

- ✓ تبادل المعلومات حول تدفق الهجرة غير الشرعية وكذا المنظمات الإجرامية التي تساعدها و الكيفيات العملياتية والممرات التي تسلكها.
- ✓ المساعدة المتبادلة والتعاون في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية.

وتعد عمليات تسوية وضعية المهاجرين غير الشرعيين التي قامت بها ايطاليا من بين إجراءات أخرى تبنتها ايطاليا من أجل الحد من الهجرة غير الشرعية كالطرد و الذي تدعم أكثر باتفاقيات استعادة المهاجرين (إعادة التوطين)، حيث وقعت ايطاليا اتفاقية استعادة المهاجرين مع الجزائر في 24 فيفري 2000 و التي تم ترحيل بموجبها المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد التحقق من جنسياتهم و قد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص ، و قدمت الحكومة الايطالية 1000 تأشيرة عمل للجزائريين عام 2008 و مثلها عام 2009 [1].

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 257.

ثانيا:اتفاقية بين الجزائر و فرنسا

تم الاتفاق بين الجزائر و فرنسا على التعاون الأمني المتعلق بالهجرة المبرم في أكتوبر 2003 بالجزائر حيث نص الاتفاق على قيام الطرفان بالتعاون عملياتيا و تقنيا في مجال الأمن الداخلي وتبادل المساعدة في عدة مجالات منها مكافحة الهجرة السرية و التدليس في الوثائق المتعلقة بها، هذا التعاون بني على الأخذ و العطاء بين الأطراف بصفة متعادلة بين الشركاء، الفرنسيون يعلمون الجزائريين كيفية محاربة الهجرة و الجزائريون يعلمون الفرنسيين كيفية محاربة الإرهاب و إرسال الخبراء.

في 11ماي2005 قام كل من ميشال قودان المدير العام للشرطة الفرنسية و علي تونسي المدير العام للأمن الوطني على اتفاق في مجال محاربة الإرهاب، الجريمة المنظمة، المخدرات، تهريب السيارات، الهجرة غير الشرعية[1].

ثالثا:اتفاقية بين الجزائر و سويسرا

تم توقيع اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية و المجلس الفدرالي للكونفدرالية السويسرية حول تنقل الأشخاص الموقع بالجزائر في 03 جويلية 2006 .

تضمن الاتفاق أنه يجب على كل طرف و بدون إجراءات عودة رعاياه المتواجدين بصفة غير شرعية على تراب الطرف الآخر حتى إن لم يكن بحوزة هؤلاء جواز سفر أو بطاقة تعريف شريطة أن يتم الإثبات أو البرهان بطريقة موثوقة أن لأولئك الأشخاص جنسية الطرف الملتمس منه وقت خروجهم من إقليم الطرف الملتمس، يتم الإثبات عن طريق بطاقة تعريف وطنية أو جواز سفر ساري المفعول أو منتهي الصلاحية إذا تعذر ذلك تقوم الممثليات القنصلية للطرف الملتمس منه منح رخصة مرور للأشخاص المراد إثبات جنسيتهم بعد مجموعة من الإجراءات[2] .

رابعا:اتفاقية بين الجزائر و بريطانيا و ايرلندا الشمالية:

تم توقيع الاتفاق المتعلق بنقل الأشخاص و إعادة القبول بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة بريطانيا و ايرلندا الشمالية الموقع بلندن في 11 جويلية 2006 جاء في الاتفاق أنه يسمح

1 رؤوف قميني، المرجع نفسه، 258.

2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 259.

كل طرف بعودة رعاياه المقيمين بصفة غير قانونية على إقليم الطرف الآخر وفق إجراءات نص عليها الاتفاق شريطة أن يتم الإثبات أو البرهنة بصفة موثوقة بأن الأشخاص المذكورين يحملون جنسية الطرف المطلوب منه، ويكون الإثبات إما ببطاقة التعريف أو جواز السفر سواء صالحين أو انقضت مدة صلاحيتهما مؤكد من صحتها من طرف السلطات المختصة للبلد المطلوب منه، عندما لا يمكن تقديم الوثائق المذكورة يمكن للسلطات المختصة للطرف المطلوب منه إصدار رخصة مرور للأشخاص الذين يمكن إثبات جنسيتهم بتقديم أي وثيقة أخرى من شأنها إثبات جنسيتهم .

كما نص الاتفاق أن إعادة القبول تتم جوا على متن الرحلات العادية و يتكفل الطرف الطالب بتحمل المصاريف و النفقات الناجمة عن إعادة القبول إلى غاية الوصول إلى حدود المراقبة للطرف المطلوب منه ، في حالة لم تؤكد دراسة الوضعية من قبل السلطات المختصة للدولة المطلوب منها جنسية الشخص المرحل في هذا الاتفاق ، يعاد هذا الأخير إلى الدولة الطالبة دون أي إجراء أو أجل تحدد الكيفيات التطبيقية من طرف المصالح المختصة للبلدين و تتحمل الدولة الطالبة لرخصة المرور مصاريف إعادة القبول[1].

خامسا:اتفاقية بين الجزائر و اسبانيا:

تم توقيع الاتفاقية بين الجزائر و اسبانيا في مجال الأمن و مكافحة الإرهاب و الإجرام المنظم،وقعت بالجزائر في 15 جوان 2008 و أدرج في الاتفاقية مكافحة المتاجرة بالأشخاص والشبكات المرتبطة بالهجرات غير الشرعية دون تحديد أحكام التعاون و الإجراءات و الآليات المتعلقة بإعادة التوطين للمهاجرين غير الشرعيين[2].

المطلب الثاني :الاتفاقيات الجماعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

بدون أدنى شك فإن المجال الإقليمي يعتبر الحيز الأكثر ملائمة لوضع الآليات و الاستراتيجيات الفعالة لمعالجة جميع المجالات التي تتقاسمها الدول و ليس فقط الهجرة غير الشرعية، هناك محاولات عديدة و متكررة تسعى إلى اتخاذ موقف موحد إزائها و إزاء كل المشاكل التي تطرحها رغم اختلاف

1 رؤوف قميني، المرجع نفسه، ص 265.

2 رؤوف قميني، المرجع نفسه، ص 265.

وجهات النظر المتعلقة بها و الأبعاد التي تعطي لها[1] لذلك فإن الاتحاد الأوروبي لا يفوت مناسبة إلا ويجدد دعوته للأطراف المعنية من أجل التعاون و تنسيق الجهود حتى تتم معالجتها في الإطار الأورومتوسطي و الأورو-مغاربي من هذا المنطلق جاءت دعوة البرلمان الأوروبي في عام 1994 إلى ضرورة بذل كل الجهود و تنسيقها لمعالجة القضايا التي تثيرها الهجرة في الحوض المتوسطي مبرزا دور الفارق الموجود في المستوى المعيشي على إثارة هذه الظاهرة و قد أكد ذلك من خلال الدعوة التي وجهها للجنة الوزارية لتسجيل السياسة المتوسطية صمن اجتماعها اللاحق و تكليف المفوضين الوزاريين بتشكيل لجنة عمل مختصة تقوم بمتابعة تطبيق الاقتراحات المتلفة بالسياسة الأوروبية في المنطقة و تسطير القضايا ذات الأولوية الكبرى و منها التعاون في مجال البيئة ، نقل التكنولوجيا وترقية حقوق المهاجرين و معالجة الملفات المتعلقة بها[2].

وتم عرض هذه الملفات في منتدى الحوار و الشراكة المتوسطية الذي انعقد في البرتغال في نهاية عام 1994 تم في الاجتماع الوزاري عام 1995 و على أثر ذلك أعدت وثيقة تتضمن اتفاقية شراكة بين الدول المتوسطية و الاتحاد الأوروبي و هي التي تم عرضها في قمة برشلونة.

الفرع الأول:اتفاقية برشلونة

تزامن إعلان برشلونة 1995 مع ظروف دولية جديدة أثرت على وضع كافة الدول المتقدمة والنامية خاصة من ناحية توجهاتها الاقتصادية و التدابير الأمنية أو مكانتها الإستراتجية على الساحة العالمية و يمكن استخلاص ثلاث ظروف دولية مؤثرة تمثلت في : ميلاد المنظمة العالمية للتجارة التي شهد العالم ميلادها في جانفي 1995 و تحول مضمون الحرب الباردة بين الشرق و الغرب نتيجة تفكك الاتحاد السوفياتي ودول أوروبا الشرقية إلى حرب مواقع اقتصادية بين التكتلات العالمية وخاصة أوروبا، أمريكا، آسيا قصد السيطرة على أسواق المنطقة المتوسطية و الشرق أوسطية و غيرها من المناطق بالإضافة إلى بروز الولايات المتحدة كقوة مسيطرة تحاول الهيمنة المطلقة على العالم عن طريق إعادة التموقع في مناطق التمرد الحيوية في العالم و كذلك عبر التدخل في عدة مناطق من العالم باسم

1 سهام حروري، "الهجرة وسياسة الجوار الأوروبي"، الجزائر، مجلة الفكر، كلية الحقوق و العوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الخامس، 2010، ص 347.

2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 69.

نشر الديمقراطية و المساعدات الإنسانية و تنشيط المبادلات التجارية عبر الشركات متعددة الجنسيات[1].

كل هذه الظروف أثرت على إعلان مؤتمر برشلونة المنعقد في 27-28 نوفمبر 1995 والذي شكل أول محاولة جدية يقوم بها الاتحاد الأوروبي بغية إرساء تعاون شامل مع دول أخرى مطلة على البحر الأبيض المتوسط جاء المشروع أيضا كإستراتجية للإتحاد الأوروبي ليحدد علاقات التعاون في حوض المتوسط التي كانت قائمة على أساس الاتفاقيات الموقعة في السبعينات و هي ذات طابع تجاري بالأساس حيث بادرت أوروبا إلى تغيير نمط التعاون و باشر في هذا الإطار مختلف علاقاته السياسية، الأمنية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية[2].

واعتبر هذا الإعلان بمثابة ميثاق أورو-متوسطي شاركت فيه 27 دولة متوسطية من بينها 8 أقطار عربية و 4 دول متوسطية غير عربية (فلسطين، الجزائر ،سوريا، لبنان، مصر، الأردن، المغرب، تركيا، قبرص، مالطا، تونس، إسرائيل) بالإضافة إلى الدول 15 التي يتألف منها الاتحاد الأوروبي ولم تتم دعوة ليبيا إلى حضور المؤتمر بسبب العقوبات الدولية التي كانت مفروضة عليها.

صيغة برشلونة 1995 مثلت اقترابا شاملا لقضايا منطقة البحر المتوسط بأبعادها المختلفة كما هو الحال لقصية الهجرة و قد صنف الإعلان هذه الأبعاد إلى محاور ثلاثة هي: البعد الأمني والسياسي، البعد الاقتصادي و المالي و البعد الاجتماعي و الثقافي، هذا التصنيف لا ينفي التداخل الحتمي بين هذه المحاور الثلاثة فغياب أو قصور التعاون في أي محور منها يؤدي بالتبعية إلى تهديد التعاون في المحورين الآخرين[3]، ويتبين من الأهداف المسطرة أن الهجرة كنقطة مهمة بالنسبة للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة وانطلاقا من هذه الأهداف المسطرة يتبين أن الهجرة كنقطة مهمة بالنسبة للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة.

أولا:الشراكة السياسية و الأمنية

1 أعجال محمد أمين لعجال، "إستراتيجية الاتحاد الأوروبي اتجاه المغرب العربي، الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2007"، ص 184.

2 صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 65.

3 ختو فايزة، "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر،2011"، ص 92.

إن الظروف المعقدة المحيطة بقضية الأمن في حوض المتوسط تطلبت اقترابا واعيا لعملية البناء الأمني للمنظومة الأوروبية المتوسطية و هذا ما جاء في وثيقة برشلونة 1995 التي أعطت أولوية أمنية للتعاون السياسي ، فالشراكة السياسية و الأمنية ترتكز على مبدأ تحقيق الأمن و الاستقرار و إقامة منطقة مشتركة للسلام في المتوسط من خلال تعزيز الحوار السياسي فيه، حيث وافقت الدول المشاركة في مؤتمر برشلونة على تعزيز و تشجيع التعاون فيما بينها، و أكدت ضرورة الاستقرار الداخلي والخارجي لدول المنطقة و احترام مبادئ القانون الدولي و مواصلة الحوار السياسي المنظم ، الذي من شأنه مجابهة التحديات و المخاطر و التهديدات القادمة من الجنوب إذ يشكل التهديد السكاني أي الهجرة الخطر القادم من الجنوب من المنظور الأوروبي[1].

فالهجرة تدخل في الشراكة السياسية و الأمنية لأنها تستدعي التنسيق في المجال السياسي و توحيد المواقف أثناء اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها و تدخل في الجانب الأمني لأنه كما سبق الذكر أوروبا ترى في الهجرة غير الشرعية تهديدا كبيرا لأمنها نظرا للرابطة الموجودة بين هذه الظاهرة و ظاهرة الإرهاب إضافة إلى دورها في انتشار الإجرام في المجتمع و من جانب آخر تشكل الهجرة محورا من محاور التعاون الأمني لاتصالها بالجريمة المنظمة و الشبكات الإجرامية التي تنظم تهريب المهاجرين [2].

ثانيا:الشراكة الاقتصادية و المالية

تتعلق الهجرة بالمحور الثاني للشراكة الاقتصادية و المالية لأن العوامل الاقتصادية هي المتحكم الرئيسي في الهجرة و بالتالي تطوير هذا القطاع و تشجيع الاستثمارات من شأنه أن يرفع المستوى المعيشي في دول الانطلاق و يؤدي إلى توفير مناصب الشغل و خلق فرص العمل، و بالتالي بناء منطقة مزدهرة و مستقرة و يثبت السكان في أوطانهم، في هذا الصدد فإن الشراكة الاقتصادية والمالية تهدف إلى الانفتاح الاقتصادي و إقامة منطقة تبادل حر أوروبية متوسطية تدرجيا تستكمل بحلول عام 2010 عن طريق التخلي التدريجي عن كل الحواجز الجمركية من تعريفات و رسوم على مختلف المنتجات الصناعية، وتبادل التكنولوجيا وتشجيع الاستثمار الخارجي والادخار الوطني و تنسيق السياسات الخاصة بالطاقة و تحديث طرق الزراعة و تشجيع القطاع الخاص و المبادرات والمشروعات

1 ختو فايزة، المرجع نفسه، ص 95.

2صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 66.

الفردية و دعم البحث العلمي هذا إلى جانب تخصيص أغلفة مالية محددة على سبيل المعونة للدول الواقعة جنوب المتوسط ذلك في إطار تمويل المشاريع التنموية و تقديم المساعدات المالية اللازمة من أجل تعزيز مراقبة الحدود في الدول المغاربية التي تمتاز بالشاسعة أغلبها عبارة عن صحاري و مناطق وعرة تستلزم معدات تكنولوجية عالية من أجل السيطرة عليها[1].

في مجال المساعدات المالية تقدم دول الاتحاد الأوروبي مساعدات مالية إلى الدول المشاركة تقتطع من الموازنة الاتحادية على شكل قروض يمنحها المصرف الأوروبي للاستثمار بموجب اتفاقيات جانبية بين الدول الأعضاء.

ولهذا قامت الدول الأوروبية بمحاولة تشخيص المشكلات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي تعانيها دول جنوب التوسط و التي يعود سببها إلى التخلف و الضعف في البنية الاقتصادية التي تشكل تحديا خطيرا لتنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

من أجل هذا فإن دول الاتحاد الأوروبي تسعى لمساعدة تلك البلدان عبر تطوير أنظمتها السياسية و تنمية اقتصادها لرفع التحديات التي تواجهها و التي يشكل استمرارها خطرا على الأمن والمصالح الأوروبية إلى عدم قدرة هذه الأخيرة على إعادة هذه الأعداد أو منع تدفق أعداد جديدة وذلك نظرا للأوضاع الاقتصادية التي تعانيها هذه الدول الأمر الذي دفع أوروبا إلى تخصيص مبالغ مالية و مساعدات على شكل قروض و مساهمات اقتصادية لدعم بلدان المنطقة العربية بشكل عام و بلدان المغرب العربي بشكل خاص حيث ضاعفت دول الاتحاد مبلغ المعونة المقدم لهذه الدول بغية تحديث و إصلاح اقتصادها إلى 3.4 مليار أورو في الفترة الممتدة بين عامي 1995-1999 وهذا نظرا للتخوف من نقل المهاجرين غير الشرعيين لمشاكلهم وسوء أوضاعهم الاقتصادية و الاجتماعية إلى المدن الأوروبية و ما ينتج عنها من تأثيرات سلبية قد تنعكس على الاستقرار الداخلي لأوروبا[2].

كما ترتبط مؤشرات اقتصادية أخرى ذات صلة بالحقائق الديموغرافية و الهجرة غير الشرعية فبينما يوجد لدى دول الاتحاد فائض غذائي، يوجد في بلدان المنطقة العربية تراجع ملحوظ في

1ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، المرجع السابق، ص 100.

2ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، المرجع السابق، ص 108.

معدلات الكفاية الغذائية، كما تتسع الفوارق في نصيب الفرد من الناتج الإجمالي إلى أكثر من 20 ضعفا في بعض حالات الدول الأوروبية مقارنة ببعض بلدان المنطقة العربية[1].

لذلك لجأت دول الاتحاد الأوروبي إلى تنمية اقتصاد دول المغرب العربي المصدرة للهجرة باعتبارها أحد الطرق الكفيلة لإيقاف الهجرة غير الشرعية أو التقليل منها على الأقل، تمثل الدعم أساسا في برنامج ميدا "MAED " الذي يمثل أداة مالية هامة في يد الاتحاد الأوروبي من أجل إنجاح الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، هذا البرنامج يشكل الإدارة المالية الرئيسية للإتحاد لتنفيذ الشراكة و قد قام الاتحاد الأوروبي بتمويل عدد من المشاريع في البلدان العربية مثل:برامج التعديل البنيوية وتطوير التنمية الريفية في المغرب بقيمة 9 ملايير أورو و برنامج دعم إصلاح التربية في تونس بقيمة 40 مليون أورو و يقوم برنامج ميدا على مرحلتين هما :

ميدا1: جاء للفترة الممتدة 1995-1999 وكانت بداية تطبيقه في سبتمبر 1996 حتى عام 1999 و كان بقيمة 5500 مليار جاء في شكل ميزانية و 5500 مليار في شكل قروض يمنحها البنك الأوروبي للاستثمار التي بلغت نسبتها 4.7 مليار أورو في هذه الفترة .

ميدا 2 : كان للفترة الممتدة من 2000 -2006 و جاء بنفس القيمة المالية[2] .

كل المساعدات التي قدمتها الدول الأوروبية كانت من أجل القضاء تدريجيا على كل التحديات والتهديدات التي تمس استقرارها و أمنها و لهذا فقد ركزت هذه الدول على تطوير و تنمية القطاع الاقتصادي من أجل القضاء على الأسباب الجذرية و الحقيقية لظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تعتبر تهديدا و تحد متعدد الأبعاد و الآثار و لها انعكاسات على مختلف القطاعات.

ثالثا:الشراكة الاجتماعية و الثقافية

شكل المحور الثالث الذي جاء تحت عنوان " الشراكة في المجالات الاجتماعية و الثقافية والإنسانية، تنمية الموارد البشرية و التشجيع على المفاهيم بين الثقافات و التبادلات بين المجتمعات

1 سمارة فيصل، "البعد الإنساني في الشراكة الأورومغاربية من مسار برشلونة إلى غاية مشروع الاتحاد من أجل المتوسط (1995-2008) الجزائر، مذكرة ماجستير،جامعة تيزي وزو، 2013"، ص108.

2رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 268.

المدنية" آخر محور في البيان الختامي لندوة برشلونة لكنه مكمل للمحورين الأول والثاني ، فلا مناص من الحديث عن إقامة شراكة سياسية و اقتصادية دون إقامة شراكة بين الشعوب و ذلك بتسهيل التفاهم بين الثقافات و التبادل بين المجتمعات المدنية، تضمن هذا المحور عدة مسائل متداخلة فإلى الجانب الثقافي تمت الإشارة إلى مشاكل تهدد استقرارا المنطقة الأوروبية و المتوسطية كالهجرة وتهريب المخدرات .....الخ.

حيث جاء في الفقرة التمهيدية لهذا المحور تأمين الرعاية الصحية و الاجتماعية للجاليات والمهاجرين و اللاجئين و تسهيل عودتهم إلى أوطانهم الأصلية بعد تدريبهم و إعانتهم بالخبرات، أيضا تنظيم الهجرة الخفية باتفاقيات خاصة تتضمن كافة الحقوق الاجتماعية و الإنسانية[1].

فالجانب الاجتماعي و الثقافي ينصب على المهاجرين المتواجدين على الإقليم الأوروبي الذين يجب أن يعاملوا معاملة مساواة مع المواطنين الأوروبيين في محاولة لإدماجهم ضمن المجتمع الأوروبي يتعهد الاتحاد على محاربة كافة السياسات التمييزية ضدهم و إيجاد فرص حياة لهم تكون مساوية مع المواطنين خاصة في مجال العمل والأجر والصحة والتعليم كما يشجع هذا الجانب المبادلات البشرية خاصة الموظفين و العلماء و الجامعيين و رجال الأعمال و الطلبة بتقسيط الإجراءات الإدارية و إلغاء ما هو غير ضروري[2].

أشار من جهته الملحق الخاص بالوثيقة الأساسية المنبثقة عن قمة برشلونة إلى أنه "سيجتمع موظفون دوريا من أجل تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية و غيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتماشى من الوضع الخاص لكل دولة" كما أشارت الوثيقة في الديباجة بطريقة ضمنية إلى الهجرة السرية من خلال حثها على ضرورة التعاون من أجل محاربة الجريمة المنظمة التي لها علاقة مباشرة بالهجرة غير الشرعية.

يبقى أن التوجه الذي حملته الوثيقة يركز على التعاون في المجال الأمني لمعالجة مشكلة الهجرة غير القانونية رغم أنها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية و يستشف ذلك من

1ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، المرجع السابق، ص 110.

2صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 68.

خلال تعبيرها "لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية و غيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية" و هذا يدل على اقتصار طرحها على الحل الردعي للمشكلة بتعزيز مراقبة حركات الأشخاص و تبادل الخبرات و أهملت جانب آخر جد مهم لحل هذه المشكلة و هو الجانب التنموي.

يعكس المشروع الأورو-متوسطي عدم تكافؤ كبير في علاقات القوة بين الاتحاد الأوروبي من جهة و الدول العربية المتوسطية من جهة أخرى فالإتحاد الأوروبي يفاوض ككتلة قوية عسكريا وسياسيا و اقتصاديا بينما تفاوض الدول العربية بصورة متفرقة مما يعني القضاء على إمكانية قيام وحدة اقتصادية عربية تدريجية، عند إدراك هده الحقيقة نجد أن التفاؤل قيمة صعبة أمام مشروع لا يقدم الداعين له الدعم الضروري لبقائه على قيد الحياة.

الموقف الجزائري من ندوة برشلونة:

أبدت الجزائر عموما موافقتها على إقامة إطار عام للتشاور و التعاون في منطقة حوض المتوسط و عند تتبع الوثيقة الملخصة للمشروع الأوروبي نجد أن الموقف الجزائري جاء مرتبطا بالمحاور المقترحة في وثيقة المشروع.

بخصوص المحور السياسي و الأمني فإن الجزائر ساهمت في إدخال تعديلات جوهرة على نص مشروع البيان بحيث أصرت على المسؤولية الجماعية فيما يخص الاستقرار الإقليمي و كذا رفضت فكرة تجزئة الأمن.

فيما يتعلق بالمحور الاقتصادي و المالي فقد رأت الجزائر أنه من الضروري عدم اعتبار انشاء منطقة متوسطية للتبادل الحر غاية في حد ذاتها بل وسيلة من بين الوسائل الأخرى الهادفة للوصول إلى تقليص فوارق التنمية بين ضفتي المتوسط. وفي المحور الاجتماعي و البشري و الثقافي استطاعت الجزائر أن تساهم في التخفيف من حدة طابع النص الأوروبي الذي تميز بطابعه الردعي وذلك من خلال مطالبتها بضرورة وضع سياسات حقيقية للتقارب و التعارف المتبادل بين الشعوب و الحضارات[1].

1 بيرد رتيبة، "حوار الأورومتوسطي من برشلونة إلى منتدى 5+5، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009"، ص161.

الفرع الثاني: التعاون في الحوار 5+5

هو طرح للرئيس الفرنسي فرنسوا ميت يرو و وزير خارجيته كلود شيسون حيث كان هذا الطرح عام 1983 حين أعلن من مراكش عن فكرة عقد مؤتمر حول دول غرب المتوسط كان في البداية يضم اسبانيا، فرنسا، البرتغال، كأطراف أوروبية في المقابل نجد كل من الجزائر ، المغرب، تونس كأطراف مغاربية و كانت حوارات هذا التجمع اقتصادية كما كانت الفكرة مرحب بها لدى كل من تونس و المغرب، في حين دعت الجزائر إلى ضرورة توسيع الحوار لمسائل أمنية و هو ما لقي معارضة بالنسبة للطرف الأوروبي، في عام 1986 عرفت هذه الفترة تحرك المجتمع المدني بالمنطقة الأوروبية تجاه المشاكل الإقليمية و هنا جاء مؤتمر مرسيليا في 27/25 فيفري 1988 لمناقشة ثلاث محاور: المالية، الصناعية، العلاقات الأورومغاربية ،ثم جاء مؤتمر طنجة في 1989/03/27 لتطرح فكرة ترقية العلاقات بين ضفتي غرب المتوسط. و كتتويج لهذه النقاشات جاء مؤتمر روما في 1990/10/10 و الذي ضم وزراء خارجية تسع دول من غرب المتوسط و هي دول المغرب العربي الممثلة في: الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريتانيا، و حضر من الجانب الأوروبي : فرنسا، ايطاليا، اسبانيا، البرتغال وهنا مالطا لم تكن حاضرة حيث ناقش وزراء خارجية هذه الدول مسائل متنوعة اقتصادية، اجتماعية، سياسية و عقد في26-27 /1991/10 بالجزائر مؤتمر آخر عرف بتجمع 5+5 وهنا مالطا كانت حاضرة[1].

حيث تم اقتراح إحداث ثمانية فرق عمل وزارية لوضع برنامج عمل و تعاون بين هذه الدول وكان من المفروض اجتماع آخر بتونس إلا أنه تعطل بسبب العقوبات الأممية على ليبيا بسبب قضية لوكاربي وتورط الطرف الليبي فيها و أيضا بسبب المشاكل الأمنية في الجزائر حيث تجمد هذا الحوار عشرية كاملة 1991-2001 لتنبعث فيه الروح مجددا في 25-2001/10/26 بلشبونة و هذا وفق مبادرة من البرتغال و لقد انتهى هذا الاجتماع بوضع توصيات تؤكد على ضرورة تفعيل هدا المشروع[2].

1مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة دراسات في الرهانات و الأهداف، مصر، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، دون ذكر الطبعة، ص 87.

2سمارة فيصل، البعد الإنساني في الشراكة الأورومغاربية من مسار برشلونة إلى غاية مشروع الاتحاد من أجل المتوسط (1995-2008)، المرجع السابق، ص 41.

لقد تم إدراج ملف الهجرة لأول مرة باهتمام كبير في قمة تونس التي خصصت للهجرة في الحوض المتوسطي و المنعقدة أيام 16و17 أكتوبر 2002 تم في اجتماع الرباط الذي عقد في 22-23 أكتوبر 2003 و كذلك في لقاء الجزائر بوهران في سبتمبر 2004[1] ضم وزراء خارجية الدول الأعضاء و اعتبرت الهجرة غير الشرعية من بين الملفات الحساسة التي ينبغي معالجتها مثلها مثل الإرهاب و الجريمة المنظمة التي تشكل تهديدا للأمن و الاستقرار في البحر المتوسط و اتضح من اللقاء تباين وجهات النظر بين الطرفيين حول كيفية معالجة هذه القضايا و خاصة ملف الهجرة غير الشرعية حيث يسعى الطرف الأوروبي للتخلص من المهاجرين غير الشرعيين المتواجدين على إقليمه، وذلك بإقامة مراكز عبور بالمنطقة المغاربية التي تتولى استقبال المهاجرين غير الشرعيين الذين يطردون من أوروبا أو يلقى عليهم القبض قبل الوصول إليها في انتظار أن تتم إعادتهم إلى أوطانهم، الأمر الذي يرفضه الطرف المغاربي و لاسيما الجزائر التي طالبت بدعم لوجيستيكي أوروبي من اجل حماية حدودها من المهاجرين القادمين من إفريقيا للوصول إلى أوروبا[2].

الفرع الثالث: المؤتمر الأورو-إفريقي (بيان الرباط)

جمع الملتقى الحكومي الأورو-إفريقي المنعقد بالرباط و الذي سبقه مؤتمر تحضيري منعقد بداكار (السنغال) 27 دولة افريقية منها دول شمال إفريقيا ماعدا الجزائر و 31 دولة أوروبية منها دول الاتحاد الأوروبي التي انضم إليها ممثلو كل من بلغاريا و النرويج و سويسرا و رومانيا و ايسلندا.

في 13جويلية2006 طلبت نحو 60 دولة افريقية و أوروبية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا و هذه القضية سربت القلق للمفوضية، حيث غالبا ما يمتزج اللاجئين مع المهاجرين في رحلات مختلفة و قد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرا (30 من الدول الأوروبية و 27 من الدول الإفريقية) في العاصمة المغربية الرباط اتفق فيه على التعاون و المسؤولية المشتركة في معالجة المشكلة و تناولها بطريقة شاملة و متوازنة مع احترام

1صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص70.

2 فايزة بركان، "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، 2012"، ص80.

حقوق و كرامة المهاجرين و اللاجئين و توفير الحماية الدولية تماشيا مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة[1].

وقد التزمت الدول بمعالجة المشكلة و تناولها بطريقة متوازنة و عملية مع احترام حقوق و كرامة المهاجرين و اللاجئين كما أقر بيان الرباط بالحاجة إلى توفير الحماية الدولية تماشيا مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة و دعا البيان المنظمات الدولية بما فيها المفوضية للمساعدة في تطبيق التوصيات المتفق عليها، و أعلنت السويد أنها ستوفر التمويل اللازم لخطة العمل المؤلفة من 10 نقاط و التي وضعها المفوض السامي لشؤون اللاجئين أنطونيو غوتيرس.

وتهدف الخطة إلى مواجهة مشكلة الهجرة المختلطة وغير الشرعية و في الوقت نفسه حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين، وتطالب بتعاون الشرطة و السلطات القضائية ضد الاتجار بالأشخاص و شبكات الجريمة التي تعمل في مسارات الهجرة غير الشرعية و سيلتقي المرقعون على بيان الرباط بعد أربع سنوات لمراجعة التقدم المحور في الخطة[2].

هذا و قد صرح فرانكو فراتيني مفوض الاتحاد الأوروبي لشؤون العدل، أنه على المؤتمرين محاولة الاتفاق على خطة عمل جماعية تضم أيضا الدول الإفريقية التي ينسب إليها المهاجرين، أو يعبرونها إلى أوروبا، إذ يعد التعاون مع مثل هذه الدول أمر لا غنى عنه في أية خطة عمل لإعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية، كما أكد على ضرورة تحسين أحوال هؤلاء المهاجرين و توفير قروض صغيرة لهم[3].

أهداف المؤتمر الأورو–افريقي:

تنحصر الأهداف المرجوة من المؤتمر الأورو–إفريقي المنعقد في الرباط في الأهداف الإسبانية التي تمثل أهداف الدول الأوروبية و الأهداف المغربية التي تمثل أهداف الدول الإفريقية.

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص235.

2فايزة بركان، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 100.

3فايزة بركان، المرجع نفسه، ص 101.

أولا: الأهداف الاسبانية:

في وثيقة "دون وثائق" (NO PAPER) المقدمة إبتداءا من نهاية سنة 2005 للجنة الثلاثية (مغربية-اسبانية-فرنسية) المكلفة بتحضير اللقاء الحكومي الأورو-إفريقي فصل الطرف الإسباني الأهداف الأساسية حسبما يتطلع إليها و تمثلت الأهداف السياسية فيما يلي:

- ✓ الحصول على التزام من بلدان المصدر، بلدان العبور، بلدان المقصد من أجل التطرق معا إلى مسألة حركات الهجرة بمنظور عالمي و على أساس المسؤولية المشتركة.
- ✓ ضمان منح مسألة الهجرة مكانة جيدة في رزنامة الحوار السياسي بين الاتحاد الأوروبي وإفريقيا و إلهامها سياسات ومخططات عمل الاتحاد الأوروبي و الدول الأعضاء من أجل تشجيع تحديث السياسة و التطوير الاقتصادي للدول الإفريقية,
- ✓ تأكيد أهمية الرقابة على الهجرة غير الشرعية في الوقاية من استغلال المهاجرين من المهربين والمستخدمين من أجل بلوغها.
- ✓ يقترح المسئولون الإسبان مخطط عمل من ستة نقاط يتضمن الأخير منها الأهداف التالية:
  - تعزيز القدرة على مراقبة الحدود الوطنية عبر تحسين التجهيزات و تكوين الموظفين.
  - الترصد و المتابعة الفعالة للمافيا التي تسير التهريب ما وراء الحدود الوطنية.
  - التوفر على اتفاقات إعادة قبول المهاجرين بين البلدان الأصلية و بلدان العبور وبلدان المقصد .
  - تسهيل الاستقبال المؤقت و ترحيل المهاجرين المحليين و الأجانب مع احترام كرامتهم و حقوق الإنسان[1].

ثانيا: الأهداف المغربية:

بالنسبة للجانب المغربي أعلن المسؤول السياسي الأعلى المكلف بهذا الملف و المتمثل في الوزير المكلف بالشؤون الخارجية و التعاون عن الأهداف المرجوة من اللقاء حيث طالب الدول الأوروبية عدم التوقف عند مطالبتها لدول جنوب المتوسط أن تتحول إلى دركي أوروبا.

1رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص237.

يجب على جميع الأطراف الاتحاد الأوروبي، بلدان العبور و بلدان المصدر السير في نفس الوقت كأصل و مصدر لظاهرة الهجرة نحو الشمال و التساؤل حول السبب و الكيفية و كذا محاربة الشبكات التي هي بصدد التشكل و المهربين الذين يتاجرون بالرجال و النساء.

تطوير مشترك متحكم فيه و منظم و مشجع مع دعم أقوى من الاتحاد الأوروبي لتطوير الدول الإفريقية.

يعتبر المسؤولون الأمنيون المغاربة خاصة مدير مديرية الهجرات و مراقبة الحدود الذي أنشأ في الرباط في نوفمبر 2003 ، أن هذه المحاضرة تسمح للمغرب بتقاسم خبرته مع شركائه الجهويين والخروج بعدد معين من الإجراءات الواقعية للتضييف على ظاهرة الهجرة غير الشرعية يتعلق الأمر على وجه الخصوص بإنشاء تعاون بين مختلف الأطراف المعنية والتوفيق بين مقاربات البعض ومقاربات البعض الآخر من أجل التمكن من عولمتها و جعلها متناسقة و فعالة[1].

قرارات المؤتمر الأورو– إفريقي:

إن تشكيلة البعثات الحاضرة في الرباط تعكس مدى درجة التزام كل دولة في البحث عن الوسائل لمحاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية انطلاقا من إفريقيا ، كما تعكس كذلك الدعم السياسي الذي سيلي المؤتمر من أجل دعم القرارات الصادرة عنه و من ضمنها الشق الأمني و هو الموضوع الأهم لهذه الأشغال و التدخلات الأوروبية.

أولا: الوقاية من الهجرة غير الشرعية:

تضمن المؤتمر إعطاء دفعة لخمسة وسائل للوقاية من الهجرة غير الشرعية و محاربتها و هي:

- ✓ تدعيم الإمكانيات المالية و اللوجستية والتقنية و المادية والبشرية من أجل التحكم في تدفق الهجرة و الذي من شأنه أن يسمح للبلدان الإفريقية تكييف إمكانياتها مع حجم الهجرة غير الشرعية.

1رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق،239.

- ✓ التعاون لعملياتي (التعاون بين الشرطة، تبادل المعلومات، تبادل التعاون القضائي، ضبط مكلفين بالرباط،..) بين جميع الدول المعنية بمكافحة الهجرة غير الشرعية، و الاتجار بالأشخاص و الجريمة المنظمة، التي يجب أن تقوم كذلك بتقييم النتائج المحتملة خاصة في مجال حل شبكات التهريب العابر للحدود، و تعتبر الإجراءات التالية ضرورية :وضع جهاز قضائي وطني مكيف خاصة عبر دعم الإطار القضائي الجزائي، تبني عقوبات ردعية ضد المنظمات الإجرامية (المافيا) التي تقوم باستغلال المهاجرين غير الشرعيين.
- ✓ مراقبة الأقاليم و الحدود مع احترام السياسة الوطنية انطلاقا من مسؤولية الدول، هذه الرقابة ضرورية لحل الشبكات واكتشاف دروب الهجرة غير الشرعية و الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأعضاء البشرية و الجريمة المنظمة (الدعم التقني و التكوين المتواصل)
- ✓ التعاون حول إعادة المهاجرين الموجودين في وضعية غير قانونية إلى بلدانهم الأصلية مع احترام حقوق الإنسان و كرامته (اتفاقيات إعادة القبول) مع جميع الدول المعنية في المنطقة
- ✓ تطبيق أعمال فعالة ضد هيئات الاستقبال التي تشجع العمل غير المصرح به و الذي يجب أن يتجسد في تبني سياسات طوعية و مناسبة للوقاية و محاربة العمل غير الشرعي، وشبكات الاتجار بالأشخاص و هو عامل هام مؤدي لتدفق الهجرة غير الشرعية اتجاه الدول الأوروبية.[1]

ثانيا: المساهمة في التنمية الاقتصادية:

خرج النقاش الذي اتسم بوضوح الموافق و إصدار إعلان الرباط بنتيجة مفادها وجود طرفيين وبخطة عمل صادق عليها المؤتمر بالإجماع و تهدف إلى "النهوض بالتنمية و تحسين التعاون الاقتصادي و تنمية التجارة و دعم التنمية الاجتماعية–الاقتصادية و الوقاية من النزاعات من أجل دعم تحقيق الازدهار الاقتصادي في البلدان المعنية، ومن تم التأثير على الأسباب العميقة لتدفقات الهجرة غير الشرعية.

بالنسبة لأوروبا التي تؤكد على حاجتها الهجرة المنظمة فإن على الدول الإفريقية أن تتخذ إجراءات أمنية داخلية و على الحدود لمكافحة الهجرة السرية، وبالنسبة للأفارقة الذين يدركون حاجة

1رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص243.

أوروبا لتعاونهم فإن المال والدعم نوعان الأول لمكافحة الهجرة السرية و الثاني للتنمية و يضاف إلى المال توسيع الأبواب الأوروبية للهجرة المنظمة لأن مكافحة الهجرة السرية لا يمكن أن تتم بشكل أحادي الجانب أو بمقارنة ذات بعد واحد، باعتبار أنه لا توجد دولة ما قادرة لوحدها على ضبط وتدبير هذه الإشكالية التي تمثل إحدى التحديات الكبيرة أمام القارة الإفريقية.

خطة العمل التي أقرت تقترح من أجل تحقيق هذا الهدف محاربة الفقر مع إدماج هذه الإجراءات و غيرها من الإجراءات المرتبطة بمكافحة الهجرة غير الشرعية و تحديد و تنفيذ مشاريع تعاون في بعض المجالات المؤهلة لخلق مواطن عمل (الفلاحة، الصناعات التقليدية، السياحة و صيد الأسماك ...)مع التركيز على المناطق التي تعرف حركة هجرة قوية، الواقعة بين بلدان إفريقيا الشمالية وغرب و وسط إفريقيا و دعم إحداث منتدى تجاري و اقتصادي أورو-إفريقي من أجل تشجيع تقاسم المعارف و الموارد و الحاجيات الخاصة و تنمية المقاولات (المؤسسات) الصغيرة و المتوسطة والصادرات الإفريقية و الحث على إقامة شبكات للكفاءات الأورو-افريقية في مختلف الاختصاصات، بهدف المساهمة في التمنية الاقتصادية[1].

المبحث الثاني: الإستراتيجية الأمنية كآلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

تندرج هذه الإستراتيجية التي تعتمدها الدول في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ضمن منطق شمولي يجمع بين الأوجه القانونية و الهيكلية و الأمنية و يكون ذلك من خلال توحيد القوانين وضمان الانسجام بين المقتضيات الملحة لحماية المهاجرين و ضمان سلامتهم من جهة و مراعاة القواعد المعمول بها لدى الدول و التي ترمي إلى تنظيم شؤون الهجرة و ترشيد معايير إقامة الأجانب من جهة أخرى (أي احترام حق الدول في تسيير شؤون الهجرة) و في السياق ذاته سن ما هو واجب من القوانين لتجريم تهريب المهاجرين حيث أصبح مرتكبو هذه الأعمال يلعبون دورا جوهريا في تشجيع التنقل غير المنظم للأشخاص لأبعاد مادية كما يدخل ضمن هذا الإطار حماية المهجرين ودور الدول في ذلك و كذا دور المنظمات الدولية هذا ما سنتطرق له من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير الشرعية.

1رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص244.

المطلب لثاني: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم و حمايتهم.

المطلب الأول: التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير الشرعية

أصدر المجلس الأوروبي مجموعة من الإجراءات المتعلقة بموضوع مراقبة الهجرة غير الشرعية كان ذلك في سبتمبر 2005 بالإضافة إلى مسألة عودة المهاجرين و إدماجهم و مختلف القضايا الأخرى المتعلقة بالهجرة لكن انتقال الأشخاص داخل الإتحاد حسمته معاهدة شنغن [1] الموقعة في 14جوان 1985 بشنغن بلكسمبورغ من طرف كل من ألمانيا، بلجيكا، هولندا، فرنسا، لكسمبورغ "اتفاقية متعلقة بالنزع التدريجي لمراقبة الحدود المشتركة" توجب هذه الاتفاقية أن تتبادل الدول الأعضاء في الاتفاقية المعلومات الشخصية و الأمنية مع بعضها البعض عبر ما يسمى بنظام شنغن المعلوماتي[2] أي مراقبة الحدود الداخلية لها بالتنسيق الجيد بين أجهزة الشرطة و البحث العابر للحدود عن الأشخاص لهذا فإن التنسيق بين الدول الأوروبية أصبح أمر مفروغ منه، و بقي التحدي القائم متعلق بالحدود الخارجية و التعاون مع الدول الجارة في المتوسط.

على الرغم من أن إمكانية بناء التعاون بين دول جنوب المتوسط و الإتحاد الأوروبي لا يمكن أن يضاهي المستوى الموجود بين دول هذا الأخير التي يدعمها التجمع في إطار منظمة دولة صلبة غير أن القطاعات التي يجب أن يشملها الإمداد الأوروبي عديدة خاصة مراقبة الحدود و مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية و هو ما سوق نفصل فيه في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: مراقبة الحدود.

الفرع الثاني: مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالظاهرة.

1 شابيير أراغال،إدارة الحدود و الهجرة في البحر الأبيض المتوسط، الأردن، الكتاب السنوي IEMed للبحر الأبيض المتوسط المتوسطي 2010، دار فضاءات للنشر و التوزيع،ر عمان، ص291.

2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السايق، ص 219.

الفرع الأول: مراقبة الحدود

تشكل عملية مراقبة الحدود أحد أهم الوسائل الكلاسيكية في ردع الهجرة غير الشرعية و هي تعبير عن حق الدولة في تنظيم الهجرة الوافدة إليها و في نفس الوقت هي حماية تمارسها على إقليمها ضد تدفق الأجانب و عليه فإن مراقبة الحدود أمرا ضروريا بين الدول المصدر التي هي بحاجة ماسة إلى الإمكانيات التكنولوجية و المادية الأوروبية و كذلك إلى خبرة أعوانها المتخصصين في مراقبة الحدود الإتحاد الأوروبي من جانبه لا يمكنه الاستغناء عن دور دول جنوب المتوسط للحد من تدفق المهاجرين غير الشرعيين سواء الذين هم من رعاياها أو القادمين من دول إفريقيا جنوب الصحراء[1] خصوصا و أنها تأكدت من عجزها عن السيطرة على هذه الطاهرة لوحدها فإسبانيا على سبيل المثال لا تتمكن من ضبط سوى 2,5% إلى 3,5% من الأشخاص الذين يدخلون إقليمها خلسة بينما نجد أن المغرب لوحده تمكن من ضبط 26 ألف مهاجر في عام 2004 مما يؤكد أن دول المغاربية هي بمثابة جدار فاصل لأوروبا تقيها من توافد موجات جديدة منهم و من ثم فإنها تسعى لمساعدتها في مراقلة حدودها الشاسعة مع دول إفريقيا لتمكنها من السيطرة عليها[2] و يكون ذلك من خلال المساعدات المادية و تبادل الخبرات.

أولا: المساعدات المادية

تمثل المساعدات المادية المقدمة من الإتحاد الأوروبي نقطة محورية في الشراكة الأورو-متوسطية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية و قد تمت أولى المبادرات في هذا المجال من خلال من خلال مجموعة من الاتفاقيات للتعاون التجاري و كانت بدايتها بالإنفاق الموقع في 1976 و استكمل بأربعة اتفاقيات مالية ثم إدراجها في اختتام مؤتمر برشلونة الذي أطلق برنامج ميدا1 و ميدا2 و أصبح أهم أداة تستخدم لتجسيد مشروع برشلونة و الشراكة الأورو-متوسطية و الأهداف المسطرة فيهما[3] و إذا كان هذا البرنامج هو الأكثر نجاعة لتحقيق أهداف الشراكة فإنه لم يمس كثيرا جانب مراقبة

1 أمال حجيج, "نحو قوة أورو-متوسطية للشرطة و تسيير الحدود", الجزائر, مجلة دفاتر السياسة و القانون, أم البواقي, العدد الثاني عشر,2015, ص 251.

2 صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص 75.

3 ماهر عبد الملا، "التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغاربية آليات للردع و التحفيز"، الجزائر، مجلة العلوم القانونية الوادي، العدد الثاني، جانفي 2011، ص 66.

الحدود خاصة في البداية حيث وجه هذا البرنامج لتطوير الجانب الاقتصادي و الاجتماعي بما أن 90% من القيمة التي احتواها برنامج ميدا1و ميدا2 وجهت إلى قطاعات البحث العلمي وعصرنة الإدارات العمومية و تطوير الخدمات المالية المصرفية و كذا دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[1] .

لكن بازدياد تدفق المهاجرين نتيجة عدم تمكن دول جنوب المتوسط من السيطرة على حدودها لافتقارها للإمكانيات المادية و البشرية و التجهيزات التكنولوجية و مع تزايد نداءات هذه الدول لأوروبا من أجل مساعدتها في التحكم أكثر في تنظيم حركة الأشخاص و عليه قامت أوروبا بتخصيص أغلفة مالية تدعم مراقبة الحدود و أصبحت تقدم سنويا مساعدات من أجل تفعيل أكثر للأجهزة المختصة في المراقبة حيث بلغت المساعدات المقدمة للمغرب ب 40 مليون أورو[2] بفضل هذه المساعدات انطلقت عدة ورشات بالشريط الحدودي الشرقي للمغرب جنوب سعيدية لتشمل ما لا يقل عن 20 مركز مراقبة جديد تجلت آثار هذه المساعدات في تمكين المغرب من قطع أشواطا هامة و مسترسلة لتعزيز منظومة ضبط و مراقبة حدوده و استطاع إلى حد ما السيطرة على حدوده الشرقية بعد التنامي المضطرد لتدفق المهاجرين غير الشرعيين لقادمين من بلدان إفريقيا جنوب الصحراء انخفض عدد المهاجرين بمدينة وجدة 80% بعد عمليات حثيثة لإيقاف و ترحيل مالا يقل عن 24 ألف منهم خلال سنة 2005[3].

ثانيا: تبادل الخبرات

ثاني أهم نقطة في التعاون من أجل مراقبة الحدود من أجل الحد من الهجرة غير الشرعية هي تبادل الخبرات و خصوصا بين الجهات الأمنية المختصة بذلك و قد بادر الاتحاد الأوروبي إلى ذلك بالدعوة إلى إنشاء مدرسة مشتركة تقوم بإعداد و تدريب ضباط مختصين بمراقبة الحدود (فرونتاكس) ثم و لإدراكها بأهمية التنسيق بين الوحدات الأمنية دعت اللجنة الأوروبية إلى وجوب تبادل المعلومات فيما بينها في قرارها رقم 2005/267 و قامت لتشكيل شبكة خبراء في 19فيفري 2004 بموجب القرار 2004/377 أنيط لها مهام دراسة و تبادل المعلومات الميدانية حول الهجرة غير الشرعية

1 بيرد رتيبة، الحوار الأورومتوسطي من برشلونة إلى منتدى 5+5، المرجع السابق، ص 134.

2 أمال جحيح، نحو قوة أورو-متوسطية للشرطة و تسيير الحدود، المرجع السابق، ص 260.

3 صايش عبد المالك،التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 76.

والتعاون مع مختلف الأجهزة الأوروبية المختصة في هذا المجال كمصالح تنظيم الهجرة و ضباط التنسيق المختصين بها و مع الدول المعنية بهذة الظاهرة من خلال أجهزتها المختصة كمديرية الهجرة و مراقبة الحدود المغربية و الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية الذي أنشأته الجزائر[1].

ويشمل تبادل الخبرات و المعلومات كل النقاط المتعلقة بالهجرة غير الشرعية خاصة الطرق التي يستعملها المهاجرين للتسلل عبر الأقاليم أي المناطق التي تستعمل كمنافذ للتسلل إلى الأقاليم وكذلك مختلف الوسائل التي تستخدم للاتصال و التنقل الخاصة بشبكات التهريب و الوسطاء مع التركيز على مراقبة تحركات هذه الشبكات لمعرفة مجالات نشاطها و الأماكن التي تتموقع فيها و الإحاطة بالطرق التي تستخدمها لاستقطاب المهاجرين و الخلايا التي تستعملها للترويج لأعمالها[2] و كذلك كيفية ضمان توصيل المهاجرين و ما ينتج عن ذلك من علاقة بين المهربين و موظفي الدولة الذين يتم إرشائهم من طرف هذه الشبكات ليوفروا كل الظروف اللازمة لتسهيل تسلل المهاجرين غير الشرعيين و دخولهم و عادة ما يكون هؤلاء المستخدمين هم موظفون إداريون أو حرس حدود أو عمال موانئ و بواخر .

بخصوص الاتفاقيات المبرمة في إطار الشراكة الأورو–متوسطية أشار إعلان برشلونة إلي ضرورة تبادل المعلومات بين الأطراف في مجال الهجرة غير الشرعية في القسم المتعلق بالحوار الاجتماعي والثقافي و الإنساني[3].

كما جاء بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[4]، حيث سرد البروتوكول مجموعة من الأطر المهمة يتم فيها تبادل المعلومات حيث بين في المادة الثانية أغراض البروتوكول و هي منع و مكافحة تهريب المهاجرين و كذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقا ليلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين و استعراض أهم الجوانب التي يتم

1 أمال جحيح، نحو قوة أورو–متوسطية للشرطة و تسيير الحدود، المرجع السابق، ص 259.

2 خديجة بتقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 82.

3 بيرد رتيبة، الحوار الأورومتوسطي من برشلونة إلى منتدى 5+5، المرجع السابق، ص137.

4 اعتمدت الاتفاقية بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم RES /55/25 في دورتها 55 بتاريخ 2000/11/15 و دخلت حيز النفاذ في 2003/09/29 صادقت الجزائر على الاتفاقية بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 هـ الموافق ل 05 فيفري 2002، الجريدة الرسمية عدد 09 بتاريخ الأحد 27 ذي القعدة عام 1422 هـ الموافق ل 10 فيفري 2002.

فيها تبادل المعلومات و ذلك في المادة 01 حيث تقرر على أنه: "....يتعين على الدول الأطراف وخاصة تلك التي لها حدود مشتركة أو التي تقع على الدروب التي يهرب عبرها المهاجرون أن تتبادل فيما بينها وفقا لنظمها القانونية و الإدارية الداخلية أي معلومات ذات صلة بأمور مثل:

- ✓ نقاط الانطلاق و المقصد و كذلك الدروب و الناقلين و وسائل النقل المعروف أو المشتبه بأنها تستخدم من جانب جماعة إجرامية منظمة ضالعة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول.
- ✓ هوية و أساليب عمل التنظيمات أو الجماعات الإجرامية المنظمة المعروف أو المشتبه بأنها ضالعة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول.
- ✓ أصالة وثائق السفر الصادرة عن الدولة الطرف و صحتها من حيث الشكل و كذلك سرقة نماذج وثائق سفر أو هوية أو ما يتصل بذلك من إساءة استعمالها.
- ✓ وسائل و أساليب إخفاء الأشخاص و نقلهم و تحويل وثائق السفر أو الهوية المستعملة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول أو استنساخها أو حيازتها بصورة غير مشروعة أو غير ذلك من أشكال إساءة استعمالها و سبل كشف تلك الوسائل و الأساليب.
- ✓ الخبرات التشريعية و الممارسات و التدابير الرامية إلى منع السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول و مكافحته.
- ✓ المعلومات العلمية و التكنولوجية المفيدة لأجهزة إنفاذ القوانين بغية تعزيز قدرة بعضها البعض على منع السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول و كشفه و التحري عنه و ملاحقة المتورطين فيه"[1]

هذه النقاط التي حددها البروتوكول لتبادل الخبرات متعلقة أساسا بالتعاون الأمني في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية لكن يجب أن لا يخلو منها التنسيق الأورو-متوسطي.

1 المادة 01 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المصادق علية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-418 المؤرخ في 14 رمضان 1424 الموافق ل 09 نوفمبر 2003.

الفرع الثاني: مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالهجرة غير الشرعية

تركز الإستراتيجية الأمنية في التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير الشرعية على مراقبة نشاط الشبكات التي تقوم باستغلال المهاجرين و هي نوعين من الشبكات، جماعات متخصصة في تهريب المهاجرين و نقلهم إلى بلد الاستقرار و أخرى متخصصة في تشغيلهم بصف غير قانونية تكتسب هذه الشبكات أهمية كبيرة في مجال تشجيع الهجرة غير الشرعية حيث تساهم في نموها فالمهربون يشجعونها بالتكفل بعملية نقل المهاجرين و توفير الوسائل اللازمة لذلك أما الأشخاص الذين يشغلونهم فدورهم في تشجيع الهجرة يأتي من زاوية توفيرهم للعمل بعيدا عن أنظار السلطات وبالتالي توفير الجو الملائم للتستر، إذا كانت هذه الشبكات اليوم مستقلة عن بعضها فإنها تاريخيا متفرعة من أصل واحد و هي مجموعة من شبكات أرباب العمل الأوروبيين الذين كانوا في بداية العشرينات من القرن الماضي يقومون بنقل العمال المغاربة خلسة إلى أوروبا.

أولا: محاربة شبكات التهريب

تشترك كل شبكات تهريب المهاجرين في مختلف مناطق العالم في خاصية أساسية تتمثل في طابعها الإجرامي و تعد الجزائر من الدول التي سنت قواعد لمكافحة تهريب المهاجرين منسجمة مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو المكمل لها المصادق عليها من طرف الجزائر و هذا يعكس مدى امتثال المشرع الجزائري للشرعية الدولية[1] حيث عرف تهريب المهاجرين في المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات على أنه "القيام بتدبير الخروج غير المشروع من التراب الوطني لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أي منفعة أخرى"[2].

تقترح شبكات التهريب نفسها كجهة مساعدة للمهاجرين للوصول إلى الدول التي يقصدونها وذلك بغرض استقطابهم و الترويج لأعمالها غير أن الأبحاث التي تناولتها بالدراسة تنكر عنها ذلك وبينت بأن همها الوحيد هو تحقيق الربح و أن أغلب أفراد شبكاتها مجرمون محترفون، ازداد حجم

1 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص 135.

2 القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فيفري 2009 المعدل و المتمم للأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات.

نشاط شبكات التهريب خصوصا في السنوات الأخيرة أين أصبحت تعمل تقريبا دون ردع أو رقابة على الصعيد الدولي كما يسهم الفساد في الدوائر الرسمية لدى البلدان التي تشكل مصدرا أو معبرا أو استقرارا للأجانب في زيادة قدرة هذه الشبكات على نقل مجموعات كبيرة من المهاجرين[1].

تكمن أهمية محاربة هذه الشبكات في جانبين أولها الدور الرائد الذي تلعبه في تطور و تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية و الثاني هو أنها تطرح مشكلة توصف على أنها مشكلة العصر و يتعلق الأمر بالاستغلال الذي يتعرض له هؤلاء الأشخاص و الذي يشبه إلى جد بعيد الاسترقاق جراء ما تساهم فيه هذه الظاهرة من تخفيض في الأجور إلى حد أن أصبح توظيف المهاجرين السريين يوصف بالعبودية الحديثة في ظل وجود أزيد من 12 مليون "عبد" يستغل حوالي مليون و نصف المليون منهم في الدعارة فيما قدرت بعض المنظمات الأرباح التي يجنونها لمستخدميهم ب 32 مليون دولار[2].

وعلى هذا الأساس فإن ردع هؤلاء المهربين الذين يتاجرون بالبشر و وضع حد لعملياتهم هو محور مهم من محاور التعاون لبن الدول المتوسطية و تباعا لهذا كله فإن اللجنة الأوروبية في التوصية رقم 1467(2000) المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين دعت إلى ضرورة التعاون لبن أعضائها و مع جميع الشركاء من أجل محاربة هذه الشبكات بشكل فعال و القضاء على العبودية الحديثة التي تفرضها و أوصت إلى اللجنة الوزارية السعي لبلوغ هذا الهدف بإشراك كل الجهات المعنية و تبادل المعلومات المتعلقة بتهريب المهاجرين فيما بينها و توفير الآليات القانونية اللازمة لمعاقبة منظميها[3].

في إطار التعاون المتوسطي فأن أولى المبادرات المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين احتواها إعلان برشلونة في المحور المتعلق بالتعاون في المجال الاجتماعي و الثقافي في بند خاص تحت عنوان "الإرهاب و تجارة المخدرات و الجريمة المنظمة " و حثت على ضرورة عقد اجتماعات دورة للمختصين من أجل ضبط التدابير العملية التي يجب اتخاذها لتحسين التعاون بين السلطات البوليسية و القضائية والإدارية لمحاربة الجريمة المنظمة[4].

1 صايش عبد المالك، "مكافحة تهريب المهاجرين السريين،الجزائر، أطروحة دكتوراه،جامعة تيزي وزو،2014"، ص 395.

2 صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص 81.

3 صايش عبد المالك،التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع نفسه، ص 82.

4 نص إعلان برشلونة المتضمن الشراكة الأورو-متوسطية النبثق عن قمة برشلونة في 27،1995/11/28.

وقعت الجزائر على اتفاق الشراكة مع دول الاتحاد الأوروبي بعد سلسلة من المفاوضات و كان ذلك في بروكسل يوم 19 ديسمبر 2001 حيث كان الهدف من الاتفاقية إنشاء منطقة تبادل حر كما تضمنت الاتفاقية المحاور الرئيسية الثلاثة التي كانت أدرجت في إعلان برشلونة 1995 و قد تمت المصادقة الرسمية على الاتفاق في 22 أفريل 2002 بفالنسيا الاسبانية حيث تم تناول مسألة محاربة شبكات تهريب المهاجرين في المادة 86[1] في الفقرة الأولى التي أكدت ما دعت إليه وثيقة برشلونة مشيرة في الفقرة الثانية إلى أن التعاون التقني و الإداري بين الأطراف من شأنه أن يعزز ويفعل أكثر دور السلطات المختصة في محاربة هذه الجريمة و إيجاد الإجراءات المناسبة للوقاية منها[2]

يبرز التعاون الدولي كأحد الحلول المطروحة في مسألة محاربة تهريب المهاجرين و جعلها أكثر فعالية ذلك على أساس أن العلاقات الدولية أصلا مبنية على منطق المصالح المتبادلة و أنه ليس من مصلحة أي دولة أن تستمر التدفقات غير الشرعية بهذا الشكل حتى و لو كانت مجرد مناطق عبور أو انطلاق للمهاجرين[3].

يكمن التعاون في البروتوكول الثالث الملحق باتفاقية محاربة الجريمة المنظمة المتعلق بمنع تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو دخل هذا الأخير حيز النفاذ في 28 جانفي 2004 بعد 90 يوم من تاريخ إيداع المصادقة 40 تطبيقا لنص المادة 22 منه تمت عليه 64 مصادقة أصبح تطبيقه مؤكدا ابتداءا من الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف التي كانت في 28،29 جويلية 2004[4] و كان البروتوكول ينص على أهداف يسعى لتحقيقها و هي:

- ✓ منع و مكافحة تهريب المهاجرين.
- ✓ حماية حقوق المهاجرين المهربين و مساعدتهم مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية.
- ✓ تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف[5].

1 اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي في 22 أفريل 2002بفالنسيا،و تمت مصادقة البرلمان الجزائري عليها بتاريخ 2005/03/14، و دخلت حيز النفاذ بتاريخ 2005/09/01.

2 ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية، المرجع السابق، ص151.

3 صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، المرجع السابق، ص214.

4 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص215.

5 المادة 2 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو.

نظرا لأهمية الآليات التي وضعها البروتوكول لمحاربة تهريب المهاجرين و التي تعتبر فعالة فإن القمة الأورو-إفريقية حول الهجرة غير القانونية التي سبق الحديث عنها دعت الدول المشاركة إلى ضرورة التصديق عليه خاصة البلدان التي تعاني من ظاهرة الهجرة السرية و ذلك من أجل الوصول إلى تنسيق دولي شامل و العمل وفقا لمقررات وثيقة القمة في محاربة تهريب المهاجرين[1].

ثانيا: محاربة العمل الموازي

عكس الهجرة غير الشرعية في شمال إفريقيا التي لا تعرف تنظيما و اتجاها معينا في مجال العمل فإن هذه الظاهرة في أوروبا تكتسي طابعا تنظيميا و هو أن المهاجرين السريين لهم مجالات عمل معينة اكتسبوها تدريجيا جراء مختلف السياسات التي انتهجتها دول المقصد اتجاههم حيث تميزت في الوهلة الأولى بالردع لكن نتيجة الحركة الصناعية و بتشجيع من أرباب العمل دخلت العمالة المخالفة للقانون بقوة في مجال الصناعة تم مع تساهل السلطات الأوروبية معها، بعد فترة الحرب العالمية الثانية غزت مختلف مجالات العمل كالزراعة و الصناعة و العمران و أخيرا جراء الإجراءات المعقدة التي استهدفت محاربة العمل الموازي اتجهت نحو القطاعات المستترة و البعيدة عن مراقبة الدولة[2] و بما أن سياسة الدول تعتبر عاملا جوهريا في تحديد المجالات التي يكتسحها العمل الموازي ففي أوروبي تعتبر حقول الفلاحة هي الأكثر استقطابا للمهاجرين السريين ثم الصناعة و أشغال البناء ثم تأتي جوانب أخرى أقل أهمية كالعمل كمستخدمين في المنازل و التجارة و غيرهما[3].

اختلاف المعطيات في الدول المغاربية عن تلك في الدول الأوروبية خاصة التنظيم القانوني و بنية المجتمع يجعل مجالات العمل التي يتركز فيها المهاجرون غير القانونيين تعرف اختلافا طفيفا لكن مع بقاء طابع الاستغلال و استعمال الطرق الاحتيالية و الإجرامية لكسب قوتهم و اقتطاع المبلغ الذي يطلبه المهربون ثمنا للرحلة إلى أوروبا، قطاع البناء هو أكثر الميادين استقطابا للمهاجرين الأفارقة خاصة في الجزائر التي تتساهل معهم بحكم العلاقات التي تربطها بالدول الإفريقية بعد ذلك استطاعوا غزو

1 صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 81.

2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية،المرجع السابق، ص 230.

3 صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين،المرجع السابق، ص 356.

مجال التجارة لتأخذ فيما بعد منحا آخر يتمثل في الممنوعات و الأشياء المهربة مثل المخدرات، الذهب، بيع العملات المزورة و المتاجرة بمواد أخرى أكثر غلاء كالزئبق[1]

إذا كان وجود العمل هو العامل الرئيسي المشجع للهجرة غير الشرعية فذلك راجع إلى أن المستخدمين يفضلون اليد العاملة السرية على اليد العاملة المحلية نتيجة لثلاثة خصائص تتميز بها هذه العمالة و هي:

- ✓ الأجور المتدنية التي تناسب المؤسسات و في نفس الوقت تقنع المهاجرين.
- ✓ طبيعة العمل في حد ذاته الذي يعتبر قاسيا و يستغرق ساعات طويلة و عادة ما يكون في ميادين ينفر منها العمال المحليون.
- ✓ سهولة التشغيل و الطرد إذ لا يخضع هذا العمل للقوانين التي تتقل كاهل المؤسسات[2].

تبقى العلاقة بين العمل الموازي و الهجرة غير الشرعية علاقة وطيدة حيث أن وفرة الظروف الملائمة للعمل بعيدا عن رقابة سلطات الدول تزيد في تدفق المهاجرين غير الشرعيين بينما ينقص توافدهم كلما نقصت فرص العمل، لذا فإن رقابة مجال العمل سواء في دول العبور التي يتم فيها تأمين ثمن السفر أو في دول الوصول التي تكون محطة للاستقرار لها أهمية كبيرة في محاربة الهجرة غير الشرعية حيث إذا تم القضاء على هذه الظاهرة يتم القضاء على السبب الرئيسي المغري للمهاجرين وكنتيجة مطلقة يتم القضاء على الهجرة السرية، و لكن رغم ذلك فليس هناك حديث كبير حولها الطرق الكفيلة بمحاربتها في إطار التعاون المتوسطي و لم يحض بالاهتمام لا في إعلان برشلونة ولا في اتفاقيات الشراكة و قد يكون السبب في ذلك راجع إلى اعتبار العمل الموازي مشكلة داخلية للدول لذا ركزت فقط على محاربة شبكات تهريب المهاجرين رغم التشابه الكبير بينها و بين الجماعات التي تقوم بتشغيل المهاجرين في العمل الموازي بما أن هدفها واحد هو جني المنافع المادية و يجمعهما كذلك وحدة الأصل الذي ينبع من جماعات أرباب العمل الأوروبيون الدين قاموا في العشرينات بنقل

1 صايش عبد المالك, التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص357.

2 عادل أبو بكر الطلحي، "الشباب و ظاهرة الهجرة غير الشرعية"، مؤتمر الشباب و الهجرة، ليبيا،ص 21.

وتشغيل عمال مغاربة بطرق سرية في أوروبا و اليوم كذلك استرجعت هده العصابات دورها المزدوج المتمثل في نقل و تشغيل العمال[1].

المطلب الثاني: إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم و حمايتهم.

على اعتبار كثرة المهاجرين المستقرين في إقليم الاتحاد الأوروبي بطرق غير شرعية و في ظل استمرار توافدهم و عدم وجود معطيات توحي إلى إمكانية توقف سيول المهاجرين أو انخفاضها على المدى القريب فإن أوروبا أصرت في كل الاتفاقيات و المناسبات التي تم فيها مناقشة ظاهرة الهجرة غير الشرعية على ضرورة إعادة قبول الدولة للمهاجرين الذين يعتبرون رعايا لها أو الذين تسللوا عبر إقليمها عبر إقليمها، بينما تطالب المنظمات الدولية بضرورة حمايتهم من كل أنواع الاستغلال و كذا من المضايقات التي يتعرضون لها من قبل مصالح الأمن و الذي يعتبر أيضا مطلبا مغاربيا و إفريقيا ولتوضيح هذه النقاط سنقسم المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم.

الفرع الثاني: حماية المهاجرين.

الفرع الأول: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم

إذا كانت سيول الهجرة السرية التي تدخل الإقليم الأوروبي بالاستنجاد بالوسائل غير الشرعية وبشبكات متخصصة في التهريب يمكن ردعها بمحاربة هذه الشبكات و بتشديد الرقابة على الحدود و بتضييق الخناق على المناطق التي تسلكها،فإن الفئة الأحرى التي تعبر الحدود بطرق شرعية ثم تستقر في بلد الوصول بطريقة سرية لا يمكن ردعها بوسائل مراقبة الحدود كما أن نسبة كبيرة من المهاجرين ينجحون في بلوغ دول الاستقرار و عليه من المنظور الأوروبي لا يكمن الحل في تسوية وضعية هذه الفئة لأن نتائج هذه الخطوة معروفة تؤدي لا محال إلى تشجيع الوافدين الجدد و لا يمكن أن الحل هو تركهم في تلك الوضعية أي يعيشون في الظل لذا فالاختيار الأخير المتبقي هو إعادتهم من حيث أتوا سواء إلى دول الانطلاق أو إلى دول العبور.

1 صايش عبد المالك, التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, مرجع سابق, ص 87.

بالنسبة لاتفاقية برشلونة احتوت بندا خاصا بالهجرة السرية و تناولت إجراء عمليات قبول إعادة الهاجرين بتعبيرها "...و في مجال الهجرة غير الشرعية يقررون زيادة التعاون فيما بينهم و في هذا الصدد و إيمانا منهم عن مسؤوليتهم في إعادة قبول المهاجرين فقد وافق المشاركون علة تبني الخطوات و الإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين يوجدون في وضع غير شرعي و لتحقيق ذلك سيعتبر الاتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقا لتعريف المجموعة الأوروبية"[1].

أعيد التأكيد على هذا الموقف في جميع اتفاقيات الشراكة الموقعة مع الدول المصدر ففي تلك الموقعة مع الجزائر تم تناولها في القسم المتعلق بالحوار في المجال السياسي و الأمني في المادة 72 فقرة 3 ج التي تنص على ضرورة إقامة حوار بشأن شروط عودة المهاجرين من دول الاتحاد الأوروبي إلى الجزائر و العكس و في القسم الثالث تلزم المادة 74 فقرة 2 ب الأطراف على أن الأشخاص الذين كانوا يعيشون في وضعية غير شرعية يجب إعادة إدماج في المجتمع و للتأكيد أكثر على أهمية هذه النقطة تم إعادة طرحها مرة أخرى في المادة 84 المتعلقة بالتعاون غي مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية و حثت على وجوب تقديم الوثائق اللازمة لهؤلاء الأشخاص لدى عودتهم[2].

يسعى الاتحاد الأوروبي إلى إبرام اتفاقيات خاصة مع كل بلد حول هذا الموضوع و يسعى لدمجها في مشروعه حول سياسة حسن الجوار كما لا تخلو أغلب معاهدات الصداقة المبرمة بشكل ثنائي مع الدول المغاربية من بند يتحدث عن أعادة قبول و إدماج المهاجرين السريين كما تحاول أوروبا جاهدة إقناع بعض دول شمال إفريقيا لخلق مراكز عبور فيها جسدت فعليا بالمغرب تصفها بعض المنظمات الدولية غير الحكومية بأنها محتشدات عسكرية.

لكن هناك دول مثل الجزائر ترفض جذريا هذه الحلول العقيمة في محاربة الهجرة غير الشرعية التي تعتبر ظاهرة ذات طابع إنساني بالتالي فلا تقبل أن تكون حلولها بأساليب غير إنسانية و إذا كانت الشراكة التي تربطها بالاتحاد الأوروبي تناولت قضية إعادة المهاجرين السريين إليها و إعادة إدماجهم في المجتمع فإنها تقبل فقط برعاياها و ترفض أي مبادرة أخرى ترمي إلى إنشاء محتشدات أو مراكز

1 نص إعلان برشلونة، مرجع سابق.

2 اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي.

عبور للأفارقة داخل إقليمها يكون الهدف منها تخليص أوروبا من مشكلتها دون تكفل بالأسباب الباعثة على الهجرة[1].

هذا و قد تبنى القانون الاتحاد الأوروبي القانون المشترك و الإنفاق على مراحل إرجاع المهاجرين غير الشرعيين من قبل المفوضية في 02 سبتمبر 2005 كان محل نقاش بين البرلمان الأوروبي و المجلس فيما يخص البعد المالي لسياسة إرجاع المهاجرين غير الشرعيين القادمين من الدول غير العضوة ، في أفريل 2005 تم تبني الاقتراح حول صندوق نقذ أوروبي للإرجاع وقد خصصت له ميزانية سنوية قدرت ب 15 مليون أورو لكل من السنتين 2005 و 2006 فعمليات إرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم تتضمن تقديم الدعم قبل الإرجاع، السفر المدبر، تنظيم العبور و الاستقبال، وكذا تقديم الدعم بعد الإرجاع، كما اقترحت المفوضية في سنة 2005 إنشاء صندوق للحدود الخارجية على مدى الفترة 2007-2013 و الصندوقين (سواء للإرجاع أو للحدود الخارجية) تم تبنيهما في إطار البرنامج الشامل "تضامن و تنظيم تدفقات الهجرة" و تم تبني البرنامج الشامل في 2ماي2005 ليتم تمويل الصندوق الخاص بالحدود الخارجية للفترة الممتدة من 2007-2013 ب152،2 مليار أورو، في حين ثم تمويل الصندوق الأوروبي للإرجاع على مدى الفترة الممتدة من 2008-2013 ب 759 مليون يورو[2].

الفرع الثاني: حماية المهاجرين.

في خضم البحث عن حلول لمشكلة الهجرة غير الشرعية لا يمكن غض النظر عن الإشكاليات التي تطرحها هذه المشكلة و التي لا تتعلق بالهاجس الأمني الذي يشغل الدول خاصة الأوروبية و إنما بالمهاجرين أنفسهم، حيث أن هذه الظاهرة تطلق معها جوانب إنسانية عديدة ليس فقط لأنها تعبر عن معاناة شباب فروا الجحيم الذي يعيشونه في أوطانهم و إنما هي مشكلة متعلقة بوجوب حماية هذه الفئة من مختلف الانتهاكات لحقوق الإنسان التي تمارس عليهم يوميا من طرف سلطات الدول و من طرف الشبكات المتخصصة في نقلهم و تشغيلهم و كذلك حمايتهم من أخطار الرحلات التي يتعرضون لها.

1صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، المرجع السابق، ص 89..

2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية،لجزائر، دار هومه،دون ذكر الطبعة، 2016، ص 233.

عدد كبير من القوارب الحاملة للمهاجرين التي تبحر متجهة لأوروبا يكون مصيرها العرق ضف إلى ذلك أعداد المفقودين في الصحاري قد يكون أضعف من الغرقى خاصة في ظل الإجراءات التي تتخذها الدول لإعادة المهاجرين الأفارقة إلى أوطانهم حيث تكتفي بمجرد نقلهم للحدود و تركهم في الصحاري.

أولا: دور الدول

أمام الانتهاكات المستمرة و المرتكبة صد المهاجرين غير الشرعيين في جميع مراحل الهجرة انطلاقا من بلد المنشأ و البلد العبور إلى البلد المقصد الدولة مسؤولة عن اتخاذ التدابير الضرورية لحماية المهاجرين السريين من هده الانتهاكات و هذا ما يتمثل في إستراتيجية حماية حقوق الإنسان للمهاجرين و ذلك لأن للدولة سلطة واسعة فيما يخص تحديد القبول و شروط الإقامة و إبعاد غير المواطنين بالإضافة إلى دلك فان الدولة تمارس هده السلطة السيادية المتعلقة بالقبول و الإبعاد باحترام كامل لحقوق الإنسان الأساسية و الحريات لغير المواطنين و المكفولة بموجب مجموعة كبيرة من الصكوك الدولية[1].

كما يبرز دور الدولة في حماية المهاجرين السريين من أخطار تعسف موظفيها و من استغلال شبكات المهربين و أرباب العمل هذا ما أقره بروتوكول حماية تهريب المهاجرين السريين بخصوص الدور الكبير الذي تلعبه الدولة في حكاية المهاجرين السريين معتبرا إياهم ضحايا للجماعات المختصة بالتهريب، إذ تنص المادة 5 منه على أنه "لا يجوز أن يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجناية" وهذا يعتبر حماية للمهاجرين من الأجهزة القانونية للدولة، من جانب آخر يقر البروتوكول بوجوب حماية المهاجرين من المهربين من خلال وضع النصوص القانونية اللازمة لتجريم التهريب و أي فعل آخر متعلق به و هدا ما تنص عليه المادة 6 فقرة 1 و الفقرة 3 التي تعيد التأكيد على وجوب حماية المهاجرين من كل ما يمكن أن يهدد سلامتهم و حقوقهم الأساسية فتنص على أنه "يتعين على كل دولة طرف أن تعتمد ما قد يلزم من تدابير أخرى لاعتبار أي ظروف:
أ/- تعرض للخطر، أو يرجح أن تعرض للخطر، حياة أو سلامة المهاجرين المعنيين.

1 منصور رؤوف،"الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف، 2014"، ص 190.

ب/- تستتبع معاملة أولئك المهاجرين معاملة لا إنسانية أو مهينة، بما في ذلك لغرض استغلالهم"[1]

فيما دعا البروتوكول في المادة 9 الأطراف إلى التعاون في مجال محاربة تهريب المهاجرين السريين وفق ما يقرره قانون البحار من جواز مراقبة السفن و إتحاد بعض الإجراءات صدها كالاحتجاز والتفتيش فإنه بالمقابل حرص في المادة 10 على أن تكفل سلامة الأشخاص الموجودين على متنها ومعاملتهم معاملة إنسانية و أن تأخذ بعين الاعتبار ضرورة عدم تعريض أمن السفينة أو حمولتها للخطر[2].

وتأكيدا لحرصه على حياة المهاجرين و سلامتهم فقد أدرج البروتوكول محورا خاصا لها في المادة 16 حيت تلزم الدول أن تتحد كل التدابير المناسبة لحماية حقوق المهاجرين حسبما يمنحهم إياها القانون الدولي المطبق خاصة الحق في الحياة و في عدم الخضوع للتعذيب و أي شكل من أشكال المعاملات أو العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو الهيمنة، و توفر لهم حماية ملائمة من العنف الذي يمكن أن يسلط عليهم.

لكن رغم دلك مازال المهاجرون يتعرضون للتوقيف و الحبس حتى من دون محاكمة، فالاتحاد الأوروبي في الوقت الذي يضغط فيه على دول جنوب المتوسط لوقف سيول المهاجرين غير الشرعيين و يصر على أن يكون حل المشكلة خارج حدوده فإنه يوجه له انتقادات شديدة حول مسألة خرق حقوق الإنسان أثناء التعامل مع المهاجرين السريين خاصة و أن هده النقطة باتت الأكثر طرحا على الصعيد الدولي بعد أن تعالت أصوات المنظمات الدولية المنددة بالقتل و التعذيب و المعاملات السيئة التي يتعرض أليها المهاجرين يوميا[3].

ثانيا: دور المنظمات الدولية

موازاة مع الوزن الذي تحتله المنظمات الدولية في المجتمع الدولي فإن الدور الذي تلعبه في حماية المهاجرين السريين هو دور جوهري لا يمكن الاستغناء عنه خاصة في ظل المعطيات الجديدة التي

1 بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق الجو و البر و البحر.

2بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق الجو و البر و البحر.

3 صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, مرجع سابق, ص 91.

يطرحها الارتفاع المتزايد لأعداد الأشخاص الذين يقطعون الحدود متحدين القوانين الرادعة و كذا في ظل عزم الدول المتضررة منها بمحاربتها بكل الوسائل المتاحة حتى صارت هذه العملية شبه حرب معلنة على المهاجرين من بين هذه المنظمات:

1/منظمة العمل الدولية:

منذ إنشائها في عام 1919 اهتمت بقضايا الهجرة من خلال نشاطات مقررها الذي يقدم مساعدة تقنية و قانونية للدول و حتى تقييم سياساتها و إدارتها من أجل ترقية الحد الأدنى من المعايير و صياغة البرامج من أجل حماية الحقوق و الكرامة خاصة للفئات الهشة مثل: المهاجرين و ضحايا الاتجار بالبشر، فناك اتفاقيتين لحماية العمال المهاجرين هما اتفاقية الهجرة من أجل العمل رقم 97 سنة 1949 و التي ركزت على المساواة بين المواطنين و العمال المهاجرين في مجموعة من النقاط ولكن دون حماية العامل المهاجر غير الشرعي، و كذلك اتفاقية رقم 143 سنة 1975 والتي وضعت معايير لضبط أمواج الهجرة و التعاون الدولي من أجل محاربة الهجرة غير الشرعية و التجار بالبشر وتهريب المهاجرين ، كما تكفل الحماية للعامل المهاجر بطريقة غير شرعية له و لأفراد أسرته ورأت أن فتح المجال لتنظيم هجرة العمالة بطريقة مشروعة يخفف من حدة الهجرة السرية[1]، إضافة إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين و أفراد أسرهم[2]، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 18 ديسمبر 1990 [3].

2/المنظمة الدولية للهجرة:

هي منظمة حكومية تضم أكثر من 180 دولة تعمل خارج نظام الأمم المتحدة في مجال حماية كرامة كل المهاجرين و حقوق الإنسان للمهاجرين إذ تسعى إلى تطبيق المعايير الدولية الإجرائية المتعلقة بالحماية،تهدف إلى التخفيف من الهجرة غير الشرعية و سلبياتها كذا حث الحكومات على تطبيق المعايير الدولية و سياستها و قوانينها من أجل حماية الحقوق الأساسية و كرامة كل المهاجرين

1 منصور رؤوف،الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص234.

2 صادقت الجزائر على الاتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-441 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1425، الموافق ل 29 ديسمبر 2004.

3 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، المرجع السابق، ص295.

وتبذل جهودا لحماية المهاجرين حتى في إطار محاربة تهريب المهاجرين و الاتجار بالبشر طبعا مع تقديم المساعدة لهم باعتبارهم ضحايا، و تشير إلى أن التعاون الدولي وحده كفيل بإدارة الهجرة و التعامل مع الهجرة غير الشرعية يتطلب إتباع نهج شامل يبدأ بالإستباقية ثم الوقاية بمراقبة الحدود و سياسة التأشيرات ، معاقبة كل من يسهل الهجرة غير الشرعية بالتصدي للتوظيف غير القانوني و الاتجار والتهريب و العمالة غير المرخص بها ثم تنطلق نحو الحماية و تسوية وضعية المهاجرين وفتح المجال للهجرة القانونية بشكل أوسع و منظم مع ضرورة التعاون الدولي الحكومي و غير الحكومي [1].

3/منظمة اليونيسكو:

خصصت المنظمة قسم بها خاص بالهجرة الدولية و السياسات المتعددة الثقافات من أجل القيام بالتحليل العلمي و التجارب الناجحة و تقديم التوصيات لصانعي السياسات على المستوى الوطني و الدولي و حتى الفاعلين الآخرين داخل المجتمعات و تسعى من أجل توسيع التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين 1990 و تطبيقها على المهاجرين غير الشرعيين و تدعو إلى التنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى المهتمة بقضايا الهجرة[2].

4/اللجنة العالمية للهجرة الدولية:

أنشأت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في ديسمبر عام 2003 من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة و تقدير إرشادات بشأن سياسات الهجرة و تضم هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من جميع مناطق العالم و قد بدأت أعمالها في أوائل عام 2004 بتفويض مدته 18 شهرا و كفلت بعدة مهام منها:

- ✓ السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات و المنظمات الدولية و المجتمع المدني و القطاع الخاص و الأطراف المهتمة بشؤون الهجرة.
- ✓ تحليل أوجه النقض في مناهج معالجة الهجرة الحالية و الروابط بين الهجرة الدولية والسياسات المتعلقة بالقضايا العالمية الأخرى.

1 منصور رؤوف،الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني، ص235.

2 منصور رؤوف،الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني، ص236.

- ✓ تقديم التوصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية و الإقليمية و العالمية للهجرة الدولية و تعظيم فوائد الهجرة و التقليل من سلبياتها المحتملة[1].

المبحث الثالث: دعم التنمية في البلدان المصدر للهجرة غير الشرعية

إن العلاقة بين ظاهرتي الهجرة و التنمية هي علاقة جد وطيدة تتضح في صورتين إذ في السابق كان الاعتقاد راسخا بأن التنمية تتم من خلال تشجيع هجرة العمالة التي تؤدي دورين في نفس الوقت الأول هو إعادة بناء و إعمار أوروبا التي دمرتها الحرب العالمية الثانية و بالتالي يمكن الحديث عن تنمية الدول الأوروبية و الثاني دعم تنمية الدول المصدرة للهجرة بواسطة الأموال التي يحولها المهاجرين سنويا و التي بلغت حوالي 37.5 مليار درهم في المغرب عام 2004 هذه الأموال توجه نحو الاستثمار في دول الانطلاق و الجانب الثاني في دعم التنمية في الدول النامية هو نقل الخبرة من الدول الأوروبية بتكوين المهاجرين مهنيا و معرفيا لينفعوا بها بلدانهم.

غير أن الهجرة لم تبرز الدور الايجابي الذي كانت تنتظره منها الدول المصدرة كدول جنوب المتوسط فإن أوروبا قد استطاعت أن تبلغ الهدف الذي سطرته من وراء تشجيع الهجرة و لم تنتظر طويلا لتحول سياستها نحو ردعها مما أعطى الفرصة لبروز و تنامي العبور غير القانوني للحدود ثم عكس التصور الذي كان قائما حول العلاقة بين الهجرة و التنمية بحيث بدأ التفكير بنقل التنمية إلى دول المصدر للهجرة على هذا الأساس سنوضح دعم التنمية في الدول المصدر للهجرة غير الشرعية في المجال الاقتصادي و المالي و المجال الاجتماعي و الثقافي.

المطلب الأول: الشراكة الاقتصادية و المالية.

المطلب الثاني: الشراكة الاجتماعية و الثقافية.

1 مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، الإمارات العربية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2010، ص 290.

المطلب الأول: الشراكة الاقتصادية و المالية

إن الهجرة غير الشرعية جزء من الهجرة الاقتصادية التي تعتبر أكتر أنواع الهجرة ديناميكية في العصر الحالي و هي عبارة عن استجابة لتنمية متأخرة في بلد الانطلاق و ظروف اقتصادية صعبة لا يمكن مواجهتها و بالمقابل هناك تنمية متقدمة و ظروف معيشية مغرية في دول المقصد تشجع على التوافد إلى هذه المناطق المزدهرة.

بالتالي فالهجرة الاقتصادية مرتبطة بوجود أو ندرة فرص العمل و زيادة الأجر من بلد إلى آخر وهذه الوفرة في العمل و في نسبة الأجر مرتبطة بدرجة التقدم لذلك يجب أن تكون هناك عناية فائقة بالجانب الاقتصادي من أجل التوصل إلى حل مشكلة الهجرة غير الشرعية في الدول المصدر و يكون الدعم من خلال خلق منطقة تبادل حر و أيضا الدعم المالي وهو ما سوف نتطرق له في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: خلق منطقة للتبادل الحر.

الفرع الثاني: الدعم المالي

الفرع الأول: خلق منطقة للتبادل الحر.

إن التكامل الإقليمي و التجارة يمثلان هدفا رئيسيا للسياسة الأوروبية تجاه المتوسط و ذلك نظرا لمردودهما على الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الإقليمي[1] و عليه سعى الاتحاد الأوروبي إلى إقامة منطقة للتبادل الحر مع دول جنوب و شرق البحر المتوسط تمثل أهم العناصر في إستراتيجية الاتحاد الأوروبي الجديدة مع دول جنوب و شرق البحر المتوسط و يختلف الجيل الجديد من الاتفاقيات الأوروبية المتوسطية عن اتفاقيات الشراكة في الستينات أو اتفاقيات التعاون في السبعينات و التي كانت عبارة عن اتفاقيات تجارية بحتة و على العكس من ذلك نجد أن الاتفاقيات الجديدة لها مجال واسع يتجاوز التفضيلات التجارية فهي تتضمن تعاونا ماليا، اقتصاديا، كما تشتمل محورا اجتماعيا و

1 ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، المرجع السابق، ص 173.

ثقافيا و حوارا سياسيا و أمنيا[1] بنيت آمال كبيرة على تحرير التجارة من أجل السيطرة على الهجرة غير الشرعية و اعتبرت حرية التجارة بديلا لها بالنظر إلى أنها تساهم كثيرا في دعم اقتصاد الدولة و تدخله في دائرة من الرفاهية بما أنها ستؤدي إلى ارتفاع عمليات الاستثمار الذي سيؤدي إلى ارتفاع الإنتاج و انخفاض في الأسعار و وفرة مناصب الشغل مع تحسن المستوى المعيشي[2]

الفرع الثاني: الدعم المالي.

يعتبر الجانب المالي جوهر التعاون بين الاتحاد الأوروبي و شركائه في حوض المتوسط و تجسد الجانب المالي في الشراكة في شكل تعهدات بها أوروبا تجاه شركائها لتدعيم نموها الاقتصادي سواء في شكل مساعدات مالية التي يطلق عليها اسم "برنامج ميدا MEDA" أو في شكل قروض يقدمها بنك الاستثمار الأوروبي (BEI)، الهدف من الشراكة المالية هو بناء إستراتيجية طويلة المدى تصبو لتحقيق النقاط المسطرة للشراكة منها تمويل التنمية عن طريق دعم بناء منطقة التبادل الحر و ترقية الاستثمار و دعم كل النشاطات الأخرى ذات الأولوية كالمجال الصناعي، و كذلك خلق حوار جاد لمعالجة مشكلة المديونية.

أولا: برنامج الاتحاد الأوروبي للمعاونة و التعاون (MEDA)

يعتبر برنامج الاتحاد الاوروبي للمعاونة و التعاون الاداة و الآلية الاساسية التي اعتمدها لتفعيل الشراكة في اطار مشروع برشلونة و قد انطلق بقرار اللجنة الوروبية رقم 1488(1996) الذي يمتد من عام 1996 إلى 1999 ويحمل غلافا ماليا مقدرا بـ 3.435 مليار أورو و تبع ببرنامج ثاني بالقرار رقم 2698(2000) الذي يمتد من عام 2000 إلى 2006 بغلاف مالي قدره 5.35 مليار أورو و هذا الغلاف مكون من مساعدات و منح بنسبة 90% مخصصة للتعاون بين الشركاء و 10% للأنشطة الجهوية و هي موزعة على عدة محاور أبرزها:

- دعم جهود تحقيق منطق التبادل الحر.

1 زايري بلقاسم، "السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد3، ص45.

2صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص 105.

- تخفيف تكاليف التحول الاقتصادي في شكل مساعدات موجهة لمجال السياسة الاجتماعية.
- تمويل برنامج التكييف الهيكلي و مشاريع التنمية الفورية و أخرى موجهة لتوفير مناصب الشغل[1].

إضافة إلى ذلك يشمل برنامج ميدا عدة أهداف أخرى منها تحقيق الشراكة السياسية و الأمنية الفعلية بمبادرات تنصب على إصلاح الأنظمة السياسية و السياسات العامة للدول كبرنامج ميدا لإصلاح المنظومة التربوية، برنامج إصلاح العدالة، و برنامج إصلاح المنظومة الجنائية و العقابية.

ثانيا: برنامج بنك الاستثمار الأوروبي (BEI).

بنك الاستثمار الأوروبي Banque européenne d'investissement هو مؤسسة مالية تابعة للاتحاد و لكن مستقلة عنه ماليا تختص في تحقيق أهدافه المالية و المتمثلة في التمويل طويل المدى للمشاريع التي يبادر بها في إطار علاقاته الخارجية عامة و في الشراكة خاصة، و يقوم البنك بالدور المركزي لتجسيد هذه الخيارات و ذلك بالتنسيق مع الدول النامية،فقد سعت المجموعة الأوروبية منذ تأسيسها سنة 1957 إلى توفير الإمكانيات الضرورية لرؤوس الأموال للعمل في الدول النامية وأخذت هذه الخيارات شكلا رسميا من خلال الاعتمادات التي توفرها المؤسسات الأوروبية بتوصية من السياسيين في إطار البحث عن حلول للهجرة على اعتبار أن الأمن و السلام على ضفتي البحر الأبيض المتوسط مرتبطان بالتنمية و الاستثمار[2] وبالتالي هو يساهم في بناء المنطقة الأورو-متوسطية و بناء التكامل الاقتصادي و دعم التقارب الاجتماعي و من أجل ذلك يقدم مجموعة من الحصص المالية لتمويل المشاريع في أشكال عديدة منها:

- القروض الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للمشاريع التي لا تتعدى مبلغ 25 مليون أورو.
- تدعيم رأس المال و مواجهة الخطر.
- قروض مباشرة لتمويل المشاريع (قروض فردية) لا تتعدى كذلك 25 مليون أورو.

1صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, مرجع سابق, ص 109.
2 رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية،مرجع سابق، ص 270.

و انطلاقا من هذا الدور المناط به فقد ساهم البنك الأوروبي للاستثمار في تمويل مشاريع عديدة و هامة في المنطقة المتوسطية في مجال الطاقة و الاتصالات و البيئة و غيرها و قد خصص 9مليار أورو لتغطية الاحتياجات المالية حتى 2007 و تلقت الدول المغاربية قروض مختلفة وصل قيمتها إلى 4,432 مليار أورو و هو ما يعادل 41,58% من القروض الموجهة للدول المغاربية[1].

و الحقيقة أن هذه الشراكة التي تحمل جانبا اقتصاديا محضا لا تكفي لإزالة مشكلة الهجرة أو الحد منها بل يجب أن يقع اهتماما خاصا بالجانب الأكثر تحكما فيها بشكل عام و هو الجانب الاجتماعي و الذي لم تغفل اتفاقيات الشراكة دوره خاصة مشكلة الشغل الذي يعد أكبر عامل يمكن من خلاله التحكم في هذه الظاهرة و الذي له صلة كبيرة بالجانب الاقتصادي من الشراكة الأورومتوسطية[2].

المطلب الثاني: الشراكة الاجتماعية و الثقافية.

يحتل المجال الاجتماعي و الثقافي دورا و حيزا عريضا في الشراكة الأورومتوسطية لأنه يجب معالجة ظاهرة الهجرة بكافة أشكالها فالطرح الاجتماعي و الثقافي يبدو ملحا بشدة في سياق وقف الحركات السكانية المتجهة نحو أوروبا مما يفسر معالجته في الاتفاقيات الأورو-متوسطية تحت محور واحد هو وحور الشراكة الاجتماعية و الثقافية حيث تم اقتراح بعض سبل تعزيز التعاون من أجل خفض معدلات تدفق الهجرة و للسيطرة على حركات الهجرة غير المنظمة التي تستهدف أوروبا بشكل كبير و متزايد، و قد أعطيت الأولوية في هذا الجانب للشغل على اعتباره الدعامة الأساسية لتحرك أو لتبيت السكان إضافة إلى جوانب أخرى لا تقل أهمية كالتربية و التعليم و ترقية التكوين و المبادلات البشرية و هو ما سنفصل فيه في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: ترقية سوق العمل.

الفرع الثاني: دعم مجالي التعليم و التكوين.

1مقال بعنوان "رؤية بنك الاستثمار الأوروبي للادماج المالي في المنطقة العربية" منشور على الموقع تاريخ التصفح 2016/04/20على 20:43.

www.microfinancegatewary.org/ar/library .

2صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص 111.

الفرع الأول: ترقية سوق العمل.

بدأت تدريجيا عدوى الهجرة غير الشرعية تنتقل إلى الأطفال القصر لكنها تعرف انتشارا أكبر لدى فئة الشباب و ان كانت هذه الميزة في الأصل ترجع إلى عدة عوامل فإن الشغل يبقى هو السبب الجوهري الذي تفسر به الهجرة عامة و الهجرة غير الشرعية خاصة و على ذلك تعلق عليه أمالا كبيرة لحل المشكلة و عند تصفح حالة سوق العمل في دول شرق و جنوب المتوسط يلاحظ أنه يمتاز بارتفاع كبير في نسبة البطالة و الأعمال المتدنية و نتيجة لذلك هناك انتشار واسع لظاهرة العمل الموازي و لمجموعة أخرى من الظواهر الاجتماعية الخطرة كالإجرام و المتاجرة بالمخدرات و من ضمنها توجد الهجرة السرية[1].

تعتبر نسبة البطالة مغاربيا من أكبر النسب في العالم حيث تقدر بـ 15% مع اختلافها من بلد لأخر فوصلت في الجزائر في ظل الأزمة التي عاشتها إلى نسبة تقارب 30% غالبيتهم شباب تقل أعمارهم عن 25 سنة، و هي فئة تمثل غالبية المجتمع المغاربي و الأكثر طلبا للعمل و في نفس الوقت الأكثر مساسا بالهجرة السرية و المشكلة في هذه الظاهرة أنها أصبحت تطال حتى الشباب المكون و خريجي الجامعات و أصحاب الشهادات العليا.

بالنظر إلى حدة المشكلة و قلة إمكانيات دول جنوب و شرق المتوسط فإن تصور الحلول لها والقضاء عليها لا يمكن أن يتم في غياب شرطين أساسيين أولهما هو الاستثمار الذي يقوي النشاط الاقتصادي و يرفع من وتيرة نمو سوق العمل و الثاني هو التنظيم لجيد لسوق العمل الذي يفترض أن يسير بطرق معينة تسمح بتفادي البطالة و البطالة المقنعة و كذا القضاء على السوق الموازية و نظرا لتجربة أوروبا في مجال خلق فرص العمل التي تفوق قدرة جنوب المتوسط بثلاثة أضعاف فإن الشراكة الأورو–متوسطية يمكن أن تلعب دورا فعالا في تنشيط هذا المجال و القضاء على العامل الأول الدافع على الهجرة.

لم يغفل إعلان برشلونة و لا اتفاقيات الشراكة الأورو–متوسطية عن هذا المجال و تم التأكيد فيهما على أهمية ترقية الشغل في العلاقات بين الطرفين في ظل التعاون الاجتماعي و تبادل الموارد

1صايش عبد المالك, التعاون الأورو–مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, مرجع سابق, ص 115.

البشرية و هو ما عبرت عليه اتفاقية برشلونة بالتنمية الاجتماعية التي شملت كذلك تحسين ظروف العيش و الاحترام الكامل للحقوق الاجتماعية الأساسية[1].

و جسدت هذه الإرادة عمليا بجهود عديدة تسعى إلى تحقيق استقرار سوق العمل في دول جنوب المتوسط منها مثلا برنامج الدعم و التنمية الاجتماعية الذي أطلق في عام 1996 في الجزائر بهدف مكافحة الإقصاء و التهميش الاجتماعيين من خلال ترقية الشغل، و إنشاء وكالة للتنمية الاجتماعية التي تسعى لتحقيق هذا الهدف و تمويل المشاريع المتعلقة بالأعمال و الخدمات ذات المنفعة الاقتصادية و التي تؤدي لإلى خلق فرص العمل و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إعطائها ما يلزم من التوجيهات و الخبرة و قامت هذه الوكالة بتدعيم الدولة في سعيها لمكافحة الفقر و البطالة و بعمليات خلق مناصب شغل مؤقتة مع تركيزها على الفئات المحرومة و المهمشة، لتتمكن في الوقت الحالي من متابعة سبع برامج اجتماعية و يستفيد من منحها و تعويضاتها أكثر من 800 ألف شخص و عشرات الآلاف من مناصب الشغل المؤقت التي تم توفيرها في إطار عقود ما قبل التشغيل و أخرى في أطار المبادرات المحلية و أشغال المنفعة العامة[2].

على الرغم من وجود عدة اقتراحات في المجال الاجتماعي التي تهدف إلى تخفيض نسب تدفق المهاجرين يبقى تشجيع الاستثمار هو الحل الأنسب لفتح قنوات جديدة للعمل خاصة في ظل المبادرات الفردية للشباب في إطار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي يولي لها الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة لتطوي الجانب الاجتماعي في إطار برنامج ميدا الخاص بهذا المجال.

الفرع الثاني: دعم مجالي التعليم و التكوين.

لا يمكن فصل الشغل عن جانبي التعليم و التكوين لأنهما يعتبران الركيزة الأساسية لتطوير و تنمية أي بلد و لذلك كانت لهما المرتبة الثانية في أولويات الشراكة الأورو–متوسطية و كان الاهتمام الأول بهما في اتفاقية برشلونة التي وضعت بعض القطاعات ضمن مركز اهتمامها و منها تحسين مستوى التعليم عن طريق فتح حوار دائم و منتظم حول السياسات التعليمية ينصب بالخصوص على

1إعلان برشلونة، مرجع سابق.

2رحيم حسين، "حاجي فطيمة، اشكالية البطالة والتشغيل في الجزائر في اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية"، الجزائر، المؤتمر السنوي لقسم العلوم الاقتصادية بجامعة المسيلة، ص8.

الإعداد و التدريب المهني و التكنولوجي و أعطت نفس الأهمية للتعليم العالي و البحث العلمي في إطار تشجيع التعاون بين الجامعات و تبادل الخبرات و كذلك عقد ندوات و دراسات مشتركة و فتح مجال التكوين في الخارج و قد وضعت عدة خطوات من أجل تجسيد هذه الأهداف في أرض الواقع و من ضمنها برنامج ميدا لتطوير المنظومة التربوية[1].

لكن اجتماعيا تطرح عدة إشكاليات أخرى حول الهجرة تتعدى هذه النقاط و منها ما تعانيه دول العالم الثالث بأسره من مشكل هجرة الأدمغة إذ تعتبر إحدى أخطر النتائج السلبية للهجرة على الدول المصدرة خاصة و أن الفئات المعنية بها تلقى تشجيعات كبيرة من الدول المتطورة و هو ما يلمس حتى في إعلان برشلونة و الاتفاقيات الأخرى التي تشجع والمبادلات البشرية و دعوتها لتسهيل حركة الجامعيين و الطلبة و كافة الإطارات و الموظفين و في أغلب السياسات الداخلية للدول نجد أغلبها تطبق منهج الهجرة الانتقائية[2].

وبما أن المجموعات البشرية و الأفراد تخضع للقاعدة العامة و هي الاستقرار في المناطق الأكثر غنا فإنه يوجد اتجاه واحد لهذه الكفاءات و هو من الجنوب إلى الشمال فالمشكل أن هذه الظاهرة قد باتت تجد في الهجرة غير الشرعية طريقا لها لاجتياز الحدود و خاصة تلك القائمة على الدخول الشرعي ثم الاستقرار بطريقة غير شرعية في بلد الوصول و هناك نقطة أخرى تفرض نفسها بشدة في التعاون الأورومتوسطي و التي تمس مجال التكوين و التعليم هو استقرار أغلب الطلبة الذين تكفلت بهم الدولة لمواصلة دراستهم في الخارج بهذه الدول.

بالتالي حتى لو كانت عملية التكوين تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية فإنه يجب إيجاد الظروف الملائمة لعودة و استقرار هذه الفئات في بلدانها و منع تسربها إلى الخارج، الملاحظ كذلك أن هجرة الأدمغة هي جزء لا يتجزأ من المشاكل التي تتعلق بالهجرة عامة غير أن حرية التنقل بالنسبة لهذا النوع مازال مفتوحا و يلقى بعض التشجيع من الدول الأوروبية.

1فايزة بركان، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، 2012، ص70.

2صايش عبد المالك, التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية, المرجع السابق, ص116.

خلاصة الفصل الثاني

يتضح في الأخير أن الأهداف المرجوة من التكتلات و النتائج المنبثقة عنها لمكافحة الهجرة غير الشرعية لم تكلل بالنجاح و لم تحقق تلك النتائج المنتظرة منها خصوصا مسار برشلونة لم يكن السياسة المثلى لجعل منطقة المتوسط بحيرة رفاه و ذلك من حيث بقاء التهديدات القائمة و استمرار وتيرة الهجرة غير الشرعية و غياب استراتيجيات فعالة أمام تشتت الرؤى صمن القضاء المتوسطي.

من أهم عوامل ضعف المسار ضعف إرادة الدول الشريكة و نقصد على وجه الدقة الدول الأوروبية التي اتجهت نحو مشاريع التوسع شرقا و إدارة ظهرها عن شركائها الجنوبيين و في نفس الوقت ظهور أطماع و مساعي أمريكية منافسة للمشروع الأوروبي في المنطقة المتوسطية لكسب وزن استراتيجي كاف و تأمين مصالحها الاقتصادية خاصة النفطية منها و كل هذا ضمن خطته لمحاربة الأعمال الإرهابية و الهجرة السرية مما يفوض الوجود الأوروبي و يضعف من تأثيره.

خـاتمـــة:

من خلال ما تم التطرق إليه يتم التوصل إلى أن الهجرة غير الشرعية باختلاف تسمياتها فمضمونها واحد و هو التواجد في إقليم دولة الاستقبال عن طريق خرق الأنظمة و القوانين، لتقع دول جنوب البحر الأبيض المتوسط في دوامة الهجرة غير الشرعية هذه الأخيرة التي تعد ظاهرة عالمية تمس كل الدول إلا أنها برزت في حوض البحر الأبيض المتوسط بشكل متفاقم و بالغ الأهمية خصوصا بعد موجة الثورات التي عرفتها منطقة المغرب العربي و الشرق الأوسط و حظيت في الآونة الأخيرة باهتمام من طرف وسائل الإعلام لما ينتج عنها من كوارث في حق الإنسانية من غرق في عرض البحر أو الوقوع في عصابات المتاجرة بالأشخاص و انتهاك لحقوق الإنسان و حياد و عنصرية في البلد المستقبل، بالإضافة إلى أنها أخذت أبعادا سياسية حيث خلقت التوترات بين حكومات البلدان المصدرة و المستقبلة لها، خاصة الدول العربية مع صعوبة حصر الظاهرة و الحد منها و على الأقل التخفيف من حدة انتشارها في ظل القلتان الأمني و انعدام سياسات تنموية شاملة للقضاء عليها خاصة البطالة و انخفاض الدخل الفردي و انعدام منظومة قانونية سليمة تعالج الموضوع، بالإضافة إلى الإعلام الغربي و ما يصوره من بذخ العيش و التقدم و الرفاه في الدول الغربية و من ثم فان وعي الفرد مهم جدا في قضية الهوية و الانتماء لدولته الأصل و بالتالي فان درجة وعي الفرد هي معيار نجاحه و توازنه في جميع المجالات و بذلك قدرته على القيام بالأدوار الواجبة عليه بأكمل وجه في بلده الأصل.

إقدام الشباب على الهجرة غير الشرعية سبب كونهم صحابا الأوضاع التي يعيشونها باختلافها و كل ذلك لا يعكس سوى عجز النظام و فشله، فالانتماء للدولة ليس بالوثائق التي تثبت دلك فقط بدءا بالجنسية و إنما يجب أن يكون انتماء معنوي بأتم معنى الكلمة و هو إحساس الفرد بالانتماء إلى المجتمع و إحساسه بهويته الوطنية و دلك ينبع من ثقته بالنظام السياسي السائد في ظل نزاهة و نجاعة هذا الأخير.

ولمحاصرة هذه الظاهرة لابد من وضع إستراتيجية متجانسة و متكاملة تتمحور حول بناء شراكة اقتصادية من خلال إقامة منطقة للتبادل الحر و تقديم إعانات مالية لدول الجنوب، و هذا من شأنه

أن يقلص الهوة و التفاوت في مجال التنمية بين ضفتي المتوسط و ذلك عن طريق خلق مناصب شغل دائمة بتوجيه و تشجيع الاستثمارات الأجنبية و خاصة الأوروبية منها.

حيث سعى الاتحاد الأوروبي في 1995 لاتفاقية شراكة طموحة جدا مع دول حوض المتوسط بالنظر لأهميتها الإستراتيجية و مواردها الطبيعية المهمة و البعد الحضاري الذي تتمتع به، كذلك من أجل ضمان الاستقرار السياسي و الاجتماعي على حدود أوروبا.

هذا الطموح تراجع تدريجيا أمام حجم الفوارق القائمة بين اهتمامات شمال المتوسط و جنوبه وأهمها:

ارتبط مفهوم السلم و الاستقرار لدى الطرف الأوروبي بالتخلص من مشكلتي الهجرة السرية والإرهاب لكنه لم يعر أي اهتمام يذكر للأسباب العميقة لعدم الاستقرار و العنف في المنطقة و أهمها التدهور المستمر لظروف المعيشة و عدم إحراز التقدم المنشود في مجال ترسيخ و تجسيد الديمقراطية في المجتمعات المعنية و تطور الحقوق و الحريات بها.

في الوقت الذي كانت آمال دول الجنوب من الشق الاقتصادي لاتفاقية الشراكة الأورومتوسطية و الاتفاقيات تتعلق بسبل تدفق رؤوس الأموال من الاتحاد الأوروبي لأغراض التنمية و نقل التكنولوجيا تبين أن سياسة الشراكة جاءت استجابة لحاجات الاتحاد الأوروبي الأمنية و محاربة الإرهاب و الحد من الهجرة اتضح ذلك من خلال عدم وفاء الطرف الأوروبي بتعهداته في ميدان الدعم المالي.

ويسعى الاتحاد الأوروبي من خلال مشروع الشراكة المتوسطية إل تحقيق الأهداف التالية:

-وضع الدول العربية المتوسطية تحت الإشراف الأوروبي المباشر من الناحية الإستراتيجية.

-احتواء القوى المحلية و الإقليمية المعادية للغرب سواء كانت قوميو كما كان عليه الحال في الستينات من القرن العشرين أو إسلامية كما هو عليه الحال مطلع القرن الحالي.

-توسيع دائرة النفوذ الأوروبي في هذه المناطق و اكتساب مواقع أهم و أوسع في الأسواق والاستثمارات و تكوين الموارد البشرية من جهة و مواجهة القوى الدولية الأخرى المنافسة في المنطقة.

-جعل الدول العربية مجالا حيويا للاتحاد الأوروبي و تحويل جنوب المتوسط إلى أمريكا لاتينية أخرى خاصة لهذا الاتحاد الذي يزداد اتساعا و قوة و يتطلع إلى دور جديد .

والملاحظ أن الدعوة في الإطار المتوسطي عبر القنوات الانفرادية فالدول العربية المرشحة أوروبيا للدخول في هذا الإطار لا تعامل جملة واحدة و إنما يتم التفاوض مع كل دولة على حدى إذن يعود الغرب في هذا القرن الجديد إلى إعمال مبادئه التي طبقها إبان القرن الماضي في الوطن العربي و هي "فرق تسد" حيت يسعى الإطار المتوسطي إلى تكريس انقسام الوطن العربي بالإحجام عن التعامل معه كمجموعة قائمة و يطمح من خلال إرساء قواعد الإطار الجديد إلى تحطيم القواعد التي نهض عليها التنظيم الإقليمي العربي.

وبذلك نصل إلى أن أوروبا ترغب في إقامة حزام أمني لمجموعتها و لا تريد إشراك دول الجنوب في ذلك، و تهتم أوروبا بمشاكل دول الجنوب بالقدر الذي تمس فيه تلك المشاكل الأمن الداخلي لأوروبا، و تنعم أوروبا بخيرات الجوار و لا تتقاسمها مع دول الجنوب في الوقت الذي تطلب من دول الجنوب المشاركة في حل مشاكل القارة الأوروبية.

وفي الأخير نصل إلى أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة و خطيرة بكل أبعادها القانونية و الاجتماعية، و بالتالي لا يمكن القضاء عليها أمنيا أي عن طريق اتخاذ التدابير الأمنية والإجهاض الأمني، و إنما للقضاء عليها يجب القضاء أولا على الأسباب المؤدية إليها بمختلف زواياها و في مقدمة ذلك يجب الاعتماد على التنمية الفعلية.

النتـــائـج:

إن الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية مؤرقة لبلدان الأصل و الاستقبال على السواء، ارتبط مفهومها بالأمن و انتشار الجريمة.

الهجرة غير الشرعية لها آثار سلبية على الإفراد و المجتمعات.

أنها عامل يزيد من تفاقم جريمة الاتجار بالبشر.

اختفاء الدول و راء قناع محاربة الهجرة غير الشرعية لحرمان اللاجئين من منحهم طلب اللجوء.

عدم وجود وعي فردي و مجتمعي لدى الراغبين في الهجرة غير الشرعية.

عدم وجود إرادة سياسية لمحاربة الهجرة غير الشرعية بالقضاء على أسبابها.

تعرض المهاجرين غير الشرعيين إلى التمييز العنصري و جميع انتهاكات حقوق الإنسان.

عدم وجود انشغالات عربية مشتركة لمس جميع الميادين من اقتصادية، سياسية و أمنية...

إن الهجرة تمثل خسارة للبلد من حيث أنها تفقد قوة عاملة تساهم في تنمية البلاد في حين أنها ذات وجهين ايجابي و سلبي على دول الاستقبال فيما يخص الوجه السلبي تنامي ظاهرة الإجرام بمختلف أنواعه، يد عاملة رخيصة تنافس اليد العاملة المحلية أما فيما يخص الآثار الايجابية فإنها تساهم في التنمية و التطور خاصة إذا كانت هذه اليد العاملة من ذوي الكفاءات و خاصة إذا تحمل البلد الأصل تكاليف الدراسة.

إن الدول الأوروبية (دول الاستقبال بصفة عامة، و التي تكون عادة الدول المتقدمة) تصرف الملايين من أجل تكتيف حراسة الحدود و استعمال أحدث تقنيات المراقبة و التفتيش لمكافحة الهجرة غير الشرعية، في حين أنها في إطار الشراكة مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية لمكافحة هذه الأخيرة لا تتمحور سوى في الأمن، و التنمية و الاستقرار، بالقدر الذي يخدم فقط مصالح أوروبا و هناك شبه إجماع دولي على عوامل الدفع أو الطرد و عوامل الجذب التي تتحكم في اتجاهات سيل الهجرة العارم، لذلك تصبح هذه العوامل و السيطرة عليها هو المدخل الصحيح لكل محاولات الاقتراب العلاجي للهجرة و تكييف إفرازاتها وتحقيق رفع معدلات الاستفادة منها.

إن التدابير المتحدة من قبل أوروبا و التي تشجع الهجرة الانتقائية تشكل تهديدا إضافيا للاقتصاد الإفريقي وتبين انعدام الإرادة السياسية للبلدان الأوروبية في الالتزام مع إفريقيا بتحقيق شراكة فعلية قائمة على احترام المصالح المشتركة.

يلاحظ أنه رغم التدابير الأمنية المشددة و الترسانة القانونية الصارمة التي يتخذها الاتحاد الأوروبي في مواجهة المهاجرين غير الشرعيين، لم تقلل من عزيمة هؤلاء المهاجرين على الهجرة غير الشرعية، و إنما زادتها حدة، لأن أوروبا تفننت في سن القوانين و الإجراءات الأمنية الصارمة، ولكنها لم تقض على الأسباب الحقيقية الكامنة وراء عملية الهجرة غير الشرعية.

غياب الإرادة السياسية الدولية في مواجهة الأسباب الكامنة وراء عمليات الهجرة غير الشرعية بل ترغب الدول المتقدمة في جلب ما تحتاج إليه فقط من كفاءات مؤهلة و عقول لتلبية حاجاتها الاقتصادية و الاجتماعية، مع جعل البلدان النامية و المتخلفة خاضعة لها دائما، وغير قادرة على منافستها.

مما سبق و إيمانا بأن المهاجر غير الشرعي هو ضحية أكثر مما هو مجرم و يقينا بأنه ضحية الأوضاع التي يعيشها، أيا كان البلد المصدر له كما أن أظهرت التغيرات بعيدة المدى في دول شمال إفريقيا والشرق الأوسط ضعف السياسات الأوروبية فيما يتعلق بمنطقة البحر المتوسط وخاصة سياسات الهجرة غير الشرعية لدول الاتحاد الأوروبي على شواطئ البحر المتوسط، وأن ضغوط الهجرة في السياق الحالي من الاضطراب السياسي في المنطقة الأورومتوسطية متغيرة وتشمل اللاجئين والمشردين والمهاجرين، وأن التمييز بين هذه التصنيفات المختلفة أساسي لتعزيز إدارة أمثل للأزمة الإنسانية وبالتالي وضع سياسات هجرة مناسبة، ولذلك فإن من الضروري التمييز بين التحركات التي يتسبب بها سياق سياسي استثنائي من التحركات الأخرى المستمرة مع الوقت و علية نخلص إلى الاقتراحات التالية:

الاقتراحات:

1. ينبغي تبني نهج متكامل للهجرة غير الشرعية مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعتها متعددة الأبعاد وأسبابها الاقتصادية والاجتماعية ككل، ويتطلب ذلك تجاوز التحديات التي يفرضها نهج يركز بشكل كبير على الأمن، كما ينبغي التركيز على الصلة بين سياسات الهجرة غير الشرعية وسياسات التعاون ككل ضمن إطار عملية الشراكة الأورومتوسطية، وينبغي أن يساعد هذا التحليل في تقوية النهج الإقليمي للتعامل مع الهجرة غير الشرعية.
2. من الضروري عكس التحديات المستقبلية التي تواجه عملية برشلونة والاتحاد من أجل المتوسط خلال السنوات القادمة، وهي تشمل معرفة إن كان إعادة إطلاق عملية برشلونة والاتحاد من أجل المتوسط مصحوباً بتطبيق كافٍ للوسائل المالية للتعاون وبفعاليتهما وتقييم إن تمت تقوية التعاون الاقتصادي والاجتماعي في مجال الهجرة غير الشرعية وفي سياق

الظروف الاقتصادية الحالية فرض سؤال عن أي درجة ستتطلب تأثيرات الأزمة طويلة الأمد تقوية لسياسات التعاون الاقتصادي والاجتماعي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

3. من الضروري معرفة كيف أثرت الأحداث الأخيرة لما يسمى "ربيع الثورات العربية" في الهجرة غير الشرعية في المنطقة وكيف يمكن الاستفادة من فرصة دعم الترسيخ الديمقراطي في هذه الدول.
4. يجب الاهتمام بالدور الهام الذي يمكن للمنظمات التي تمثل الاهتمامات الاقتصادية والاجتماعية أن تؤديه في معالجة العوامل الدافعة للهجرة غير الشرعية والتعاون في منطقة البحر المتوسط بالإضافة إلى العمل الذي تؤديه المجالس الاجتماعية والاقتصادية للمنطقة الأورومتوسطية والتي كرست اهتماماً كبيراً للمعالجة الكلية لواقع الهجرة غير الشرعية من وجهة نظر إقليمية.
5. يجب أن تتم مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار الاحترام الصارم لحقوق الإنسان و كرامته.
6. العمل على تحسين مناخ الاستثمار و تقديم حوافز خاصة للمستثمرين حسب حجم العمل التي يولدونها و إعطاء ميزات للاستثمار العربي و المشاريع العربية المشتركة و توجيهه قدر الإمكان للاقتصاد الحقيقي المولد لفرص العمل و إتباع منهج رأس المال حيث العمالة المناسبة وليس العكس.
7. عمل حكومات الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية على القضاء على الأسباب التي أدت إلى الهجرة و تفعيل دور مؤسسات الدولة في جميع المجالات.
8. عقد اتفاقيات متعددة الأطراف بشأن تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين وعدم الاقتصار على الاتفاقيات الثنائية فقط بين الدول المصدرة للهجرة و المستقبلة لها.
9. ضرورة تشديد العقوبات على أعضاء الشبكات و المنظمات الإجرامية التي تقوم بتهريب المهاجرين، سواء قاموا بعملية النقل أو ساعدوا على تنظيمها أو وفروا وسائل النقل...إلخ، وكذلك من ساهم في هذه الجريمة بحكم منصبه أو سلطته أو أجهزة الحكومة ...أو مراكز الجدود، و هذا ما يدفع إلى ضرورة مراجعة التشريعات القانونية السارية لتكون أكثر صرامة لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

10. ضرورة تكثيف الحملات الإعلامية و الدينية لتعريف العازمين على القيام بالهجرة غير الشرعية بخطورة هذه الظاهرة، و زيادة الوعي حول مشاكلها و عواقبها.

11.إعادة دراسة ظاهرة الهجرة برمتها من كافة أبعادها و بلورة قناعة مشتركة بأن مكافحة الهجرة غير الشرعية تتطلب مواجهة الأسباب المؤدية لها سواء على المدى المتوسط أو الطويل من أسباب اقتصادية و سياسية و إعلامية و اجتماعية و أمنية، و ذلك بخلق سياسة تنموية دولية تستفيد من طاقات البشر و الإمكانيات و الموارد الأولية الموجودة في المصدر.

12.تسهيل و تيسير إجراءات الهجرة القانونية خاصة من قبل الدول التي تحتاج لليد العاملة الأجنبية-المهاجرين-وفق حصص محددة لكل دولة من الجنوب مع محاولة تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين-وفقا لعدد من الضوابط كالإقامة الفعلية في البلاد لمدة معينة أو إثبات روابطهم العائلية الاجتماعية و إتقان اللغة-، و تمكين أعداد منهم من الحصول على رخص للإقامة و العمل.

13.تطوير عمل و مهام السفارات و البعثات الدبلوماسية للدول من أجل التعرف على مواطنيها و رعاياها و منحهم وثائق و تراخيص السفر ووضع الخطط و البرامج الهادفة إلى احتضان المهاجرين غير الشرعيين و إعادة توطينهم.

قائمة المراجع

❖ **القرآن الكريم.**

❖ **المراجع العامة:**

1. ابن منظور، لسان العرب مصر، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى.

2. برهان الدين إبراهيم البقاعي، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام، لبنان، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، بيروت، 1997.

3. محمد مصطفى كمال وفؤاد نهرا، صنع القرار في الإتحاد الأوروبي والعلاقات العربية والأوروبية، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2001.

4. مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة دراسات في الرهانات و الأهداف، مصر، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، دون ذكر الطبعة.

5. مصطفى محمود منجود، الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، مصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، دون ذكر الطبعة، 1996.

6. نجدت صبري ئاكرة بي، الإطار القانوني للأمن القومي دراسة تحليلية، الأردن، دار دجلة، عمان، الطبعة الأولى، 2010.

❖ **المراجع الخاصة:**

1. طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، مصر، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2009.

2. محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية المشكلات الاجتماعية، مصر، المكتب العربي للحديث، الإسكندرية، دون ذكر الطبعة، 2008.

3. محمد مصطفى حسين علي، سياسات وتجارب إعادة انخراط مهجري بلدان المغرب العربي، الجزائر، الساحة المركزية بن عكنون، ديوان المطبوعات الجامعية، 1987.

4. مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، الإمارات العربية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2010.
5. شابيير أراغال،إدارة الحدود و الهجرة في البحر الأبيض المتوسط، الأردن، الكتاب السنوي IEMed للبحر الأبيض المتوسط المتوسطي 2010، دار فضاءات للنشر و التوزيع، عمان.
6. رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية،لجزائر، دار هومه،دون ذكر الطبعة، 2016.

❖ **المقالات و البحوث:**

1. أمال حجيج, نحو قوة أورو-متوسطية للشرطة و تسيير الحدود, الجزائر, مجلة دفاتر السياسة و القانون, أم البواقي, العدد الثاني عشر,2015.
2. بن بوعزيز آسيا،سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، الجزائر، دراسات و أبحاث المجلة العربية للعلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة الجلفة، 2015.
3. ماهر عبد الملا، التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغاربية آليات للردع و التحفيز، الجزائر، مجلة العلوم القانونية الوادي، العدد الثاني، جانفي 2011.
4. سهام حروري، الهجرة وسياسة الجوار الأوروبي، الجزائر، مجلة الفكر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الخامس، 2010.
5. عادل أبو بكر الطلحي، الشباب و ظاهرة الهجرة غير الشرعية، مؤتمر الشباب و الهجرة، ليبيا.
6. عبد الواحد أكمير، الربيع العربي والهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط، مركز دراسات الوحدة العربية.
7. عبد النور بن عنتر، محاولة لمقاربة حديثة لمفهوم الأمن القومي العربي، مجلة الشؤون العربية، العدد 159، 2000.

8. عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، مجلة الشؤون العربية، العدد 133، 2008.

9. زايري بلقاسم، "السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد3.

❖ **الرسائل الجامعية:**

1. أعجال محمد أمين لعجال، إستراتيجية الاتحاد الأوروبي اتجاه المغرب العربي، الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2007.

2. بيرد رتيبة، حوار الأورومتوسطي من برشلونة إلى منتدى 5+5، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009.

3. منصور رؤوف،الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف، 2014.

4. ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012.

5. سمارة فيصل، البعد الإنساني في الشراكة الأورومغاربية من مسار برشلونة إلى غاية مشروع الاتحاد من أجل المتوسط (1995-2008) الجزائر، مذكرة ماجيستر،جامعة تيزي وزو، 2013.

6. صايش عبد المالك، التعاون الأورو-مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة باجي مختار عنابة، 2007/2006.

7. صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين،الجزائر، أطروحة دكتوراه،جامعة تيزي وزو،2014.

8. تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي، دراسة حالة: ظاهرة "الإرهاب"، الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة مولود معمري، تبزي وزو، جوان 2014.

9. خديجة بتقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.

10. ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011.

11. فايزة بركان، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، 2012.

❖ **المواثيق و النصوص:**

1. إتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي في 22/أفريل/2002 و تمت مصادقة البرلمان الجزائري عليها بتاريخ2005/03/14 دخلت حيز النفاذ بتاريخ 2005/09/01.

2. الجريدة الرسمية عدد 09 بتاريخ الأحد 27 ذي القعدة عام 1422 هـ الموافق لـ 10 فيفري 2002.

3. القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فيفري 2009 المعدل و المتمم للأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات.

4. بروتوكول مكافحة تهريب المهاجوين عن طريق البر و البحر و الجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المتظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة في 15نوفمبر 2000.

5. نص إعلان برشلونة المتضمن الشراكة الأورومتوسطية المنبثق عن قمة برشلونة في 27-1995/11/28.

❖ **المواقع الالكترونية:**

www.microfinancegatewary.org/ar/library.
تاريخ التصفح 2016/04/20على 20:43.